نموذج رقم (1)

إقـــــرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وإن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

DECLARATION

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification

Student's name: اسم الطالب: سناء صلاح الدحدوح

Signature: التوقيع: سناء

Date: التاريخ: ٢٠١٥/٧/٥

الجـــامعة الإسـلامية– غزة
عمـــادة الدراســـات الـعليـــا
كـليـــــة أصـــول الـــديـــن
قسم التفسير وعلوم القـــرآن

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الحزب الثامن من القرآن الكريم

آل عمران (171- 200) و النساء (1- 23)

Analytical study of the purposes and objectives of the Eighth Party4 of Quran

AL Emran (171–200) and AL Nisa (1–23)

إعداد الطالبة

سناء صلحي الدحدوح

إشراف الدكتور

زهدي محمد أبو نعمة

بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن

1435هـ – 2014م

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية – غزة
The Islamic University - Gaza

مكتب نائب الرئيس للبحث العلمي والدراسات العليا هاتف داخلي 1150

ج س غ/35/

الرقم Ref 2014/12/03م

التاريخ Date .....

نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة شئون البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحثة/ **سناء صلحي صالح الدحدوح** لنيل درجة الماجستير في **كلية *أصول الدين*/ قسم التفسير وعلوم القرآن** وموضوعها:

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الحزب الثامن من القرآن الكريم آل عمران "171-200" والنساء "1-23"

وبعد المناقشة العلنية التي تمت اليوم الأربعاء 11 صفر 1436هـ، الموافق 2014/12/03م الساعة الثامنة والنصف صباحاً بمبنى اللحيدان، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

د. زهدي محمد أبو نعمة	مشرفاً ورئيساً	.....
د. محمود هاشم عنبر	مناقشاً داخلياً	.....
د. ماجد رجب سكر	مناقشاً خارجياً	.....

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحثة درجة الماجستير في **كلية أصول الدين/ قسم التفسير وعلوم القرآن.**

واللجنة إذ تمنحها هذه الدرجة فإنها توصيها بتقوى الله ولزوم طاعته وأن تسخر علمها في خدمة دينها ووطنها.

والله ولي التوفيق ،،،

مساعد نائب الرئيس للبحث العلمي والدراسات العليا

أ.د. فؤاد علي العاجز

P.O. Box 108, Rimal, Gaza, Palestine fax: +970 (8) 286 0800 فاكس Tel: +970 (8) 286 0700 ص.ب. 108 الرمال، غزة، فلسطين هاتف
public@iugaza.edu.ps www.iugaza.edu.ps

الإهـداء

إلى أبي وأمي الحبيبين إلى قلبي حفظهما الله وأطال عمريهما.

إلـى زوجـي الغـالي الـذي سـاعدني وتحمـل معـي المشـاق طـوال فترة بحثي.

إلى ابني وقرة عيني عبد الرحمن الغالي.

إلى إخوتي وأخُتي الأعزاء على قلبي.

إلى عمي وزوجته الكريمين.

إلـى شـهداء العصـف المأكول جميعاً وأخـصُ بالـذكر القـادة العظام: رائد العطار، محمد أبو شمالة، ومحمد برهوم – رحمهم الله-.

إلى القائد العام لكتائب القسام محمد الضيف.

إلى روح صديقتي الغالية نادية حسان رحمها الله.

إلى أسرانا البواسل خلف القضبان.

إلى كل غيور على دينه، ولم يفرط بقضية وطنه.

أهدي إليهم هذا العمل المتواضع

شكر وعرفان

الحمد لله تعالى الذي أعز الإسلام ونصر المسلمين، والصلاة والسلام على قائد المجاهدين، و معلم البشر أمور الدين، أما بعد:

اعترافاً بفضل أهل الفضل، فإني أتقدم بجزيل الشكر والإمتنان والعرفان إلى أستاذي ودكتوري الفاضل: زهدي محمد أبو نعمة – حفظه الله تعالى ورعاه – على ما تكرَّم به من جهد كبير، وتوجيهات قيمة، ونصائح وارشادات مفيدة، حتى جعلت البحث يخرج بهذا الشكل، وأسأل الله تعالى أن يبارك في عمره وعمله، وأن يجزيه عني خير الجزاء.

كما وأتقدم بالشكر الجزيل إلى عضويّ لجنة المناقشة، لتفضلهما بمناقشة هذه الرسالة، وما سيبذلانه من جهد في تعديل وتصويب وتدوين ملاحظات، وتنقيح للرسالة، لتخرج بإذن الله تعالى أفضل ما يكون:

١. فضيلة الدكتور: محمود هاشم عنبر.

٢. وفضيلة الدكتور: ماجد رجب سكر.

والشكر موصول للجامعة الإسلامية منارة العلم ورائدة العلماء، بكافة دوائرها ومعلميها، وأخص بالذكر أساتذتي في كلية أصول الدين وخاصة قسم التفسير وعلوم القرآن.

وأتقدم بالشكر الجزيل للدكتورة: ختام الوصيفي، التي تكرَّمت بترجمة ملخص البحث إلى اللغة الإنجليزية.

وأتقدم بالشكر إلى النائب في المجلس التشريعي مشير المصري، وزوجته الكريمة على ما قدماه من مساعدة كبيرة وعون لي.

فبارك الله تعالى بكم جميعاً

المُقدمــة

إن الحمــد لله، نحمــده ونســتعينه ونســتغفره، ونتــوب إليــه مــن شــرور أنفســنا ومــن سـيئات أعمالنـا، مـن يهـده اللَّهُ فَهُـوَ الْمُهْتَـدِ، وَمَـنْ يُضْـلِلْ فَلَـنْ تَجِـدَ لَـهُ وَلِيًّـا مُرْشِـدًا، وَأَشْـهَدْ أَنْ لَا إِلَـهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْـدَهُ لَا شَـرِيكَ لَـهُ، وَأَشْـهَدُ أَنَّ مُحَمَّـدًا عَبْـدُهُ وَرَسُـولُهُ أرسـله بالهـدى ودين الحـق ليظهره، عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الكافرون، أمَّا بَعْـدُ:

فَـإِنَّ اللَّهَ جَـلَّ ذكـره أنـزل القـرآن مؤلفـاً منظمـاً، ونزّلـه بحسـب المصـالح منجمـاً، وجعلـه بالتحميـد مفتتحـاً، وبالاسـتعاذة مختتمـاً، أوحـاه علـى قسـمين متشـابهاً ومحكمـاً، وفصّـله سـوراً وسـوره آيـات، وميـز بيـنهنّ بفصـول وغايـات، ومـا هـي إلا صـفات مبتـدئ، وسـمات منشـئ مختـرع، فسـبحان مـن اسـتأثر بالأوليـة والقـدم، ووُسِـم كـل شـيء سـواه بالحـدوث والعـدم، مَـنْ قـال بكتابـه صـدق، وَمَـنْ حَكَـمَ بِـهِ عَـدَلَ، وَمَـنْ عمـل بمـا فيـه أُجـر، وَمَـنْ دَعَـا إِلَيْـهِ هُـدِيَ إِلَى صراط مستقيم .

وقـد اختـرت العمـل بكتـاب الله عـز وجـل، والبحـث عـن مناقـب آياتـه، و اختـرتُ فـي بحثـي هـذا تفسـير الآيـات تفسـيراً تحليليـاً والـربط بـين الآيـات بعضـها بـبعض، وربـط تفسـير الآيات بالواقع.

وقـدَّر الله تعـالى أن يكـون بحثـي فـي سـورتين مـن سـوره المحكمـة " **الدراســة التحليليــة لمقاصــد واهــداف الحــزب الثــامن مــن القــرآن الكــريم آل عمــران مــن آيــة ١٧١ وحتى النساء آية ٢٣**".

وسـأحاول بـإذن الله تعـالى أن أُبـرز الأهـداف والمقاصـد مسـتعينةً بـالله تعـالى أولاً وآخـراً، طالبـةً منـه أن يـوفقني ويسَـدد عملـي، وكـذلك بـأقوال المفسـرين القـدامى والمحـدثين وأقـوال التـابعين إن وُجِـد، ومـن المؤكـد أن هـذا المـنهج جديـد وأصـيل يفـي بحاجـة المجتمعـات المعاصرة والمتجددة ويبرز وجه الإعجاز في الكتاب العزيز بما يلائم الواقع والمستقبل.

وأسـأل الله العظـيم أن يشـرح صـدري، وينـور بصـيرتي ويهـديني لمـا فيـه خيـرٌ وصواب، وأن يجعل هذا العمل صواباً خالصاً لوجهه الكريم، آمين يارب العالمين.

أولاً: أهمية الموضوع:

١. هذا الموضوع يتعلق بأفضل وأطهر وأشرف كتاب على وجه الأرض، إنه القرآن الكريم، والانشغال بالقرآن لشرف كبير.
٢. هذا الموضوع يبحث مقاصد وأهداف موضوعات سورتي آل عمران والنساء.
٣. اعتبار هذه الدراسة معاصرة تعالج مشكلات عجز المناهج الوضعية عن إيجاد حلول لها.

ثانياً: أسباب اختيار الموضوع:

١. إرضاء الله تعالى بتدبر آياته والعمل بأحكام كتابه قال تعالى ﴿ **أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلى قُلُوبٍ أَقْفالُها** ﴾ [محمد ٢٤].
٢. خدمة دين الله تعالى وكتابه المحكم والبحث عن مقاصد السور وربطها بموضوع واحد.
٣. تبيين أهداف ومقاصد الحزب الثامن والقرآن الكريم والربط بين موضوعاته المختلفة.
٤. افتقار المكتبة الإسلامية بهذا النوع من التفسير (أهداف ومقاصد سور القرآن الكريم).
٥. تشجيع دكتوري الفاضل د. زهدي محمد أبو نعمة حفظه الله على البحث في هذا الموضوع.

ثالثاً: الدراسات السابقة:

هذا الموضوع ضمن سلسلة اعتمدتها الجامعة الإسلامية وهي دراسة تحليلية لجميع مقاصد القرآن الكريم، فكان حظي منها بحثي هذا وهو بعنوان "دراسة تحليلية لمقاصد وأهداف الحزب الثامن من القرآن الكريم.

رابعاً: منهج الباحث:

١. اتبعتُ في هذا، المنهج التحليلي مستخدمةً أحياناً المنهج الموضوعي للسورة.
٢. بيان المحور الأساسي للسورة وموضوعها لتظهر الوحدة الموضوعية بين جميع قضايا السورة ومقاطعها مع وضع العناوين لهذه المقاطع.
٣. تقسيم الحزب إلى مقاطع تستوعب جميع آيات الحزب الثامن.
٤. عزو الآيات القرآنية المستشهد بها إلى سورها، بذكر اسم السورة ورقم الآية، وذلك كله إلى نهاية الآيات في متن البحث لا في هوامش الصفحات.
٥. شرح الكلمات الغريبة بالرجوع إلى كتب المعاجم واللغة، وخاصة المتعلقة بكلمات القرآن الكريم.
٦. ربط الموضوع بقضايا العصر ما أمكن فالثمرة المرجوة من هذا البحث وغيره من الأبحاث إفادة الأمة حاضراً ومستقبلاً.
٧. قمت بتخريج الأحاديث النبوية الواردة في البحث تخريجاً علمياً حسب الأصول مبينةً حكم العلماء عليها.
٨. الترجمة للأعلام المغمورة والمبهمة.
٩. ذكر المصادر والمراجع التي استعنتُ بها في بحثي، والرجوع إلى أمهات الكتب، مع توثيق المعلومات بعزوها إلى أصحابها ونسبتها إليهم.

خامساً: هدف البحث:

إبراز الإعجاز البياني في القرآن الكريم من خلال ارتباط مقصد كل آية بالهدف العام للسورة.

خامساً: خطة البحث:

تحقيقاً لأهداف البحث السابقة الذكر وضعت هذه الخطة وتتكون من مقدمة وتمهيد وفصلين وخاتمة متبعة بالنتائج والتوصيات والفهارس المطلوبة، وتشتمل على النحو الآتي:

- المقدمة .
- أهمية الموضوع .

- أسباب اختيار الموضوع .
- الدراسات السابقة.
- منهج الباحثة .
- خطة البحث .

الفصل التمهيدي

يشتمل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالمقاصد والأهداف

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالمقاصد والأهداف والدراسة التحليلية.

المطلب الثاني: الفرق بين المقاصد والأهداف.

المطلب الثالث: أهمية معرفة مقاصد وأهداف السور.

المبحث الثاني: مدخل إلى سورة آل عمران

ويشتمل على:

أولاً: أسماء سورة آل عمران وعدد آياتها.

ثانياً: مكان و زمان نزول السورة.

ثالثاً: فضائل السورة.

رابعاً: مناسبة سورة آل عمران بما قبلها البقرة.

خامساً: مناسبة السورة لما بعدها النساء.

سادساً: مقاصد سورة آل عمران.

سابعاً: أهداف سورة آل عمران.

المبحث الثالث: مدخل إلى سورة النساء

أولاً: أسماء سورة النساء وعدد آياتها

ثانياً: مكان وزمان نزول السورة.

ثالثاً: فضائل سورة النساء.

رابعاً: المناسبات في سورة النساء.

خامساً: مقاصد سورة النساء.

سادساً: أهداف سورة النساء.

الفصل الأول

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف النصف الأول من الحزب الثامن في سورة آل عمران آية (١٧١- ٢٠٠)

ويشتمل على ستة مباحث:

المبحث الأول: الشهداء والمجاهدون في سبيل الله وجزاؤهم (١٧١- ١٧٥) :

فيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الشهداء أجرهم وصفتهم.

المطلب الثاني: علة الخوف والفزع وسبيل التخلص منه.

المطلب الثالث: ضعف كيد الشيطان.

المبحث الثاني: تسلية النبي ﷺ وبيان بعض الحكم من الآية (١٧٦- ١٧٨) :

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تسلية ومواساة.

المطلب الثاني: الحكمة من الإمهال.

المطلب الثالث: إمهال وليس إهمال .

المبحث الثالث: من صفات اليهود وبعض العبر العظات من الآية (١٧٩- ١٨٤) :

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تمييزٌ وتمحيص.

المطلب الثاني: غنى الله تعالى عن العالمين.

المطلب الثالث: صفات اليهود.

المطلب الرابع: حقائقٌ وعظات.

المبحث الرابع: نهاية كل حي والابتلاء في الدنيا من الآية (١٨٥- ١٨٦) :

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الموت مصير كل حي.

المطلب الثاني: يوم الحساب إما جنة أو نار.

المطلب الثالث: حفت الجنة بالمكاره.

المطلب الرابع: الصبر والتقوى من عزم الأمور.

المبحث الخامس: بعض قبائح أهل الكتاب ومن والاهم من الآية (١٨٧ – ١٨٨) :

وفيه مطلبين:

المطلب الأول: ميثاق الذين أوتوا الكتاب ونقضهم له.

المطلب الثاني: الخسة و الدناءة من طبع يهود.

المطلب الثالث: من صفات المنافقين.

المبحث السادس: ذكر الله تعالى والتفكر في خلقه وأثرهما من الآية (١٨٩– ٢٠٠)

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: خلق السموات والأرض آية لأولي الألباب.

المطلب الثاني: دعاء ورجاء واستجابة النداء.

المطلب الثالث: زوال الباطل ولو بعد حين.

المطلب الرابع: جزاء المتقين يوم القيامة.

المطلب الخامس: جزاء من آمن من أهل الكتاب.

المطلب السادس: وصيةٌ للفلاح في الدارين.

الفصــل الثــاني

مقاصد وأهداف النصف الثاني من الحزب الثامن (النساء آية ١ – ٢٣)

ويشتمل على ستة مباحث:

المبحث الأول: دعوة جميع الناس لتقوى الله تعالى الذي خلقهم من أصل واحد آية ١:

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الدعوة إلى تقوى الله تعالى رب كل شيء.

المطلب الثاني: دعوة الناس إلى تقوى الله تعالى الذي خلقهم من نفس واحدة.

المطلب الثالث: جواز المساءلة بالله تعالى وبالأرحام.

المبحث الثاني: اليتامى ومعاملتهم وتعدد الزوجات والعدل معهن من آية (٢ – ٦):

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: رعاية اليتامى ومعاملتهم في أموالهم.

المطلب الثاني: مشروعية التعدد وشرطُه العدل.

المطلب الثالث: وآتوا النساء صَدُقَاتِهنّ.

المطلب الرابع: الحجر على السفهاء والشهادة عند أداء الحقوق.

المبحث الثالث: تشريع الحقوق الإلهية في المواريث من آية (٧ – ١٤) :

وفيه مطلبين:

المطلب الأول: لكلٍ نصيب والنار مصير الظلمة.

المطلب الثاني: لكل فرد نصيبٌ معلوم.

المبحث الرابع: الحدود ومتى يقبل الله تعالى التوبة من الآية (١٥ – ١٦) :

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحدود ومتى يقبل الله تعالى التوبة.

المطلب الثاني: حد من أتى الفاحشة.

المطلب الثالث: حالة قبول التوبة ووقتها.

المطلب الرابع: شروط التوبة.

المبحث الخامس: كيفية معاملة النساء من الآية (١٩ – ٢١) :

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: إكرام النساء وعدم إهانتهن.

المطلب الثاني: الخير فيما يختاره ويقدِّره الله تعالى.

المطلب الثالث: حكم من أخذ صداق طليقته.

المبحث السادس: المحرمات من النساء من الآية (٢٢ – ٢٣) :

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تغليظ حرمة نكاح زوجة الأب.

المطلب الثاني: المحرمات من النساء.

المطلب الثالث: تحريم الجمع بين الأختين في الزواج إلا ما قد سلف.

الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس: وتحتوي على:

١. فهرس الآيات القرآنية.

٢. فهرس الأحاديث النبوية.

٣. فهرس الأعلام المترجم لهم.

٤. فهرس المصادر والمراجع.

٥. فهرس الموضوعات.

الفصل التمهيدي

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالمقاصد والأهداف.

المبحث الثاني: مدخل إلى سورة آل عمران.

المبحث الثالث: مدخل إلى سورة النساء.

المبحث الأول

التعريف بالمقاصد والأهداف

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالمقاصد والأهداف والدراسة التحليلية.

المطلب الثاني: الفرق بين المقاصد والأهداف.

المطلب الثالث: أهمية معرفة مقاصد وأهداف السور.

المبحث الأول

التعريف بالمقاصد والأهداف

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالمقاصد والأهداف

أولاً: تعريف المقاصد لغة:

جمع مقصد، يقال قصَد يقصِدُ قصْدَاً ومَقْصِداً، وقد استعملت في معاني عدة منها [١]:

١. **العدل والوسط في الشيء**: والقَصْد فِي الشَّيْءِ خلافُ الإفراطِ وَهُوَ مَا بَيْنَ الإسراف وَالتَّقْتِيرِ، وَالْقَصْدُ فِي الْمَعِيشَةِ: أَن لَا يُسْرِفَ وَلَا يُقَتِّر، يُقَالُ: فُلَانٌ مُقْتَصِدٌ فِي النَّفَقَةِ وَقَدِ اقْتَصَد، وَاقْتَصَدَ فُلَانٌ فِي أَمره أَي اسْتَقَامَ. وَقَوْلُهُ: وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ.

٢. **اسْتِقَامَةُ الطَّرِيقِ**: قَصَد يَقْصِدُ قَصْدًا، فَهُوَ قاصِد. وَقَوْلُهُ تَعَالَى:﴿ **وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ**﴾ [سُورَة النَّحْل، الآيَة: ٩]، أَي عَلَى اللَّهِ تَبْيِينُ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ والدعاءُ إِليه بِالْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ، وَمِنْهَا جَائِرٌ أَي وَمِنْهَا طَرِيقٌ غَيْرُ قَاصِدٍ، وطريقٌ قَاصِدٌ: سَهْلٌ مُسْتَقِيمٌ، وسَفَرٌ قاصدٌ: سَهْلٌ قَرِيبٌ.

٣. **الاعتماد والأَمُّ**: تَقول (: قَصَدَه) وقَصَدَ (لَهُ) قَصَدَ (إِلَيْهِ)، بِمَعْنى، (يَقْصِدُه) بِالْكَسْرِ، وَكَذَا يَقْصد لَهُ ويَقْصِد إِليه [٢].

٤. **إِتْيَانُ الشَّيْءِ**: يُقَال: قَصَدْتُ لَهُ وقَصَدْت إِليه، وإِليكَ قَصْدِي، وأَقْصَدَنِي إِليك الأَمْرُ [٣].

٥. **الاعتِزامُ والتَّوَجُّه**: والنُّهُودُ والنُّهوضُ نحوَ الشيْءِ، على اعْتِدَالٍ كانَ ذلك أَو جَوْرٍ، هذا أَصلُه فِي الْحَقِيقَة، وإِن كَانَ قد يُخَصُّ فِي بعْضِ الْمَوَاضِع بقَصْدِ الاستقامَة دُونَ المَيْلِ [٤].

---

(١) انظر: لسان العرب لابن منظور(٣/ ٣٥٣) .

(٢) انظر: قراءة في علم مقاصد الشريعة الإسلامية علاء الدين زعتري (ص: ٢).

(٣) انظر: تاج العروس للزبيدي (٩/ ٣٦).

(٤) انظر: المرجع السابق (٩/ ٣٦).

ثانياً: تعريف المقاصد اصطلاحاً:

لقد ذكر العلماء عدة تعريفات للمقاصد أذكر منها:

١. المباني والحِكَم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغاياتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها ويدخل في هذا معان من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام؛ ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها.

٢. المراد بمقاصد الشريعة الإسلامية: الغاية منها والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها.

٣. مقاصد الشريعة هي الغايات التي وُضِعت الشريعة لأجل تحقيقها لمصلحة العباد[١].

الخلاصة:

مقاصد الشرعية: هي جملة ما أراده الشارع الحكيم من مصالح تترتب على الأحكام الشرعية، كمصلحة الصوم والتي هي بلوغ التقوى، ومصلحة الجهاد هي رد العدوان والذب عن الأمة، ومصلحة الزواج والتي هي غض البصر وتحصين الفرج وإنجاء الذرية وإعمار الكون.

تعريف الأهداف لغة:

هَدَف: مفرد، جمعها أهداف، و**الهدف:** كل شيء عظيم مرتفع، من أَهْدَفْت لِي، الإِهْدَافُ الدُّنو مِنْكَ وَالْاسْتِقْبَالُ لَكَ، يُقَالُ: أَهْدَفَ لِي الشيءُ، فَهُوَ مُهْدِفٌ، والإِهْدَافُ الدُّنُوّ، أَهْدَفَ الْقَوْمُ أَي قَرُبوا، وهدَف إلى الأمر: جعله هدَفًا وغرضًا يسعى إليه أو قصد وأسرع [٢]، وهو مطلب، وغرض يُوجَّه إليه القصد، وهو شيء يُصوَّب عليه، ويقال: كلُّ ما ارتفع من بناء أو كثيب أو جبل [٣].

---

(١) انظر: علم المقاصد الشرعية نور الدين الخادمي (ص: ١٦) .

(٢) انظر: معجم اللغة العربية المعاصرة لأحمد مختار (٣/ ٢٣٣٤ – ٢٣٣٣) .

(٣) انظر: لسان العرب لابن منظور (٩/ ٣٤٥)، وانظر: تاج العروس للزبيدي (٢٤/ ٤٨٧) .

تعريف الأهداف اصطلاحاً:

هي االغايات التي شرعت الأحكام لتحقيقها، وأهداف الشارع هي المصالح التي تعود إلى العباد في دنياهم وآخرتهم، سواء كان تحصيلها عن طريق جلب المصالح أو درء المفاسد [١].

المقصود بالدراسة التحليلية:

تعريف الدراسة لغة:

هي مصدر الفعل (درس)، ودرس الكتاب ونحوه أي كرر قراءته ليحفظه ويفهمه، درس العلم على فلان أي تلقاه عنه وتتلمذ على يديه، ويُقَال: الدَّرْسُ: الطريقُ الخَفِيُّ [٢]، وقيل درس تعني عفا، وتعهد للشيء [٣]، ومنه درست السورة أي حفظتها، ويقال: سُمِيَ إدريس عليه السلام، لكثرة دراسته كتاب الله تعالى [٤].

تعريف التحليلية لغة:

التحليلية نسبة إلى التحليل فهو مأخوذ من الحل بمعنى: الفتح، ونقض المنعقد، وفكه، وقال ابن منظور: " وحل العقدة يحلها حلاً، فتحها، ونقضها، فانحلت " [٥].

تعريف الدراسة التحليلية اصطلاحاً:

ترى الباحثة أنه يمكن تعريف الدراسة التحليلية اصطلاحاً: أنها تحليل الكلام على الآية لفظة لفظة، وشرح الآية وتحليلها وفك كل ما صعب فهمه، والتعمق في أسرار الآيات، حتى يُتَوَصل لغاياتها، ويتم معرفة المراد منها.

---

(١) انظر: المقاصد العامة للشريعة الإسلامية ليوسف حامد العلم ص ٧٩.

(٢) القاموس المحيط للفيروز أبادي (ص: ٥٤٤).

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة لأحمد مختار (١/ ٧٣٧).

(٤) لسان العرب لابن منظور (٦/ ٧٩).

(٥) تاج العروس للزبيدي (٢٨/ ٣٣١).

المطلب الثاني: الفرق بين المقاصد والأهداف:

الأهداف تتميز عن المقاصد وهي كالآتي:

١. إن الأهداف تكون قبل أي نتاج علمي، لأنها قد تتحقق وقد لا تتحقق.

٢. يختلف تعريف الهدف تبعاً لنوعية ومستوى عموميته.

٣. الهدف الواحد ينقسم إلى عدة أهداف سلوكية تطبيقية.

٤. الأهداف العامة والخاصة لا بُدّ من ربطها بالواقع التطبيقي للحياة قدر الإمكان.

٥. الأهداف الكبرى والعامة تهتم وتعتني في صياغة القيم والاتجاهات والتراث والآمال.

أما المقاصد تتميز عن الأهداف كالآتي:

١. تحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة، ودفع المضار، المقصود الأساسي وراء أي عمل.

٢. المقاصد هي الغايات التي تهدف إليها النصوص من الأوامر والنواهي والإباحات، وتسعى إلى تحقيق مفهومها في حياة المكلفين، أفراداً وأسراً وجماعات.

٣. المقاصد هي الحكمة والمبادئ والنتائج التي تسعى الأهداف إليها، فإن تحققت الأهداف أصبحت النتائج مقصودة لذاتها.

٤. المقاصد هي المعاني والحكم الملحوظة من الآيات.

٥. المقاصد العليا تمثل القيم التي من أجلها أستخلف الإنسان من أجلها على الأرض، وهي: توحيد الله تعالى، وتزكية النفس، وعمارة الأرض [١].

المطلب الثالث: أهمية معرفة مقاصد السور:

١. إن العلم بها يشير إلى الكمال في التشريع والأحكام، وتندرج الأحكام الشرعية تحت خلق الله المقَدَّر بحكمة، قال ابن القيم رحمه الله تعالى: " إنه سبحانه حكيم لا يفعل شيئاً عبثاً ولا لغير معنى ومصلحة وحكمة هي الغاية المقصودة بالفعل،

---

(١) انظر: رسالة ماجستير بعنوان الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الحزب الرابع عشر من القرآن الكريم سورة الأنعام للطالب أيمن أبوسويرح إشراف الدكتور الفاضل زهدي أبو نعمة ص ٢٣.

بل أفعاله سبحانه صادرة عن حكمة بالغة لأجلها فعل، كما هي ناشئة عن أسباب بها فعل، وقد دل كلامه وكلام رسوله على هذا "[1] .

٢. العلم بمقاصد السور يفيد معرفة مراتب المصالح والمفاسد، ودرجات الأعمال في الشرع والواقع، وهذا مُهِمّ عند الموازنة بين الأحكام.

٣. العلم بمقاصد السور نافع في تَعْدية الأحكام، من الأصول إلى الفروع، ومن الكليات إلى الجزئيات، ومن القواعد إلى التفريعات.

٤. العلم بالمقاصد يزيد النفس طُمَأنينة بالشريعة وأحكامِها، والنفسُ مَجْبولة على التسليم للحُكم الذي عرفتْ عِلَّته.

٥. أن علم مقاصد السور راجع إلى بيان المقاصد من إنزال القرآن كله.

٦. أن مقصد السورة هو أصل معانيها التي ترجع إليه، فهو أصل في فهم معاني كلام الله تعالى.

٧. أن معرفة مقاصد السور سبيل للسلامة من الخطأ أو تفسير كلام الله تعالى على غير مراده.

٨. أن تفسير القرآن باعتبار مقاصد السور يجعل كلام الله تعالى مؤتلفاً منتظماً على نحو كمال نظمه ومعانيه، وتكون السورة معه كالبناء المرصوص، وكالعقدة المتناسقة.

٩. تنظيم آيات السورة، وإظهار المناسبات بين آياتها، وبمعرفة مقصد السورة تظهر لُحْمَة واحدة ويجمعها معنى واحد.

١٠ . ربط الآيات بالواقع يتحقق بمعرفة علم مقاصد السور، والمتدبر في مقصد السورة من خلال تعمقه ومعاينته للآيات يزيد من تفاعله معها، ويساعد على التطبيق.

١١ . أن هذا العلم يرسخ الإيمان، وينير القلب، وتقر به العين، ويوضح ما فيه من روائع هذا العلم العظيم.

---

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، ابن قيم الجوزية، الباب: الحادي والعشرون: في تنزيه القضاء، (٩٠/١).

١٢ . إدراك المقاصد يساعد الدعاة والباحثين على الفهم الصحيح لغايات كلام رب العالمين وتحقيق أهدافهم، فلا ينشغلون بالمظاهر الفارغة الجوفاء ويحفظهم من الزلل، ويصون من الإعجاز والعلل [١] .

(١) انظر: قراءة في علم مقاصد الشريعة الإسلامية علاء الدين زعتري (ص: ٣).

المبحث الثاني

مدخل إلى سورة آل عمران

أولاً: أسماء سورة آل عمران وعدد آياتها:

١- أسماء السورة:

ورد لسورة آل عمران أكثر من اسم منها:

أ. سورة آل عمران :

سُمِّيَتْ هَذِهِ السُّورَةُ فِي كَلَام النبيﷺ وَكَلَام الصَّحَابَة رضي الله عنهم: سُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الباهلي رضي الله عنه[١]: قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُول: **(...اقرأوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ)** [٢] .

وروى مسلم بسنده عن النواس بن سمعان الكلابي [٣] يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: (يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به تقدمه سورة البقرة وآل عمران، وضرب لهما رسول الله ﷺ ثلاثة أمثال ما نسيتهن بعد، قال: كأنهما غمامتان [٤]،

---

(١) **أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيّ**: هو الصدى بْن عجلَان بْن وهب بْن عَمْرو بْن عَامر بْن رَبَاح بْن الْحَارِث بْن سهم بْن عَمْرو بْن ثَعْلَبَة بْن قيس عيلان أَبُو أُمَامَة الْبَاهِلِيّ مَاتَ سنة سِتّ وَثَمَانِينَ وَهُوَ بن إِحْدَى وَتِسْعين سنة وَكَانَ يصفر لحيته، وَكَانَ أَبُو أُمَامَة مَعَ على بصفين. انظر: الثقات لابن حبان (٣/ ١٩٥)، وانظر: الطبقات الكبرى لابن سعد(٧/ ٢٨٨).

(٢) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة ح ٢٥٢ (١ / ٥٥٣).

(٣) **النواس بْن سمْعَان الْكلابِي**: بن خالد بن عَمْرو بن قرط لَهُ صُحْبَة سكن الشَّام، معدود فِي الشاميين، رَوَى عَن: النَّبِيّ ﷺ، انظر: أسد الغابة ط العلمية (٥/ ٣٤٥)، وانظر: الثقات لابن حبان (٣/ ٤١١)، وانظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي(٣٠/ ٣٧)

(٤) غمامتان أو غيايتان: [غيا] الغَيايَةُ: ضوء شعاع الشمس، وليس هو نفس الشعاع، والغيايةُ: كل شئ أظلَّ الإنسانَ فوق رأسه مثل السحابة والغُبرة والظُلمة ونحو ذلك. انظر الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الفارابي (٦/ ٢٤٥١).

أو ظلتان سوداوان[١] بينهما شرق، أو كأنهما حزقان[٢] من طير صواف، تحاجان عن صاحبهما) [٣] .

ب. طيبة: وحكى النَّقَّاش [٤] أَنَّ اسمها في التوراة طَيْبَةُ [٥].

ت. وتسمى الأمان، والكنز، والمعنية، والمجادلة، وسورة الاستغفار [٦].

وترى الباحثة أنّ أكثر الأسماء شهرةً لها هي سورة آل عمران لذكرها قصة سيدنا عمران وآلِهِ عليهم السلام.

و **آل عمران:** هم عمران بن ماتان أبو مريم وآلِهِ هم زوجه حنة وأختها زوجة زكريا النبي. وزكريا كافل مريم عليها السلام إذ كان أبوها عمران توفي وتركها حملا فكفلها زوج خالتها، ووصفها رسول الله ﷺ بالزهراء [٧].

٢- عدد آيات السورة :

وَعَدَدُ آياتها مائتان في عد الجمهور وعددها عند أهل العدد بالشّام مائة وتسع وتسعون[٨].

ويرجح المفسرون أن عدد آياتها كما ورد في المصحف الشريف مائتا آية.

---

(١) ظلتان: الظِّلّ: الفَيْءُ الحاصِلُ مِنَ الحاجِزِ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّمْسِ أيَّ شَيْءٍ كانَ، والظُّلَّةُ: أَوَّلُ سَحَابَةٍ، والظُّلَّةُ والمِظَلَّةُ سَواءٌ، وَهُوَ مَا يُسْتَظَلُّ بِهِ مِنَ الشَّمْسِ. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٣/ ١٥٩)، تاج العروس للزَّبيدي (٢٩/ ٤٠٨).

(٢) حزقان: الحزقّ: الجماعات، والحزيقة: الجماعة من الناس والنخل، انظر: مجمل اللغة لابن فارس (ص: ٢٣).

(٣) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة ح ٢٥٣ (١ / ٥٥٤).

(٤) **النَّقَّاشُ:** هو العَلاَّمَةُ المفسِّر، شَيْخُ القُرَّاءِ، أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ زِيَادٍ المَوْصِلِيُّ، ثُمَّ البَغْدَادِيُّ النَّقَّاشُ. وُلِدَ: سَنَةَ سِتٍّ وَسِتِّيْنَ وَمائَتَيْنِ. وله كتب عديدة منها: كِتَابَ (الإِشَارَة فِي غَرِيْبِ القُرْآن)، وكتَاب(المنَاسك) و(دلاَئِلُ النُّبُوَّة) انظر كتاب سير أعلام النبلاء، للذهبي (٥ / ٥٧٣- ٥٧٤) رقم ٣٤٨ .

(٥) انظر: تفسير القرطبي (٤/ ١) .

(٦) انظر: روح المعاني للألوسي (٢ / ٧١) .

(٧) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٣ / ١٤٣) .

(٨) المرجع السابق (٣ / ١٤٣) .

ثانياً: مكان وزمان نزول السورة:

١- مكان نزول السورة:

أجمع المفسرون على أن سّورة آل عمران نزلت بالمدنية المنورة، فقد ذكر الْأَلُوسِي "عن ابن عباس ﷺ أنها نزلت بالمدينة " [١] .

وقال **ابن عاشور**" وَهَذِهِ السُّورَةُ نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ بِالِاتِّفَاقِ، بَعْدَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فَقِيلَ: أَنَّهَا ثَانِيَةٌ لِسُورَةِ الْبَقَرَةِ عَلَى أَنَّ الْبَقَرَةَ أَوَّلُ سُورَةٍ نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: نَزَلَتْ بِالْمَدِينَةِ سُورَةُ الْمُطَفِّفِينَ أَوَّلًا، ثُمَّ الْبَقَرَةُ، ثُمَّ نَزَلَتْ سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ نَزَلَتِ الْأَنْفَالُ فِي وَقْعَةِ بَدْرٍ..." [٢].

وقال **ابن كثير**" هِيَ مَدَنِيَّةٌ، لِأَنَّ صَدْرَهَا إِلَى ثَلَاثٍ وَثَمَانِينَ آيَةً مِنْهَا نَزَلَتْ فِي وَفْدِ نَجْرَانَ وَكَانَ قُدُومُهُمْ فِي سَنَةِ تِسْعٍ من الهجرة " [٣].

٢- زمان نزول السورة:

نزلت بعد سورة البقرة، فقيل: أنها ثانية لسورة البقرة على أن البقرة أول سورة نزلت بالمدينة، وقيل: نزلت بالمدينة سورة المطففين أولا، ثم البقرة، ثم نزلت سورة آل عمران، ثم نزلت الأنفال في وقعة بدر، وهذا يقتضي: أن سورة آل عمران نزلت قبل وقعة بدر، للاتفاق على أن الأنفال نزلت في وقعة بدر، ويبعد ذلك أن سورة آل عمران اشتملت على التذكير بنصر المسلمين يوم بدر، وأن فيها ذكر يوم أحد، ويجوز أن يكون بعضها نزل متأخرا ... **وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ قَالُوا:** نزَلَتْ سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ بَعْدَ سُورَةِ الْأَنْفَالِ، وَكَانَ نُزُولُهَا فِي وَقْعَةِ أُحُدٍ، أَيْ شَوَّالٍ سَنَةَ ثَلَاثٍ، وَهَذَا أقرب، فَقَدِ اتَّفَقَ الْمُفَسِّرُونَ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿**وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقاعِدَ لِلْقِتالِ**﴾ [آل عمرَان١٢١]، أَنَّهُ قِتَالُ يَوْمِ أُحُدٍ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿**وَما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ** ﴾ [آل عمرَان١٤٤]، فَإِنَّهُ مُشِيرٌ إِلَى الْإِرْجَافِ يَوْمَ أُحُدٍ بقتل النبي ﷺ...[٤].

---

(١) انظر: روح المعاني للألوسي (٢ / ٧١) .

(٢) التحرير والتنوير لابن عاشور(٣ / ١٤٣) .

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢ / ٣٢) .

(٤) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٣ / ١٤٣- ١٤٤) .

قال القرطبي: " وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَوَّلُهَا نَزَلَ بَعْدَ الْبَقَرَةِ إِلَى نِهَايَةِ مَا يُشِير إِلَى حَدِيثِ وَفْدِ نَجْرَانَ، وَذَلِكَ مِقْدَارُ ثَمَانِينَ آيَةً مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى قَوْلِهِ: **﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ...﴾**[آل عمرَان: ١٢١] " [(١)] .

وترجح الباحثة أن السورة مدنية لتضمنها لأحكام التشريع و للأسباب السابقة.

ثالثاً: فضائل السورة:

وقد ورد في فضل سورة آل عمران أحاديث عديدة أذكر منها:

١. ما رواه مسلم بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه،(أنه بات ليلة عند ميمونة أم المؤمنين، وهي خالته، قال: فاضطجعت في عرض الوسادة، واضطجع رسول الله ﷺ وأهله في طولها، فنام رسول الله ﷺ حتى انتصف الليل، أو قبله بقليل، أو بعده بقليل، استيقظ رسول الله ﷺ، فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران، ثم قام إلى شَنٍ مُعَلَّقَة[(٢)]، فتوضأ منها فأحسن وضوءه، ثم قام فصلى، قال ابن عباس رضي الله عنه : فقمت فصنعت مثل ما صنع رسول الله ﷺ، ثم ذهبت فقمت إلى جنبه، فوضع رسول الله ﷺ يده اليمنى على رأسي، وأخذ بأذني اليمنى يفتلها، فصلى ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم أوتر، ثم اضطجع حتى جاء المؤذن، فقام فصلى ركعتين خفيفتين، ثم خرج فصلى الصبح) [(٣)].

---

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٤ / ١٢٢) .

(٢) **شنٍ:** (شَنَنَ) الشِّنَان: الأَسْقِيَة الخلقَة، واحدُها شَنٌّ وشَنَّةٌ، وَهِيَ أَشدُّ تَبْرِيدًا لِلْمَاءِ مِنَ الْجُدُدِ، وشنٍ: أَيْ قِرْبة، انظر النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢ / ٥٠٦) .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب: صلاة المسافرين وقصرها ، باب: الدعاء في صلاة الليل قيامه، ح ١٨٢ (١ / ٥٢٥) .

٢. عن أسماء بنت يزيد- رضي الله عنها- [١]، أن النبي ﷺ قال: **(اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين ﴿ وَإِلهُكُمْ إِلـهٌ واحِدٌ لا إِلـهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمنُ الرَّحِيمُ ﴾** [البقرة: ١٦٣]**، وفاتحة سورة آل عمران: ﴿ الم اللَّهُ لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾** [آل عمران: ١،٢] [٢].

رابعاً: مناسبة سورة آل عمران لما قبلها البقرة:

وقد ورد في ذلك أقوال للمفسرين أذكر منها [٣]:

١. وجه مناسبتها لسورة البقرة أنَّ كثيراً من مجملات سورة البقرة تشرح بما في سورة آل عمران، وأن سورة البقرة بمنزلة إقامة الحجة وسورة آل عمران بمنزلة إزالة الشبهة، ولهذا تكرر فيها ما يتعلق بالمقصود الذي هو بيان حقيقة الكتاب من إنزال الكتاب وتصديقه للكتب قبله والهدى إلى الصراط المستقيم.

٢. خاتمة سورة البقرة مناسبة لفاتحة سورة آل عمران، لأن الأولى افتتحت بذكر المتقين وأنهم المفلحون وختمت الثانية بقوله تعالى: **﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾** [آل عمران:١٣٠،٢٢٠]، وافتتحت الأولى بقوله سبحانه: **﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾** [البقرة:٤] وختمت آل عمران بقوله تعالى: **﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ﴾**[آل عمران: ١٩٩] .

٣. قصة عيسى عليه السلام وابتداء أمره من غير أب والاعتبار به نظير الاعتبار بآدم عليه السلام، ولهذا أشار قوله تعالى: **﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ.. ﴾** [آل عمران: ٣٩] .

---

(١) **أسماء بنت يزيد بن السكن:** أم عامر وَأُمُّ سَلَمَةَ الأَنْصَارِيَّةُ الأَشْهَلِيَّةُ، بِنْتُ عَمَّةِ مُعَاذِ بن جبل، مِنَ المُبَايِعَاتِ المُجَاهِدَاتِ، سَكَنَتْ دِمَشْقَ، رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ جُمْلَةَ أَحَادِيْثَ، وَقَتَلَتْ بِعَمُوْدِ خِبَائِهَا يَوْمَ اليَرْمُوْكِ تِسْعَةً مِنَ الرُّوْمِ. انظر: سير أعلام النبلاء للزركلي(٣/ ٥٢٥)

(٢) أخرجه أبو داود في سننه كتاب الصلاة باب تفريع أبوب الوتر باب الدعاء ح ١٤٩٦ (٢ / ٨٠) قال الألباني حسن.

(٣) انظر: روح المعاني للألوسي (٢ / ٧١) .

٤. إن قوله سبحانه ﴿ **نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ..**﴾ [آل عمران ٣] بيان لحال الكتاب الذى هو هدى للمتقين، ولما بين افتراق الأمم إلى أصناف ثلاثة، وذكر بني إسرائيل، أخبر تعالى هنا أنه أنزل عليهم التوراة وأنزل بعده الإنجيل وأن كل ذلك هدى لمن وفق، ثم أشار قوله تعالى:﴿ **إِنَّ اللَّهَ لا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ..**﴾ [آل عمران ٥] إلى ما تقدم من تفصيل أخبارهم، فكان الكلام في قوة أن لو قيل أتخفى عليه مرتكبات العباد وهو مصورهم في الأرحام والمطلع عليهم حيث لا يطلع عليهم غيره [١] .

خامساً: مناسبة السورة لما بعدها النساء:

١. آل عمران ختمت بالأمر بالتقوى، وافتتحت سورة النساء به، وذلك من آكد وجوه المناسبات في ترتيب السور، وهو نوع من أنواع البديع يسمى في الشعر تشابه الأطراف.

٢. أن في آل عمران ذكر قصة أُحد مستوفاة، وفي سورة النساء ذكر ذيلها، وهو قوله تعالى: ﴿**فَما لَكُمْ فِي الْمُنافِقِينَ فِئَتَيْنِ...**﴾ [النساء: ٨٨].

٣. ومنها أن في آل عمران ذكر الغزوة التي بعد أُحُد غزوة حمراء الأسد كما أشير إليها في قوله تعالى﴿ الَّذِينَ اسْتَجابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾[آل عمران: ١٧٢]، وأشير إليها في سورة النساء بقوله سبحانه ﴿ **وَلا تَهِنُوا فِي ابْتِغاءِ الْقَوْمِ**﴾ [النساء: ١٠٤] الآية، وبهذين الوجهين يعرف أن تأخير النساء عن آل عمران أنسب من تقديمها عليها كما في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه لأن المذكور هنا ذيل لما ذكر هناك وتابع فكان الأنسب فيه التأخير، ومن أمعن نظره وجد كثيرا مما ذكر في هذه السورة مفصلا لما ذكر فيما قبلها فحينئذ يظهر مزيد الارتباط وغاية الاحتباك [٢] .

٤. أنه لما كان أعظم مقاصد سورة آل عمران المجادلة في أمر عيسى عليه السلام، وأن مثله كمثل آدم عليهما الصلاة والسلام، وكانت حقيقة حاله أنه ذكرٌ يولّد من أنثى فقط بلا واسطة ذكر، بين في سورة النساء بقوله – عطفاً على ما تقديره جواباً لمن كأنه قال: كيف كان ذلك؟ – إنشاء تلك النفس– أو تكون الجملة حالية –

---

(١) انظر: البرهان فى تناسب سور القرآن للغرناطي (١ / ١٩٥ – ١٩٧) .

(٢) انظر: المرجع السابق (٢ / ٣٨٩) .

﴿ **وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا**﴾ أي مثله في ذلك أيضاً كمثل حواء: أمه فإنها أنثى تولدت من ذكر بلا واسطة أنثى فصار مثله كمثل كل من أبيه وأمه: آدم وحواء معاً عليهما الصلاة والسلام، وصار الإعلام بخلق آدم وزوجه وعيسى- عليهم الصلاة والسلام – المندرج تحت آية بعضكم من بعض مع آية البعث التي بعد حاصراً للقسمة الرباعية العقلية التي لا مزيد عليها، وهي بشر لا من ذكر ولا أنثى، بشر منهما، بشر من ذكر فقط، بشر من أنثى فقط، ولذلك عبر في سورة آل عمران بالخلق، وعبر عن غيرها بالجعل، لخلو السياق عن هذا الغرض[1] .

سادساً: مقاصد سورة آل عمران:

وَاشْتَمَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ على مقاصد عدة أذكر منها [2]:

١. الابتداء بالتنويه بالقرآن، ومحمد ﷺ، وتقسيم آيات القرآن، ومراتب الأفهام في تلقيها، والتنويه بفضيلة الإسلام وأنه لا يعدله دين، وأنه لا يقبل دين عند الله، بعد ظهور الإسلام، غير الإسلام.

٢. التنويه بالتوراة والإنجيل، والإيماء إلى أنهما أنزلا قبل القرآن، تمهيداً لهذا الدين فلا يحق للناس، أن يكفروا به.

٣. التعريف بدلائل ألوهية الله تعالى، وانفراده، وإبطال ضلالة الذين اتخذوا آلهة من دون الله تعالى، من جعلوا له شركاء، أو اتخذوا له أبناء.

٤. تهديد المشركين بأن أمرهم إلى زوال، وألا يغرهم ما هم فيه من البذخ، وأن ما أعد للمؤمنين خير من ذلك، وتهديدهم بزوال سلطانهم.

٥. الثناء على عيسى عليه السلام وآل بيته، وذكر معجزة ظهوره، وأنه مخلوق لله، وذكر الذين آمنوا به حقا. وإبطال إلوهية عيسى عليه السلام.

٦. الإفضاء إلى قضية وفد نجران ولجاجتهم، ثم محاجة أهل الكتابين في حقيقة الحنيفية وأنهم بعداء عنها، وما أخذ الله من العهد على الرسل كلهم: أن يؤمنوا بالرسول الخاتم.

---

(١) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور البقاعي (٥ / ١٧٤).

(٢) انظر: التحريرو التنوير لابن عاشور (٣ / ١٤٤-١٤٥) .

٧. جعل الله الكعبة أول بيت وضع للناس، وقد أعاد إليه الدين الحنيف كما ابتدأه فيه، وأوجب حجه على المؤمنين، وأظهر ضلالات اليهود، وسوء مقالتهم، وافترائهم في دينهم وكتمانهم ما أنزل إليهم.

٨. تذكير المسلمين بنعمته عليهم بدين الإسلام، وأمرهم بالاتحاد والوفاق، وذكرهم بسابق سوء حالهم في الجاهلية، وهون عليهم تظاهر معانديهم من أهل الكتاب والمشركين، وذكرهم بالحذر من كيدهم وكيد الذين أظهروا الإسلام ثم عادوا إلى الكفر فكانوا مثلا لتمييز الخبيث من الطيب، وأمرهم بالاعتزاز بأنفسهم، والصبر على تلقي الشدائد، والبلاء، وأذى العدو، ووعدهم على ذلك بالنصر والتأييد وإلقاء الرعب منهم في نفوس عدوهم.

٩. تذكير المسلمين بيوم أحد، ويوم بدر، وضرب لهم الأمثال بما حصل فيهما، ونوه، بشأن الشهداء من المسلمين، وأمر المسلمين بفضائل الأعمال: من بذل المال في مواساة الأمة، والإحسان، وفضائل الأعمال، وترك البخل، ومذمة الربا وختمت السورة بآيات التفكير في ملكوت الله تعالى[١].

سابعاً: أهداف سورة آل عمران:

١. إثبات الوحدانية لله سبحانه وتعالى.

٢. الإخبار بأن رئاسة الدنيا بالأموال والأولاد وغيرهما مما آثره الكفار على الإسلام غير مغنية عنهم شيئاً في الدنيا ولا في الآخرة، وأن ما أعد للمتقين من الجنة والرضوان هو الذي ينبغي الأقبال عليه والمسارعة اليه وفي وصف المتقين بالإيمان والدعاء والصبر والصدق والقنوت والإنفاق والاستغفار[٢].

---

(١) انظر: التحرير التنوير لابن عاشور (٣ /١٤٥).

(٢) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور البقاعي (٤ / ١٩٥).

المبحث الثالث

مدخل إلى سورة النساء

أولاً: أسماء سورة النساء وعدد آياتها:

١. أسماء سورة النساء:

أ. سورة النساء:

سميت هذه السورة في كلام السلف سورة النساء، وكذلك سميت في المصاحف وفي كتب السنة وكتب التفسير، ولا يعرف لها اسم آخر، وهذه السورة تميز عن سورة الطلاق باسم سورة النساء الطولى... [١].

ب. **سورة النساء الكبرى:**

وذكر الفيروزآبادي أن هذه السورة تسمى سورة النساء الكبرى، واسم سورة الطلاق سورة النساء الصغرى"[٢].

٢- عدد آياتها

قال ابن عاشور "عدد آيها مائة وخمس وسبعون في عدِّ أهل المدينة ومكة والبصرة، ومائة وست وسبعون في عدِّ أهل الكوفة، ومائة وسبع وسبعون في عدد أهل الشام " [٣].

وقال الألوسي: "عدة آياتها عند الشاميين مائة وسبع وسبعون، وعند الكوفيين ست وسبعون، وعند الباقين خمس وسبعون، والمختلف فيه منها آيتان: إحداهما ﴿**أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ**﴾ [النساء: ٤٤] وثانيهما ﴿**فَيُعَذِّبُهُمْ عَذاباً أَلِيماً**﴾ [النساء: ١٧٣] فالكوفيون يثبتون الأولى فقط، والشاميون يثبتون الثانية أيضاً، والباقون يقولون هما بعضا آية " [٤].

---

(١) انظر: التحرير والتنوير ابن عاشور (٤ / ٢١١، ٢١٣) .

(٢) انظر: بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز (١٦٩/١)، وانظر: التفسير القرآني للقرآن عبد الكريم يونس الخطيب (٢ / ٦٨١).

(٣) التحرير والتنوير (٤ / ٢١١، ٣١٣).

(٤) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (٢ / ٣٨٩).

وقال الخازن في تفسيره "وهي مائة وخمس وسبعون آية وثلاثة آلاف وخمس وأربعون كلمة وستة عشر ألف حرف وثلاثون حرفا" [1].

وذكر الثعلبي " وهي ستة عشر ألف وثلاثين حرفا، وثلاثة آلاف وسبعمائة وخمس وأربعين كلمة ومائة، وست وسبعين آية " [2].

وترجح الباحثة أن عدد آياتها مائة وست وسبعون آية وذلك كما ورد في المصحف الكريم.

ثانياً: مكان وزمان نزول السورة:

١. مكان نزول السورة:

هي مدنية كلها إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح: في عثمان بن طلحة الحجبي[3]، وهي قوله تعالى:﴿ **إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمانَاتِ إِلى أَهْلِها**﴾ [النساء ٥٨] [4].

وورد في التفسير المنير أنها مدنية " [5]. أي أنها نزلت بالمدينة.

وورد " كان ابتداء نزولها بالمدينة، لما صح عن عائشة أنها قالت:(ما نزلت سورة البقرة وسورة النساء إلا وأنا عنده) [6].

٢. زمان نزول السورة:

اتفق العلماء على أن سورة النساء نزلت بعد سورة البقرة، فتعين أن يكون نزولها متأخراً عن الهجرة بمدة طويلة. **والجمهور قالوا:** نزلت بعد آل عمران، ومعلوم أن آل عمران نزلت في خلال سنة ثلاث من الهجرة أي بعد وقعة أحد، فيتعين أن تكون سورة النساء نزلت بعدها، وعن ابن عباس رضي الله عنه: (أن أول ما نزل بالمدينة سورة البقرة، ثم الأنفال ثم آل عمران، ثم سورة الأحزاب، ثم الممتحنة، ثم النساء)، فإذا كان

---

(١) لباب التأويل في معاني التنزيل للخازن (١ /٣٣٧)، و الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي(٣ / ٢٤١).

(٢) الكشف والبيان عن تفسير القرآن للنيسابوري (٣ / ٢٤١).

(٣) **عُثْمَان بن طَلْحَة الحَجبي**: الْقرشِي حجازِي، توفى: ١٣ هـ، قيل إنه قُتِلَ بأجنادين، بقي إلى بعد الأربعين، روى عَنهُ عبد الله بن عمر. رجال صحيح مسلم لابن منجويه (٢/ ٤٦) ، تاريخ الإسلام للذهبي(٢/ ٥٧).

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن محمد بن أحمد القرطبي (٥ / ١).

(٥) د. وهبة بن مصطفى الزحيلي (٤/ ٢١٩).

(٥) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤ / ٢١١).

كذلك تكون سورة النساء نازلة بعد وقعة الأحزاب التي هي في أواخر سنة أربع أو أول سنة خمس من الهجرة، وبعد صلح الحديبية الذي هو في سنة ست، **ومن العلماء من قال:** نزلت سورة النساء عند الهجرة. وهو بعيد، **وأغرب منه من قال:** إنها نزلت بمكة لأنها افتتحت ب**﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴾**، وما كان فيه يا أيها الناس فهو مكي، ولعله يعني أنها نزلت بمكة أيام الفتح لا قبل الهجرة لأنهم يطلقون المكي بإطلاقين، **وقال بعضهم:** نزل صدرها بمكة وسائرها بالمدينة، والحق أن الخطاب ب **﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴾** لا يدل إلا على إرادة دخول أهل مكة في الخطاب، ولا يلزم أن يكون ذلك بمكة، ولا قبل الهجرة، فإن كثيراً مما فيه ﴿يا أيها الناس﴾ مدني بالاتفاق. ولا شك في أنها نزلت بعد آل عمران لأن في سورة النساء من تفاصيل الأحكام ما شأنه أن يكون بعد استقرار المسلمين بالمدينة، وانتظام أحوالهم وأمنهم من أعدائهم. وفيها آية التيمم، والتيمم شرع يوم غزاة المريسيع سنة خمس، وقيل: سنة ست [1].

والذي تراه الباحثة أن سورة النساء مدنية، وكان نزولها في حدود سنة سبع، وطالت مدة نزولها، ويؤيد ذلك أن كثيراً من الأحكام التي جاءت فيها مفصلة تقدمت مجملة في سورة البقرة من أحكام الأيتام والنساء والمواريث، فمعظم ما في سورة النساء شرائع تفصيلية في معظم نواحي حياة المسلمين الاجتماعية من نظم الأموال والمعاشرة والحكم وغير ذلك.

ثالثاً: فضل سورة النساء:

وقد ورد في فضل سورة النساء بعض الأحاديث أذكر منها:

١. روى البخاري بسنده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ (اقرأ علي، قلت يا رسول الله آقرأ عليك وعليك أنزل؟، قال: نعم، فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية **﴿ فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنا بِكَ عَلى هؤُلاءِ شَهِيداً ﴾**[النساء ٤١] **قال: حسبك الآن فالتفت إليه فإذا عيناه تذرفان)** [2].

---

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤ / ٢١١- ٢١٢) .

(٢) صحيح البخاري، كتاب: بدء الوحي، باب: قول المقرئ للقارئ حسبك، ح ٥٠٥٠، (٦ / ٢٤١) .

٢. روى الحاكم بسنده عن ابن أبي مليكة ﷺ قال سمعت ابن عباس ﷺ يقول (سلوني عن سورة النساء فإني قرأت القرآن وأنا صغير) [١].

٣. روى الحاكم بسنده عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال (إن في سورة النساء لخمس آيات ما يسرني أن لي بها الدنيا وما فيها **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾** [النساء٤٠] و **﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾** [النساء٣١] و **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾** [النساء ٤٨] و **﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾** [النساء٦٤] و **﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾** [النساء١١٠]، قال عبد الله ما يسرني أن لي بها الدنيا وما فيها) [٢].

رابعاً: المناسبات في سورة النساء:

١. **مناسبة سورة النساء بما قبلها (آل عمران)**[٣] :

هناك أوجه شبه ووشائج صلة تربط بين السورتين أهمها:

أ. اختتام آل عمران بالأمر بالتقوى للمؤمنين، وافتتاح هذه السورة بذلك للناس جميعاً.

ب. نزول آية **﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾** [النساء٨٨] في سورة النساء بمناسبة غزوة أحد، مع نزول ستين آية في الغزوة في آل عمران.

ت. نزول آية **﴿وَلا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾** بمناسبة غزوة حمراء الأسد بعد نزول آيات **﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾** آل عمران [١٧٢– ١٧٥] في تلك الغزوة في.

---

(١) مستدرك الحاكم، كتاب المكاتب، تفسير سورة النساء ح ٣١٩٤، (٣ / ٣٦٧) صحيح.

(٢) مستدرك الحاكم، كتاب المكاتب، تفسير سورة النساء، ح ٣١٧٨، (٣ / ٣٦٢) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٣) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤ / ٢٢٠) .

ث. اختتمت سورة آل عمران بالأمر بالتقوى، وافتتحت سورة النساء به، وذلك من آكد وجوه المناسبات في ترتيب السور، وهو نوع من أنواع البديع يسمى في الشعر تشابه الأطراف وقوم يسمونه بالتسبيغ.

ج. ذكرت سورة آل عمران قصة غزوة أُحد مستوفاة، وفي هذه السورة ذكر ذيلها، وهو قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ [النساء: ٨٨] فإنه نزل فيما يتعلق بتلك الغزوة.

ح. ورد في سورة في آل عمران الغزوة التي بعد غزوة أحد كما أشرنا إليه في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [آل عمران:١٧٢] إلخ، وأشير إليها هاهنا بقوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ [النساء:١٠٤] الآية، وبهذين الوجهين يعرف أن تأخير النساء عن آل عمران أنسب من تقديمها عليها كما في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه لأن المذكور هنا ذيل لما ذكر هناك وتابع فكان الأنسب فيه التأخير، ومن أمعن نظره وجد كثيرا مما ذكر في هذه السورة مفصلاً لما ذكر فيما قبلها فحينئذ يظهر مزيد الارتباط وغاية الاحتباك [١].

خ. تضمنت سورة البقرة ابتداء الخلق وإيجاد آدم عليه السلام من غير أب ولا أم، وأعقبت بسورة آل عمران لتضمنها مع ما ذكر في صدرها أمر عيسى عليه السلام وأنه كمثل آدم في عدم الافتقار إلى أب، وعلم الموقنون من ذلك أنه تعالى لو شاء لكانت سُنَّة فيمن بعد آدم عليه السلام، فكان سائر الحيوان لا يتوقف على أبوين، أو كان يكون عيسى عليه السلام لا يتوقف إلا على أم فقط، أعلم سبحانه أن من عدا المذكورين عليهم السلام من ذرية آدم سبيلهم سبيل الأبوين فقال جل جلاله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء ١][٢].

---

(١) انظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني الألوسي (٢ / ٣٨٩) .

(٢) البرهان في تناسب سور القرآن للغرناطي (١/ ١٩٨).

٢. **مناسبة السورة لما بعدها (المائدة):**

هناك علاقة ووجه مناسبة ما بين سورة النساء وسورة المائدة أذكر على سبيل المثال:

أ. لما بين تعالى حالة أهل الصراط المستقيم ومن تنكب عن نهجهم، ومآل الفريقين من المغضوب عليهم ولا الضالين، وبين لعباده المتقين ما فيه هداهم وبه خلاصهم أخذاً وتركاً، وقد تحصل مما تقدم أيضاً أن أسوأ حال المخالفين حال من غضب الله عليه ولعنه، وإن ذلك ببغيهم وعدوانهم ونقضهم العهود، وكان النقض كل مخالفة، قال الله تعالى: لعباده المؤمنين: ﴿ **يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا** ﴾ [المائدة ١]، لأن اليهود والنصارى إنما أتي عليهم من عدم الوفاء ونقض العهود فحذر المؤمنين [١] .

ب. اشتملت سورة النساء على عدّة عقود صريحا وضمنا، فالصريح عقود الأنكحة والصداق والحلف والمعاهدة والأمان، والضمني عقود الوصية والوديعة والوكالة والإجارة، ومهدت لتحريم الخمر، وسورة المائدة حرّمتها البتة فكانت متممة لشيء مما قبلها.

ت. تميزت معظم سورة المائدة في محاجة اليهود والنصارى مع ذكر شيء عن المنافقين والمشركين، وقد تكرر ذكر ذلك في سورة النساء وأطيل به فى آخرها.

ث. ووجه تقديم النساء وتأخير المائدة أن الأولى بدئت بيا أيها الناس وفيها الخطاب بذلك في مواضع، وهذا أشبه بالتنزيل المكي، والثانية بيا أيها الذين آمنوا وفيها الخطاب بذلك في مواضع، وهذا أشبه بالتنزيل المدني المتأخر عن الأول [٢].

ج. فصل في سورة المائدة أحكام السرقة، وقطاع الطريق، لتعلقهم بالذهب والفضة الواقعين في الآية بعد النساء والبنين، ووقع في سورة النساء إشارة إلى ذلك في قسمة المواريث [٣].

---

(١) انظر: البرهان فى تناسب سور القرآن الغرناطي (١ / ١٩٨- ٢٠٣) .

(٢) انظر: تفسير المراغي (٦ / ٤١) .

(٣) انظر: أسرار ترتيب القرآن السيوطي(٧٣) .

٣. مناسبة أول سورة النساء بآخرها:

هنالك علاقة ما بين أول السورة وآخرها:

سورة النساء هي سورة الإنسانية، ففيها عَيَّن القرآن الكريم العلاقات الإنسانية التي تربط الناس بعضهم ببعض، وما ينبغي أن تنهجه المجتمعات الفاضلة في جعل العلاقة الإنسانية الأصيلة تسير في مجراها الطبيعي الذي رسمه رب العالمين بمقتضى الفطرة، وفيها ما حده الله ﷻ لعلاج الانحراف الذي ينحرف به ذوو الأهواء من الآحاد والجماعات، وابتدئت السورة الكريمة ببيان الارتباط الإنساني الجامع الذي تلتقي عنده البشرية جميعها، فقال تعالى ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَق مِنْهَا زَوْجَهَا..**﴾ [النساء ١] وإذا كان الناس جميعا ينتهون إلى أصل واحد فإنه لَا بد من التساوي، ولا بد من التراحم لهذه الرحم الواصلة، ثم إن أول مظاهر التراحم هو الأخذ بيد الضعفاء، وأوضح الضعفاء مُظهِراً أولئك اليتامى الذين لَا عائل يعولهم، ولذلك ابتدئت السورة بعد إثبات الوحدة الجامعة بعلاج اليتم لتكون الجماعات في طريق المودة.

وقد ختم سبحانه وتعالى السورة بما ابتدأ به، وهو أمر بعض أحكامِ الأسرة، لبيان أن الأسرة هي حمى المجتمع وموضع صيانته، فقال تعالى: ﴿**يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾ [النساء ١٧٦] (١).

خامساً: مقاصد سورة النساء:

أما ما حوته السورة من الموضوعات:

١. الأمر بتقوى الله في السر والعلن.
٢. تذكير المخاطبين بأنهم من نفس واحدة.
٣. أحكام القرابة والمصاهرة.
٤. أحكام الأنكحة والمواريث.
٥. أحكام القتال.

---

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٥ / ١٥٦٢ – ١٥٧٢) .

٦. الحجاج مع أهل الكتاب.

٧. بعض أخبار المنافقين.

٨. الكلام مع أهل الكتاب إلى ثلاث آيات فى آخرها [١].

٩. تضمنت السورة الكلام عن أحكام الأسرة الصغرى الخلية الاجتماعية الأولى، والأسرة الكبرى المجتمع الإسلامي وعلاقته بالمجتمع الإنساني.

١٠. وتحدثت بنحو مطول عن أحكام المرأة بنتا وزوجة، وأوضحت كمال أهلية المرأة واستقلالها بذمتها المالية عن الرجل ولو كان زوجا، وحقوقها الزوجية في الأسرة من مهر ونفقة وحسن عشرة وميراث من تركة أبيها أو زوجها، وأحكام الزواج.

١١. كيفية فض النزاع بين الزوجين والحرص على عقدة النكاح، وسبب قوامة الرجل وأنها ليست سلطة استبدادية، وإنما هي غرم ومسئولية وتبعة ولتسيير شؤون هذه المؤسسة الصغيرة.

١٢. أوضحت ميزان الروابط الاجتماعية وأنها قائمة على أساس التناصح والتكافل، والتراحم والتعاون، لتقوية بنية الأمة [٢].

سادساً: أهداف سورة النساء:

١. إن السورة تعمل بجد وجهد في محو ملامح المجتمع الجاهلي الذي منه التقطت المجموعة المسلمة ونبذ رواسبه وفي تكييف ملامح المجتمع المسلم، وتطهيره من رواسب الجاهلية فيه، وجلاء شخصيته الخاصة.

٢. كما تعمل بجد وجهد في استجاشته للدفاع عن كينونته المميزة، وذلك ببيان طبيعة المنهج الذي منه انبثقت هذه الكينونة المميزة، والتعريف بأعدائه الراصدين له من حوله من المشركين وأهل الكتاب وبخاصة اليهود وأعدائه المتميعين فيه من ضعاف الإيمان والمنافقين وكشف وسائلهم وحبلهم ومكايدهم، وبيان فساد تصوراتهم ومناهجهم وطرائقهم. مع وضع الأنظمة والتشريعات التي تنظم هذا كله وتحدده، وتصبه في القالب التنفيذي المضبوط.

---

(١) انظر: تفسير المراغي (٤ / ١٧٣- ١٧٤) .

(٢) انظر: التفسير المنير الزحيلي (٤ / ٢٢٠ – ٢٢١) .

٣. تهدف هذه السورة الى رسم مفرق الطريق بالدقة وبالوضوح الذي لا تبقى معه ريبة لمستريب، تبين الجاهلية التي تتمثل فيها عبودية البشر للبشر، حيث يتعبد بعضهم بعضا من دون الله، والإسلام هو منهج الحياة الوحيد، الذي يتحرر فيه البشر من عبودية البشر، وإذا أطاعوا الشرائع فإنما يطيعون الله تعالى وحده، وإذا خضعوا للنظام فإنما يخضعون لله وحده [١].

(١) انظر: في ظلال القرآن سيد قطب (١ / ٥٥٥ – ٥٥٧) .

الفصل الأول

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف النصف الأول من الحزب الثامن في سورة آل عمران آية (١٧١- ٢٠٠)

ويشتمل على ستة مباحث:

المبحث الأول: الشهداء والمجاهدون في سبيل الله وجزاؤهم (١٧١- ١٧٥).

المبحث الثاني: تسلية النبي ﷺ وبيان بعض الحكم من الآية (١٧٦- ١٧٨).

المبحث الثالث: من صفات اليهود وبعض العبر والعظات من الآية (١٧٩- ١٨٤).

المبحث الرابع: نهاية كل حي والابتلاء في الدنيا من الآية (١٨٥- ١٨٦).

المبحث الخامس: بعض قبائح أهل الكتاب من الآية (١٨٧ – ١٨٨).

المبحث السادس: ذكر الله تعالى والتفكر في خلقه وأثرهما من الآية (١٨٩ – ٢٠٠).

المبحث الأول
الشهداء والمجاهدون في سبيل الله وجزاؤهم (١٧١- ١٧٥)

فيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الشهداء أجرهم وصفتهم.

المطلب الثاني: علة الخوف والفزع وسبيل التخلص منه.

المطلب الثالث: ضعف كيد الشيطان.

المبحث الأول

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف سورة آل عمران من الآية (١٦٩- ١٧٥)

الشهداء والمجاهدون في سبيل الله وجزاؤهم

المطلب الأول: الشهداء أجرهم وصفتهم:

قال تعالى ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ۞ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۞ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ۞ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمرَان ١٦٩-١٧٢]

أولاً: سبب نزول الآيات:

وردت بعض الأحاديث في سبب نزول الآيات السابقة:

١. عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ يَوْمَ أُحُدٍ: (مَنْ رَأَى مَقْتَلَ حَمْزَةَ؟ فَقَالَ رَجُلٌ أَعْزَلُ: أَنَا رَأَيْتُ مَقْتَلَهُ ، قَالَ: فَانْطَلَقْ فَأَرِنَاهُ ، فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى حَمْزَةَ فَرَآهُ قَدْ بُقِرَ بَطْنُهُ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مُثِّلَ بِهِ وَاللَّهِ ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ ، وَوَقَفَ بَيْنَ ظَهْرَانَيِ الْقَتْلَى فَقَالَ: أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ ، لُفُّوهُمْ فِي دِمَائِهِمْ فَإِنَّهُ لَيْسَ جَرِيحٌ يُجْرَحُ إِلَّا جُرْحُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدْمَى ، لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ ، قَدِّمُوا أَكْثَرَ الْقَوْمِ قُرْآنًا فَاجْعَلُوهُ فِي اللَّحْدِ) [(١)].

٢. وأخرج ابن جرير الطبري عن ابن عباس ﷺ قال: (إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ قَذَفَ فِي قَلْبِ أَبِي سُفْيَانَ الرُّعْبَ يَعْنِي: يَوْمَ أُحُدٍ بَعْدَ مَا كَانَ مِنْهُ مَا كَانَ، فَرَجَعَ إِلَى مَكَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ قَدْ أَصَابَ مِنْكُمْ طَرَفًا وَقَدْ رَجَعَ وَقَذَفَ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ الرُّعْبَ» . وَكَانَتْ وَقْعَةُ أُحُدٍ فِي شَوَّالٍ، وَكَانَ التُّجَّارُ يَقْدُمُونَ الْمَدِينَةَ فِي ذِي

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب المغازي، باب:هَذَا مَاحَفِظَ أَبُو بَكْرٍ فِي أُحُدٍ وَمَاجَاءَ فِيهَا ح ٣٦٧٨٧ (٧/ ٣٧٢)، حكم الألباني: صحيح.

الْقَعْدَةِ، فَيَنْزِلُونَ بِبَدْرٍ الصُّغْرَى فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُمْ قَدِمُوا بَعْدَ وَقْعَةِ أُحُدٍ، وَكَانَ أَصَابَ الْمُؤْمِنِينَ الْقَرْحُ، وَاشْتَكُوا ذَلِكَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَاشْتَدَّ عَلَيْهِمُ الَّذِي أَصَابَهُمْ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَدَبَ النَّاسَ لِيَنْطَلِقُوا مَعَهُ، وَيَتَّبِعُوا مَا كَانُوا مُتَّبِعِينَ، وَقَالَ: إِنَّمَا يَرْتَجِلُونَ الْآنَ فَيَأْتُونَ الْحَجَّ وَلَا يَقْدِرُونَ عَلَى مِثْلِهَا حَتَّى عَامٍ مُقْبِلٍ، فَجَاءَ الشَّيْطَانُ فَخَوَّفَ أَوْلِيَاءَهُ فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ، فَأَبَى عَلَيْهِ النَّاسُ أَنْ يَتَّبِعُوهُ، فَقَالَ: إِنِّي ذَاهِبٌ وَإِنْ لَمْ يَتْبَعْنِي أَحَدٌ لَأُحَضِّضُ النَّاسَ، فَانْتَدَبَ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَطَلْحَةُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، وَحُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي سَبْعِينَ رَجُلًا، فَسَارُوا فِي طَلَبِ أَبِي سُفْيَانَ، فَطَلَبُوهُ حَتَّى بَلَغُوا الصَّفْرَاءَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: **﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ....﴾**) [(١)].

٣. وعن عائشة رضي الله عنها **﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾** [آل عمرَان ١٧٢] قالت لعروة يا ابن أختي كان أبوك منهم الزبير، وأبو بكر لما أصاب رسول ﷺ ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا قال من يذهب في إثرهم فانتدب منهم سبعون رجلا قال كان فيهم أبو بكر والزبير) [(٢)].

- و في مراد النبيّ ﷺ وخروجه وندب الناس إلى الخروج ثلاثة أقوال:

أحدها: ليرهب العدو باتباعهم.

والثاني: لموعد أبي سفيان.

والثالث: لأنه بلغه عن القوم أنهم قالوا: أصبتم شوكتهم، ثم تركتموهم [(٣)].

ثانياً: الجوانب البلاغية في الآيات:

١. قوله تعالى:**﴿ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** [آل عمران ١٧١]، **الاستبشار:** حصول البشارة، فالسين والتاء فيه كما هما في

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٦/ ٢٤٢)، تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ١٦٧.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: المغازي، باب: ﴿ **الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ**﴾، ح ٤٠٧٧ (٥/ ١٠٢).

(٣) انظر: زاد المسير في علم التفسير جمال الدين الجوزي (١/ ٣٤٩) .

قولـه تعـالى: ﴿**واسـتغنى الله**﴾ [التغابن: ٦]، وقد جمـع الله تعـالى لهـم بـين المسـرة بأنفسـهم والمسرة بمن بقي من إخوانهم، لأن في بقائهم نكاية لأعدائهم، وهم مع حصول فضل الشهادة لهم على أيدي الأعداء يتمنون هلاك أعدائهم، لأن في هلاكهم تحقيق أمنية أخرى لهم وهي أمنية نصر الدين.

- و كـرر الإستبشـار لتأكيـد الأول[١]، وليُعَلِّـق بـه مـا هـو بيـان لقولـه: ﴿**أَلَّا خَـوْفٌ عَلَـيْهِمْ وَلا هُـمْ يَحْزَنُـونَ**﴾ مـن ذكـر النعمـة والفضـل، وأن ذلـك أجـر لهـم علـى إيمـانهم يجب في عدل الله وحكمته أن يحصل لهم ولا يضيع [٢] .
- وكُـرِّرَ لبيـان أن الاستبشـارَ المـذكورَ لـيس بمجـرد عـدمِ الخـوفِ والحـزنِ فقـط بـل بـه وبمـا يقارِنُـه مـن نعمـةٍ عظيمـةٍ لا يقـادَرُ قَـدْرُها وهـي ثـوابُ أعمـالِهم، والمـرادُ بـالمؤمنين إمـا الشـهداءُ والتعبيـرُ عـنهم بـالمؤمنين للإيـذان بسـمو رُتبـة الإيمـانِ وكونِـه مناطـاً لمـا نـالوه مـن السـعادة، وإمـا كافـةُ أهـلِ الإيمـانِ مـن الشـهداء وغيـرِهم ذُكـرت توفيـةُ أجـورِهم علـى إيمـانهم وعُـدَّت مـن جملـة مـا يستبشَـرُ بـه الشـهداء بحكـم الأخُـوَة فـي الـدين وقـرئ بكسـرها علـى أنـه اسـتئنافٌ معتـرضٌ دالٌّ علـى أن ذلـك أجـرٌ لهـم علـى إيمـانهم مُشـعِرٌ بـأن مـن لا إيمـانَ لـه أعمالُـه محبطـة لا أجـر لهـا وفيـه مـن الحـث علـى الجهـاد والترغيـبِ فـي الشـهادة والبعـثِ علـى ازديـاد الطاعـةِ وبشـرى المـؤمنين بـالفلاح مـا لا يخفى[٣] .

٢. ﴿**عنـد الله**﴾: فالعنديـة هنـا عنديّـة كرامـة ومكانـة وتشـريف، وهـي تقتضـي غايـة القـرب، لا عنديـة مكـان ومسـافة وقـرب وحـدود، والحيـاة التـي أثبتهـا القـرآن الكـريم للشـهداء حياة غيبية، لا ندرك حقيقتها، ونؤمن بها كما أخبر القرآن الكريم[٤].

٣. يوجد طباق في ﴿**أَمْواتاً بَلْ أَحْياءٌ...**﴾.

---

(١) انظر: فتح البيان في مقاصد القرآن أبو الطيب القِنَّوجي (٢/ ٣٧٧) .

(٢) انظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل الزمخشري (١ / ٤٤٠) .

(٣) انظر: إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم أبي السعود (٢/ ١١٣) .

(٤) انظر: المرجع السابق(٤/ ١٦٦) .

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآيات بما قبلها:

قوله تعالى: ﴿ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ ... ﴾

هذه الآيات متصلة بما قبلها، فبعد أن ذكر الله تعالى تثبيط المنافقين للراغبين في الجهاد، وقولهم: لو قعدوا في المدينة ما قتلوا: والرد عليهم بأن الموت يحدث بقضاء الله وقدره، أبان هنا منزلة الشهداء، حتى لا يتأثر أحد بأقوال المنافقين، وليكون ذلك حثاً على الجهاد في سبيل الله، وتربية للمؤمنين على نصرة الإسلام وإعلاء كلمة الله تعالى [١].

٢. مناسبة الفاصلة لموضوع الآية:

بعد أن ذكر الله تعالى حالة المنافقين وكيف كانت حيلهم وخبثهم في تثبيطهم لعزيمة المؤمنين عن القتال في سبيل الله تعالى، ووصفهم لمن يقتل في سبيل الله بأنه سيخسر الحياة ونعيمها، وأنهم في الآخرة لن يحصلوا على شيء بل سيموتون ولا حساب ولا عقاب، بيَّن الله تعالى أن هذا كلامٌ باطل، ونفى مجرد الحسبان بأن من يقتل في سبيل الله ميت، بل هم أحياء يرزقون ويأكلون ويشربون، فرحين بما صدقهم الله الوعد، وفرحين بمن سيلحق بهم، وهذا جزاء مناسب لهم لأنهم استجابوا لله تعالى وللرسول، وثبتوا على الحق برغم كل المكائد.

رابعاً: المعنى الإجمالي الآيات :

قوله تعالى ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ . . . يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمرَان١٦٩-١٧١]

نزلت هذه الآية في شهداء غزوة أُحُد، يخبر الله تعالى عن الشهداء بأنهم وإن قتلوا في الدنيا، فإن أرواحهم حية مرزوقة في الدار الآخرة، وقيل الخطاب للرسول ﷺ، أو لكل أحد، **والمعنى:** لا تحسبن أيها السامع لقول المنافقين المتقدم أن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً لا يجازون على أعمالهم التي قدموها، بل هم أحياء في عالم آخر،

---

(١) انظر التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٦٤)، والتفسير الواضح الحجازي (١/ ٣٠٨) .

مقربون عند ربهم، ذوو زلفى، كقوله تعالى: ﴿ **فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ...** ﴾[فصلت ٤١/ ٣٨] ، يرزقون مثلما يرزق سائر الأحياء، يأكلون ويشربون، وهو تأكيد لكونهم أحياء، ووصف لحالهم التي هم عليها من التنعم برزق الله تعالى، وهؤلاء الشهداء مسرورون بما رأوه من نعيم مقيم وفضل كبير، وتفضيل على غيرهم، بسبب الشهادة، وهم مسرورون أيضا بإخوانهم المجاهدين الذين لم يقتلوا بعد في سبيل الله، وإنما هم على الطريق سائرون يقتفون أثر من تقدمهم من قوافل الشهداء، حينما رأوا ما أعد لهم من الجزاء الحسن، وهو الحياة الأبدية والنعيم الدائم الذي لا يكدره خوف من مكروه ولا حزن على ما فات، ويفرحون أيضاً بما يتجدد لهم من الثواب على عملهم والرزق والفضل الإلهي الذي يؤتيهم الله تعالى من الجنة ونعيمها والفضل في هذه الآية: هو النعيم المذكور وأن الله يأجرهم، أي أنهم يستبشرون بنعمة من الله، ويستبشرون بأن الله لا يضيع أجر المؤمنين، وهذه الجملة بيان وتفسير لما تقدمها: ﴿**أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾ لأن من كان في نعمة الله وفضله لا يحزن أبدا، ومن كانت أعماله مدخرا ثوابها لا يخاف العاقبة.

ثم وصفهم الله بحسن أعمالهم الذي هو سبب زيادة ثوابهم، فأخبر تعالى أن هؤلاء المجاهدين الذين استجابوا لدعوة النبي ﷺ بالذهاب للقاء أبي سفيان في غزوة حمراء الأسد عقب غزوة أحد، بالرغم مما كانوا عليه من جراح وآلام أصابتهم يوم أحد، فلهم أجرٌ عظيم يتناسب مع جهادهم وشجاعتهم [1] .

- **وقوله تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾**[آل عمرَان ١٧٢] **فيها وجوه:**

الأول: ﴿أحسنوا﴾ دخل تحته الائتمار بجميع المأمورات، وقوله: ﴿واتقوا﴾ دخل تحته الانتهاء عن جميع المنهيات، والمكلف عند هذين الأمرين يستحق الثواب العظيم.

الثاني: أحسنوا في طاعة الرسول ﷺ في ذلك الوقت، واتقوا الله تعالى في التخلف عن الرسول ﷺ، وذلك يدل على أنه يلزمهم الاستجابة للرسول وإن بلغ الأمر بهم في الجراحات ما بلغ من بعد أن يتمكنوا معه من النهوض.

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٦٤) .

الثالث: أحسنوا: فيما أتوا به من طاعة الرسول ﷺ، واتقوا ارتكاب شيء من المنهيات بعد ذلك [1] .

وترى الباحثة: أن الله سبحانه وتعالى ذكر الشهداء وأنهم أحياء عنده يرزقون، وأنهم فرحون بما حباهم الله تعالى من فضلٍ وكرامة، وهذا الفضل مجمل، تفصيله ما بعده، أى: فضل يعود على إخوانهم في الحرب وفضل يعود عليهم أنفسهم وهو الخاص بهم في دار الكرامة وقد كرر للتأكيد، وفرحون بمن يجاهد في سبيل الله ولم يستشهد بعد، وهم من خلّفوهم في الحرب هؤلاء المجاهدون لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وأنهم بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ ليذهب الخيال في تصورهما كل مذهب ثم ختم الآية بالكلام على إخوانهم في الجهاد، بقوله: **﴿ وَأَنَّ اللهَ لا يُضِيْعُ أَجْرَ المؤمنين ﴾**، فالمراد بهم: المجاهدون الذين لم يستشهدوا بعد، وقد وصفهم بقوله: الذين استجابوا لله وللرسول من بعد ما أصابهم من الجراح والألم الشديد في غزوة أحد ولبوا نداء الرسول ﷺ حينما طلبهم للقاء أبى سفيان في غزوة –حمراء الأسد– [2] الذين أحسنوا منهم العمل وأتقنوه واتقوا عاقبة تقصيرهم في العمل، لهم أجر عظيم في الدنيا والآخرة .

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف للآيات:

١. الشهداء يستبشرون بالمؤمنين الذين خلفوهم على الإيمان والجهاد بأنهم إذا لحقوا بهم نالهم من الكرامة والنعيم ما نالهم هم قبلهم.
٢. لا خوف ينال المؤمن الصالح إذا مات ولا حزن يصيبه [3].
٣. فضل الإحسان والتقوى وأنهما مفتاح كل خير.

---

(١) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٣٢) .

(٢) ندم من تخلف يوم أحد عن الخروج مع رسول الله ﷺ قال فلما كان الغد من يوم الأحد لست عشرة ليلة مضت من شوال أذن مؤذن رسول الله ﷺ في الناس بطلب العدو فأذن مؤذنه أن لا يخرجن معنا أحد إلا أحد حضر يومنا بالأمس وخرج رسول الله ﷺ مرهبا للعدو وليبلغهم أنه خرج في طلبهم ليظنوا به قوة وأن الذي أصابهم لم يوهنهم عن عدوهم فخرج رسول الله ﷺ حتى انتهى إلى حمراء الأسد حتى لقي أبا سفيان بن حرب ومن معه بالروحاء وألقى الله الرعب في قلوب المشركين، فذهبوا إلى مكة مسرعين منهزمين. انظر السيرة النبوية لابن هشام باب غزوة حمراء الأسد (٤/ ٥٢).

(٣) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٠٩) .

٤. الشهداء أحياء والمؤمنون أحياء في الجنة غير أن حياة الشهداء أكمل، فعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ [١] قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللهِ سِتُّ خِصَالٍ : يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ ، وَيَأْمَنُ مِنَ الفَزَعِ الأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الوَقَارِ اليَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الحُورِ العِينِ، وَيُشَفَّعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَقَارِبِهِ)** [٢] .

٥. فضل أصحاب رسول الله ﷺ على غيرهم، وكرامتهم على ربهم [٣].

المطلب الثاني: علة الخوف والفزع وسبيل التخلص منه:

قال تعالى ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ۞ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴾ [آل عمرَان١٧٣-١٧٤]

أولاً: سبب النزول:

وردت بعض الأحاديث في سبب نزول الآيتين السابقتين:

١. **عن قتادة قال:** ذاك يوم أُحُدْ بعد القتل والجراحة وبعد ما انصرف المشركون أبو سفيان وأصحابه، قال نبي الله ﷺ لأصحابه: (ألا عصابة تشدد لأمر الله فتطلب عدوها فإنه أنكى للعدو وأبعد للسمع، فانطلق عصابة على ما يعلم الله من الجهد حتى إذا كانوا بذي الحليفة جعل الأعراب والناس يأتون عليهم، فيقولون هذا أبو سفيان مائل عليكم بالناس، فقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل فأنزل الله تعالى فيهم **﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ**

---

(١) **المقدام بن مَعْدِي كَرِب** بن عَمْرو بْن يَزِيد بْن مَعْدِي كَرِب بن سلمة، نزل الشام وسكن حمص، رَوَى عَن: النَّبِيُّ ﷺ، مَاتَ سنة سبع وَثَمَانِينَ وَهُوَ بن إِحْدَى وَتِسْعين سنة . انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٨/ ٤٥٨)، الثقات لابن حبان، باب الميم (٣/ ٣٩٥) .

(٢) سنن الترمذي، أبواب: فضائل الجهاد، باب: في ثواب الشهيد، ح ٢٧٩٩، (٣/ ٢٣٩)، حكم الألباني: صحيح.

(٣) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤١٢).

جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ...﴾ إلى قوله تعالى **﴿ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴾**[1].

٢. **رويَّ عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة أن آية ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ نزلت في غزوة بدر الصغرى.** (وهي أن أبا سفيان قال حين أراد أن ينصرف من أحد: يا محمد موعدنا موسم بدر القابل إن شئت، فقال النبي ﷺ: ذاك بيننا وبينك إن شاء الله، فلما كان العام القابل خرج أبو سفيان في أهل مكة حتى نزل (مَجَنَّة)[2] من ناحية (مرّ الظهران) [3] فألقى الله تعالى الرعب في قلبه، فبدا له الرجوع، فلقي نعيم بن مسعود وقد قدم معتمرا، فقال له أبو سفيان: إني واعدتُ محمداً وأصحابه أن نلتقي بموسم بدر، وإن هذا عام جدب، ولا يصلحنا إلا عام نرعى فيه الشجر، ونشرب فيه اللبن، وقد بدا لي أن أرجع، وأكره أن يخرج محمد ولا أخرج، فيزيدهم ذلك جرأة، فالحق بالمدينة فثبَّطهم، ولك عندي عشرة من الإبل أضعها في يدي سهيل بن عمرو، فأتى نعيم المدينة، فوجد المسلمين يتجهزون لميعاد أبي سفيان، فقال لهم: ما هذا بالرأي، أتوكم في دياركم وقراركم، ولم يفلت منكم إلا شريد، فتريدون أن تخرجوا إليهم، وقد جمعوا لكم الجموع عند الموسم، فو الله لا يفلت منكم أحد، فكان لكلامه وقع شديد في نفوس قوم منهم، فقال رسول الله ﷺ: (والذي نفسي بيده لأخرجنّ ولو وحدي) فخرج ومعه سبعون راكباً يقولون: حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ حتى وافى بدراً الصغرى بدر الموعد فأقام بها ثمانية أيام ينتظر أبا سفيان، فلم يلق أحداً لأن أبا سفيان رجع بجيشه إلى مكة، وكان معه ألفا رجل، فسماه أهل مكة: جيش السويق، وقالوا لهم: إنما خرجتم لتشربوا

---

(١) أسباب نزول الآيات للنيسابوري (ص: ١٢٥– ١٢٦)، انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٣/ ١٧٣) .

(٢) **مَجَنّـةُ**: بالفتح، وتشديد النون، اسم المكان من الجنة وهو السّتر والإخفاء، ويقال: به جنون وجنّة ومجنّة، وأرض مجنّة: كثيرة الجنّ، ومجنّة: اسم سوق للعرب كان في الجاهلية وكان ذو المجاز ومجنّة وعكاظ أسواقا في الجاهلية، قال الأصمعي:وكانت مجنة بمرّ الظهران قرب جبل يقال له الأصفر . انظر: معجم البلدان للحموي (٥/ ٥٨) .

(٣) **مر الظهران**: وادي قرب مكة وعنده قرية يقال لها مَرّ تضاف إلى هذا الوادي فيقال مرّ الظهران وبمرّ الظهران عيون كثيرة ونخيل لأسلم وهذيل وغاضرة. انظر: معجم البلدان (٤/ ٦٣) .

السويق، ووافي المسلمون سوق بدر، وكانت معهم نفقات وتجارات، فباعوا واشتروا أدما وزبيبا، فربحوا وأصابوا بالدرهم الدرهمين، وانصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين) [1].

٣. **ذكر ابن هشام: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾** (هم المؤمنون الذين ساروا مع رسول الله ﷺ الغد من يوم أُحُدْ الى حمراء الأسد على ما بهم من ألم الجراح **﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾** والناس الذين قالوا لهم ما قالوا للنفر من عبد القيس الذين قال لهم ابو سفيان ما قال قالوا إن أبا سفيان ومن معه راجعون إليكم..) [2] .

٤. **وروى شمس الدين الذهبي** (أن معبداً الخزاعي لما رأى أبا سفيان قال: ما وراءك؟ قال: محمد قد خرج في طلبكم في جمع لم أر مثله قط، يتحرقون عليكم تحرقاً، قد اجتمع معه من كان تخلف عنه في يومكم، وندموا على ما صنعوا، فيهم من الحنق عليكم شيء لم أر مثله قط. قال: ويلك ما تقول؟ قال: والله ما أرى أن ترتحل حتى ترى نواصي الخيل، قال: فوالله لقد أجمعنا الكرة عليهم لنستأصل بقيتهم، قال: فإني أنهاك عن ذلك، قال: فثنى ذلك أبا سفيان ومن معه، ومر ركب من عبد القيس، فقال أبو سفيان: أين تريدون؟ قالوا: المدينة، لنمتار، فقال: أما أنتم مبلغون عني محمداً رسالة، وأحملكم على إبلكم هذه زبيباً بعكاظ غداً إذا وافيتموه؟ قالوا: نعم، قال: إذا جئتم محمداً فأخبروه أنا قد أجمعنا الرجعة إلى أصحابه لنستأصلهم، فلما مر الركب برسول الله ﷺ وهو بحمراء الأسد أخبروه، فقال هو والمسلمون: حسبنا الله ونعم الوكيل. فأنزلت **﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾**) [3] .

---

(١) التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٦٣) ، وانظر: تفسير المراغي (ج ٤/ ١٣٤) .

(٢) السيرة النبوية (٤/ ٧٧) .

(٣) السيرة النبوية (٢/ ٤) .

مـــا تـــراه الباحثـــة: أن سـبب نـزول الآيـة الكريمـة ثنـاء الله سـبحانه وتعـالى علـى أصـحاب رسـول الله ﷺ حـين أجـابوه لمـا نـدبهم لِلحـاق المشـركين مـع مـا فـيهم مـن الجـراح والآلام مـن آثـار غـزوة أحـد إظهـارًا للجلـد والقـوة وإرهابًـا لأعـداء الله تعـالى، وذلـك لدلالـة سياق القرآن، واتفاق المفسرين.

ثانياً: الجوانب البلاغية في الآيات:

من الجوانب البلاغية التي وردت في الآية:

١. ذكره سبحانه تعالى للشخص الواحد بصيغة الجمع وذلك في قوله **﴿الـذِينَ قَـالَ لَهُـمُ النَّـاسُ إِنَّ النَّـاسَ قَـدْ جَمَعُـوا لَكُـمْ ﴾** ولـم يقـل الـذي قـال للنـاس والجـواب: لمّـا كـان القائـل لنُعـيم أبـا سـفيان وأصـحابه المعبـرّ عـنهم بقولـه: **﴿ إِنَّ النَّـاسَ قَـدْ جَمَعُـوا لَكُـمْ﴾** سُـمي المُنبّـئ عـنهم بـذلك (النَّـاسَ)، تنبيهـاً أن المخـوِّفين فـي الحقيقـة هـم المخـوَّف منهم، والآية وإن نزلت فيهم فالمعنيُّ بها هم ومن جرى مجراهم [١].

٢. **وقيـل:** النـاس الأول: نعـيم وهـو جمـع أريـد بـه الواحـد أو كـان لـه أتبـاع يثبطـون مثـل تثبيطه، والثاني: أبو سفيان وأصحابه فناسب لهم جمع الناس [٢].

٣. الخـوف يكـون بسـبب توقـع المكـروه النـازل فـي المسـتقبل، والحـزن يكـون بسـبب فـوات المنـافع التـي كانـت موجـودة فـي الماضـي، فبـين سـبحانه أنـه لا خـوف علـيهم فيمـا سيأتيهم من أحوال القيامة، ولا حزن لهم فيما فاتهم من نعيم الدنيا [٣].

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآيات لما قبلها:

لمـا ذكـر سـبحانه وتعـالى فـي الآيـات السـابقة المـؤمنين الـذين اسـتجابوا لله تعـالى وخرجـوا مـع رسـول الله ﷺ، بـيَّن فـي هـذه الآيـات الأحـداث التـي جـرت بعـد ذلـك، ومـا فعلـه أولئـك المثبطـون الدساسـون قـالوا مـا قـالوا، وقـالوا: اخشـوهم، أي قَـدِّرُوا أنهـم سـينزلون بكـم الأذى الشـديد والقتـل الـذريع إن خـرجتم، فهـو إفـزاع عـن المسـتقبل، والفـرق

---

(١) تفسير الراغب الأصفهاني (٣/ ٩٨٩) .

(٢) انظر: تفسير مدارك الترتيل وحقائق التأويل للنسفي (١/ ١٩٦) .

(٣) انظر: مفاتيح الغيب الرازي (٩/ ٤٣٠) .

بين الخوف والخشية أن الخوف يكون من أمر حاضر، والخشية من أمر متوقع، وهي إن كانت في الحاضر تكون خشية من قوى لما يكون منه في القابل، وكان أثر ذلك الدس المرهب **أمرين: أحدهما:** زيادة الإيمان، **والثاني:** التفويض إلى الله تعالى، عندها قالوا:﴿ **حَسْبُنَا اللَّه وَنِعْمَ الْوَكِيل** ﴾ أي إذا كانوا هم يستنصرون بقواتهم يحشدونها، وعددهم يستكثرون به، ويعدون ذلك كفايتهم، فنحن كفايتنا من الله تعالى، وقد وعدنا بالنصر، وهو نعم النصير المعاون، فبيَّن سبحانه وتعالى أنهم عادوا بنعمة وفضل في دنياهم وأخراهم في أن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون فاستحقوا الأجر العظيم على ما قاموا به من جليل الأعمال [1].

٢. مناسبة الفاصلة لموضوع الآية:

بعد أن استعرض الله جل وعلا فضل نعمته على المؤمنين حين نجاهم من عدوهم، كان مناسباً ان تختتم الآية ببيان فضل الله تعالى عليهم فقال سبحانه ﴿ **واللهُ ذُوْ فَضْلٍ عَظِيْم** ﴾ .

رابعاً: المعنى الإجمالي للآيات:

يخبر الله سبحانه وتعالى عن المؤمنين الذين خرجوا مع رسول الله ﷺ وتحاملوا على ألمهم وجراحهم، الذين أرجف لهم المرجفون من أنصار المشركين فقالوا لهم: إن قريشاً قد جمعت لكم جموعاً لا تحصى فخافوا على أنفسكم، فما زادهم هذا التخويف إلا إيماناً ﴿**وَقَالُواْ حَسْبُنَا اللَّه وَنِعْمَ الوكيل**﴾ أي الله كافينا وحافظنا ومتولي أمرنا، ونعم الملجأ والنصير لمن توكل عليه جل وعلا ﴿**فانقلبوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّه وَفَضْلٍ** ﴾ أي فرجعوا بنعمة السلامة وفضل الأجر والثواب [2]، فلما فوضوا أمورهم إلى الله واتكلوا عليه، عادوا بأربعة جزاءات: النعمة من الله تعالى، والفضل، وصرف السوء، واتباع ما يرضي الله فرضي عنهم، لما توكلوا على الله وخرجوا للقاء عدوهم، كفاهم ما أهمهم، ورد عنهم بأس من أراد كيدهم، وربحوا في تجارتهم، ولم يصبهم قتل ولا أذى، واتصفوا

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥١٠).

(٢) انظر: صفوة التفاسير الصابوني (١/ ٢٢٤) .

بطاعة رسولهم ﷺ ورضا ربهم الذي هو أساس النجاة والسعادة في الدنيا والآخرة، والله صاحب الفضل العظيم عليهم إذ تفضل عليهم بزيادة الإيمان، والتوفيق إلى الجهاد، والحفظ من السوء الذي يضمره لهم عدوهم، ﴿ **لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سوء** ﴾ أي لم ينالهم مكروه أو أذى ﴿**واتبعوا رِضْوَانَ الله**﴾ ونالوا رضوان الله الذي هو سبيل السعادة في الدارين، ﴿ **والله ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ** ﴾ ذو إحسان عظيم على العباد [1].

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. المؤمن الصادق لا يكون جبانا، فالجبن لا يجتمع مع الإيمان لأن علته: الخوف من الموت والحرص على الحياة، وهما بعيدان عن المؤمن، وكان الصحابة الذين ذهبوا مع النبي ﷺ في العام التالي لأحد في بدر الصغرى مثلاً للشجاعة والتضحية والجرأة في سبيل الله تعالى .

٢. المؤمن يمكنه التخلص من عوامل الخوف عن طريق التوكل على الله تعالى، فيقول: ﴿**حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ**﴾ أي كافينا الله، فلها فضل كبير، فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: (كان آخر كلام إبراهيم حين ألقي في النار حسبي الله ونعم الوكيل وقال نبيكم ﷺ مثلها ﴿ **الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ**﴾) [2].

٣. الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

٤. التوكل على الله تعالى وتفويض الأمر إليه يجعلهم ينقلبون بنعمة من الله وفضلٍ لم يمسسهم سوء.

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٦٧) .

(٢) صحيح البخاري، كتاب بدء الوحي، باب: إن الناس قد جمعوا لكم ح ٤٥٦٣ (٦/ ٤٨).

المطلب الثالث: ضعف كيد الشيطان:

قال تعالى﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران١٧٥]

أولاً: المناسبات:

١. مناسبة الآيات لما قبلها:

لما كان هدف القرآن تربية نفوس المؤمنين، وتبديد المخاوف من ملاقاة الأعداء، وغرس الثقة والقوة في صفوف الدعاة إلى الله والمجاهدين ، لأن إرادة الله هي الغالبة، والله سبحانه هو القوي الغالب القاهر، فبعد أن بين الله سبحانه وتعالى للمؤمنين ضعف المشركين وفزع قلوبهم، أتبع ذلك بما يزيدهم بصيرة من أن المخوف لهم من كيده ضعيف وأمره هين خفيف وسخيف وهو الشيطان، وساق ذلك مساق التعليل لما قبله من حيازتهم للفضل وبعدهم عن السوء بأن وليهم الله وعدوهم الشيطان فقال التفاتاً إليهم بزيادة في تنشيطهم أو تشجيعهم وتثبيتهم: ﴿ **إِنَّمَا ذَلِكُمُ...**﴾ أي القائل الذي تقدم أنه الناس، ﴿ **ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ** ﴾ أي الطريد البعيد المحترق [١] .

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما كانت الآية تتحدث عن أن الشيطان يخوف أولياءه الذين يتبعوه، كان مناسباً أن تختم الآية بوحي الله للمؤمنين ألا يخافوا من الشيطان ويخافوا الله إن كانوا مؤمنين حقاً.

ثالثاً: المعنى الإجمالي للآيات:

يخبر الله تعالى في هذه الآية عن قول الشيطان الملعون أنه يخوفكم أولياءه من صناديد الكفار كأبى سفيان وغيره، فلا تخافوهم وخافوني، واتبعوا أمري وجاهدوا مع رسولي، وسارعوا إلى ما يأمركم به إن كنتم مؤمنين حقا [٢].

ذلكم الشيطان يوهمكم أنهم ذوو بأس وذوو شدة، فليس القول الذي قيل لكم: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ إلا من الشيطان الذي يخوفكم أنصاره المشركين، ويوهمكم

---

(١) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٥/ ١٣١).

(٢) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣١٠).

أنهم ذوو عدد كثير وأولو قوة وبأس شديد، فلا تخرجوا إليهم، واتبعوا أمر رسلكم، وتوكلوا علي ربكم، والجؤوا إليه، فإنه كافيكم وناصركم [١].

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. تنبيه وتثبيت للمؤمنين، فالشيطان يثير في نفوسهم الخوف من أوليائه ليقعدهم عن القتال فعليهم أن لا يستمعوا لوساوسه ولا يخافوهم بل يخافوا الله وحده إن كانوا مؤمنين حقا [٢].

٢. وجوب الخوف من الله تعالى وحده، وأنه من لوازم الإيمان، فعلى قدر إيمان العبد يكون خوفه من الله تعالى، والخوف المحمود: ما حجز العبد عن محارم الله [٣].

٣. الخوف غريزة في البشر، وتزداد المخاوف حين لقاء الأعداء في المعارك، ولكن الإيمان بالله يلقي في النفس الطمأنينة، ويقوّي النفوس المؤمنة.

٤. المؤمن قوياً شجاعاً مقداماً، والكافر ضعيفاً جباناً متقهقراً، ولا يتغير هذا الموقف في القديم والجديد، فأهل الإيمان هم الشجعان، وغير المؤمنين هم الجبناء [٤].

٥. يشير قوله تعالى: ﴿ **فَلا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ..**﴾ إلى أن الخوف يجب أن يكون من الله فقط، لا من الأعداء، وأن أولياء الله لا يخافون الشيطان إذا خوّفهم، وإنما يخوِّف أولياءه المنافقين، ليقعدوا عن قتال المشركين [٥].

٦. والخوف من طبع الإنسان ولكن يزيد بالبعد عن الله تعالى، ويزول بالتوكل والإعتماد على الله سبحانه وتعالى.

ترى الباحثة:

- طاعة الله واتباع أوامره والثقة بموعود الله تعالى تعطي النفس القوة والشجاعة والطمأنينة، فسلطة الشيطان وتأثيره على أوليائه فقط، أما المؤمنون بالله تعالى فلا سبيل للشيطان عليهم.

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٦٨) .

(٢) انظر: التفسير الحديث دروزة عزت (٧/ ٢٧٣) .

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي (ص: ١٥٧) .

(٤) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٦٣) .

(٥) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٧٢) .

المبحث الثاني

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف سورة آل عمران من الآية (١٧٦- ١٧٨)

تسلية النبي ﷺ وبيان بعض الحكم

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تسلية ومواساة.

المطلب الثاني: الحكمة من الإمهال.

المطلب الثالث: إمهال وليس إهمال.

المبحث الثاني

تسلية النبي ﷺ وبيان بعض الحكم من الآية (١٧٦- ١٧٨)

قال تعالى: ﴿ **وَلا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً يُرِيدُ اللَّهُ أَلاَّ يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ ۞ إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيْمانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً وَلَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ ۞ وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّما نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ إِنَّما نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدادُوا إِثْماً وَلَهُمْ عَذابٌ مُهِينٌ ۞** ﴾ [آل عمران ١٧٦- ١٧٨]

المطلب الأول: تسلية ومواساة:

قال تعالى: ﴿ **وَلا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً يُرِيدُ اللَّهُ أَلاَّ يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ** ﴾ [آل عمران ١٧٦]

أولاً: أسباب النزول:

١. ذكر الواحدي: هم المنافقون واليهود والمشركون [١].

٢. أنهم قوم ارتدوا فاغتم النبي ﷺ لذلك، فسلاّه الله سبحانه ونهاه عن الحزن وعلل ذلك بقوله: ﴿ **إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّواْ اللَّهَ شَيْئاً** ﴾ أي شيئاً من الضرر [٢].

٣. أدى انتصار المشركين في غزوة أُحد وإصابة المؤمنين بكثير من الأذى، إلى استغلال المنافقين تلك النتيجة، فصاروا يقولون: لو كان محمد نبياً ما قتل ولا هزم، وإنما هو طالب مُلْك، فتارة ينتصر وتارة ينهزم، وبادروا في نصرة الكفار وتثبيط المؤمنين عن القتال، فتألم النبي ﷺ وحزن، فنزلت هذه الآيات تسري عنه وتزيل الحزن من نفسه، كما سرّى عنه حينما أعرض الكافرون عن الإيمان، وطعنوا في القرآن أو شخصه، في قوله تعالى: ﴿ **وَلا يَحْزُنْكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً** ﴾ [يونس ١٠/ ٦٥] وقوله: ﴿**فَلَعَلَّكَ باخِعٌ نَفْسَكَ عَلى آثارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهذَا الْحَدِيثِ أَسَفا** ﴾ [الكهف ١٨/ ٦] [٣] .

---

(١) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز للواحدي (١/ ٤٦١) .

(٢) انظر: فتح البيان في مقاصد القرآن القِنَّوجي (٢/ ٣٨٢) .

(٣) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٧٦) .

٤. **ذكر السمرقندي:** نزلت في مشركي قريش، لأنهم كانوا أقرباءه، والناس يقولون: لو كان قوله حقا لا تبعه أقرباؤه، فشق ذلك عليه ﷺ فنزلت ﴿ **وَلا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ** ﴾ أي يبادرون في الكفر ولا يصدقونك إِنَّهم لنْ يضرُّوا اللَّهَ شَيئاً [١].

ثانياً: الجوانب البلاغية في الآيات:

١. ﴿ **إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّواْ اللَّهَ شَيْئاً** ﴾ أي شيئاً من الضرر، والتنكير لتأكيد ما فيه من القلة والحقارة.

٢. ﴿ **يُرِيدُ اللَّهُ أَلاَّ يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الآخِرَةِ** ﴾ وصيغة الاستقبال للدلالة على دوام الإرادة واستمرارها [٢].

٣. وقال ﴿ **في الكفر** ﴾ ولم يقل إلى الكفر إشارة إلى أنهم ما خرجوا منه؛ لأن إسلامهم كان نفاقاً فقط [٣].

٤. ﴿ **يُسَارِعُون فِي الْكُفْرِ**﴾ بمعنى الوقوع فيه سريعًا من غير تريث وتدبر وتفكير[٤].

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآيات لما قبلها:

لما مدح الله سبحانه وتعالى المسارعين في طاعته وطاعة رسوله ﷺ وختم ذلك بالنهي عن الخوف من أولياء الشيطان، أعقبه بذم المسارعين في الكفر والنهي عن الحزن من أجلهم [٥].

وحيث ظهر النفاق مكشوفاً لا ستار عليه، وحصل من ذلك ألم شديد لرسول الله ﷺ والمؤمنين، وهنا يخاطب الله تعالى رسوله ﷺ قائلاً له: لا يحزنك مسارعة هؤلاء المنافقين في الكفر [٦]، قاصراً الخطاب على أعظم الخلق وأشفقهم وأحبهم في

---

(١) انظر: بحر العلوم للسمرقندي(١/ ٢٦٦) .

(٢) فتح البيان في مقاصد القرآن للقنوجي (٢/ ٣٨٢).

(٣) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤١٤).

(٤) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥١٥).

(٥) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٥/ ١٣٢) .

(٦) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤١٣، ٤١٤) .

صلاحهم، ﴿ **ولا يَحْزُنْكَ الذِين يُسَارِعُون** ﴾ أي يسرعون إسراع من يسابق خصماً، ثم علل ذلك بقوله: ﴿ **إِنَّهُم لَنْ يَضُرُوْا الله** ﴾ أي الذي له جميع العظمة، لن يضروه شيئاً، أي دينه بإذلال أنصاره والقائمين به، وحذف المضاف تفخيماً له وترغيباً فيه حيث جعله هو المضاف إليه [1].

رابعاً:المعنى الإجمالي للآيات:

والمراد من هذه الآيات توصية النبي ﷺ وأمته من بعده بما يجب أن يكونوا عليه حين لقاء أعدائهم، فلا تجعل أيها النبي نفسك حزينة كئيبة من موقف المسارعين في نصرة الكفار، إن هؤلاء لا يحاربونك ولا يضرونك، إنما يحاربون الله، ومهما يتمادى شرهم وطغيانهم وفتنتهم الناس عن دينهم، فلن يضروا الله شيئًا من الضرر ولو صغيرًا[2]، وقد زكى سبحانه النهي عن الحزن بأمر آخر وهو بيان أن الله تعالى أراد لهؤلاء ما هم عليه، وإن كان باختيارهم، ولذا قال سبحانه: ﴿ **يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الْآخِرَةِ** ﴾ أي أنه لَا يصح أن تحزن لمسارعتهم في الكفر وانحدارهم في مهاويه، لأن الله سبحانه هو الذي لم يجعل لهم حظاً في الآخرة، فما عصوا الله تعالى غالبين لإرادته، بل عصوا بإرادتهم وإرادته سبحانه، وإن كان لَا يرضى لعباده الكفر، وفرق ما بين الرضا والإرادة، فالله سبحانه وتعالى لم يرد أن يجعل لهم حظاً في الآخرة، ولكنه لَا يحب الكفر ولا يرضاه، فالمعنى أن كفرهم ليس مراغمة لله سبحانه حتى تحزن وإنما هو بإرادتهم لأنه أراد ألا يكون لهم حظ من الخير في الآخرة ولهم بدل الحظ من الخير عذاب عظيم، ولذلك قال سبحانه: ﴿ **وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيم** ﴾، لتهديدهم بما يستقبلهم فوق الخزي العظيم في الدنيا، فلن ينقص كفرهم هذا من سلطان الله تعالى، ولن يزيد إيمانهم من سلطان الله تعالى، فالله غالب قاهر فوق عباده، فعظمة الله لَا يُنقصها كفر، وإنما يضرون أنفسهم، والدمار عليهم، يريد الله ألا يجعل لهم نصيباً في الآخرة من الثواب، لفساد

---

(١) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٥/ ١٣٣) .

(٢) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٦٤) .

طبيعتهم، وميلهم إلى الشر والضرر، ولهم في الآخرة عذاب شديد، لمساعدتهم في نصرة الكفر وتأييده [1].

وما تراه الباحثة أن ذلك مواساة وتسلية للنبي ﷺ، يقول الله تعالى له لا يحزنك يا محمد الذين يسارعون في نصرة الكفر والسعى في إعلاء كلمته ويبذلون المال والرجال في خدمته كأبى سفيان وغيره من صناديد الكفار واليهود والمنافقين، ولا يحزنك هؤلاء لأنهم يحاربونك فيضرونك إنما يحاربون الله القوى القدير، فهم إذاً لا يضرون إلا أنفسهم والعاقبة عليهم، فإنهم لن يضروا حزب الله من المؤمنين لأن الله ناصرهم، وهكذا سنة الله وإرادته مع أمثالهم، ولهم عذاب في الدنيا والآخرة [2].

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. جاءت الآيات تسليةً ومواساةً للنبي ﷺ.
٢. لا ينبغي للمؤمن أن يحزنه كفر كافر ولا فسق فاسق، لأن ذلك لا يضر الله تعالى شيئاً، وسيجزي الله الكافر والفاسق بعدله.
٣. لا ينبغي للعبد أن يغره إمهال الله تعالى له، وعليه أن يبادر بالتوبة من كل ذنب إذ ليس هناك إهمال وإنما هو إمهال.
٤. الموت للعبد خير من الحياة؛ لأنه إذا كان صالحاً فالآخرة خير له من الدنيا وإن كان غير ذلك حتى لا يزداد إثماً فيوبق بكثرة ذنوبه.

المطلب الثاني: عقوبة اشتراء الكفر بالإيمان:

قال تعالى ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً وَلَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ** ﴾ [آل عمران ١٧٧]

أولاً: الجوانب البلاغية:

١. ﴿ **اشْتَرَوُا الْكُفْرَ** ﴾ وفي ﴿ **يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ** ﴾ يوجد استعارة مكنية حيث شبه الكفر بسلعة تباع وتشترى، فذكر المشبه وحذف المشبه به وهي السلعة وجاء بصفة

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥١٥) .
(٢) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣١٢) .

من صفاته وهي الشراء، وكذلك في الْخَبِيثَ والطَّيِّبِ إذ يراد به المؤمن والمنافق حيث شبه المؤمن بالشيئ الطيب و الكافر بالشيئ الخبيث [1] .

٢. (**الْكُفْرَ والْإِيْمانِ**) يوجد طباق يعطي جرس موسيقي .

٣. ﴿ **إنَّ الذين اشتروا الكفر بالإيمان**﴾ أَيْ: استبدلوا، كرَّر ﴿ **لن يضروا الله شيئاً** ﴾ لأنه ذكره في الأول على طريق العلة لما يجب من التَّسلية عن المسارعة إلى الضَّلالة، وذكره في الثاني على طريق العلة لاختصاص المضرة بالعاصي دون المعصي [2] .

٤. الفائدة في هذا التكرار ﴿ **الذين يسارعون في الكفر إنهم لن يضروا الله شيئا** ﴾، ﴿**إن الذين اشتروا الكفر بالإيمان لن يضروا الله شيئا** ﴾ **أمور:**

أحدها: أن الذين اشتروا الكفر بالإيمان لا شك أنهم كانوا كافرين أولاً، ثم آمنوا ثم كفروا بعد ذلك، وهذا يدل على شدة الاضطراب وضعف الرأي وقلة الثبات، ومثل هذا الإنسان لا خوف منه ولا هيبة له، ولا قدرةَ له البتة على إلحاق الضرر بالغير.

ثانيها: أن أمر الدين أهم الأمور وأعظمها، ومثل هذا مما لا يقدم الإنسان فيه على الفعل أو على الترك إلا بعد إمعان النظر وكثرة الفكر، وهؤلاء يقدمون على الفعل أو على الترك في مثل هذا الأمر العظيم بأهون الأسباب وأضعف الموجبات، وذلك يدل على قلة عقلهم وشدة حماقتهم، فأمثال هؤلاء لا يلتفت العاقل إليهم.

ثالثها: أن أكثرهم إنما ينازعونك في الدين، لا بناء على الشبهات، بل بناء على الحسد والمنازعة في منصب الدنيا، ومن كان عقله هذا القدر، وهو أنه يبيع بالقليل من الدنيا السعادة العظيمة في الآخرة كان في غاية الحماقة، ومثله لا يقدر في إلحاق الضرر بالغير [3] .

٥. ﴿ **إنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الكُفْرَ بالإيْمَانِ ...** ﴾ أطلق عليهم الشراء من حيث كانوا متمكنين من قبول هذا وهذا، فجاء أخذهم للواحد وتركهم للآخر كأنه تَرْكٌ لما قد أُخِذَ وحُصِّلْ، إذ كانوا ممكنين منه [4] .

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٧٤) .

(٢) انظر: الوجيز للواحدي (ص: ٢٤٥) .

(٣) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٣٧- ٤٣٨) .

(٤) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ابن عطية (١/ ٥٤٤) .

٦. ﴿ **لَـن يَضُـرُّواْ اللهَ شَـيْئاً** ﴾ فيـه تعـريضٌ ظـاهرٌ باقتصـار الضـررِ علـيهم كأنـه قيـل وإنمـا يضُـرون أنفسَـهم، فـإن جُعـل الموصـولُ عبـارةً عـن المسـارعين المعهـودين بـأن يُـرادَ باشـتراء الكفـرِ بالإيمـان إيثـارُه عليـه إمـا بأخـذه بـدلاً مـن الإيمـان الحاصـلِ بالفعـل كمـا هـو حـالُ المرتـدين أو بـالقوة القريبـةِ منـه الحاصـلةِ بمشـاهدة دلائلِـه فـي التـوراة كمـا هـو شـأنُ اليهودِ ومنافقيهم فالتكريرُ لتقرير الحُكم وتأكيدِه [١] .

٧. ﴿ **وَلَهُـمْ عَـذَابٌ أَلِـيمٌ** ﴾ جملـةٌ مبتـدأة مبينـةٌ لكمـال فظاعـةِ عـذابِهم بـذكر غايـةِ إيلامِـه بعـد ذكـرِ نهايـةِ عِظَمِـه، لمـا جـرت العـادةُ باغتبـاط المشـتري بمـا اشـتراه وسـرورِه بتحصـيله عنـد كـونِ الصـفقةِ رابحـةً، وبتألمـه عنـد كونِهـا خاسـرةً وُصـف عـذابُهم بـالإيلام مراعاةً لذلك [٢] .

ثانياً: المناسبات:

١. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

بعـد أن ذكـر المـولى سـبحانه وتعـالى أن الكفـار قـد اشـتروا الكفـر بالإيمـان، وأنهـم فضـلوا الكفـر علـى الإيمـان، كـان مناسـباً أن تخـتم الآيـة ببيـان عاقبـة أمـرهم، وأن لهـم عذابٌ أليم.

٢. مناسبة الآية لما قبلها:

لمـا كـان قبـول نعـيم بـن مسـعود وركـب عبـد القـيس لـذلك الجعـل– أي المـال أو الجِمـال مـن أبـي سـفيان– الـذي هـو مـن أسـباب الكفـر، اشـترى الكفـر بالإيمـان، عقَّـبَ بقولـه: ﴿ **إِنَّ الـذِينَ اشْـتَرَوُا الكُفْـرَ** ﴾ أي فأخـذوه ﴿ **بالإيمـان** ﴾ أي فتركـوه، وأكـد نفـي الضـرر وأيـده فقـال: ﴿ لـن يضـروا الله ﴾ أي الـذي لا كفـوء لـه ﴿**شـيئاً**﴾ لمـا يريـد سـبحانه وتعـالى مـن الإعـلاء للإسـلام وأهلـه، وختمهـا بقولـه: ﴿ **ولَهُـمْ عـذابٌ أَلِـيْم** ﴾ لمـا نـالوه مـن لذة العوض في ذلك الشرى كما هي العادة في كل متجدد من الأرباح والفوائد [٣] .

---

(١) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ابن عطية (١/ ٥٤٤) .

(٢) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود (٢/ ١١٦– ١١٧) .

(٣) انظر: الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٥/ ١٣٤) .

ثالثاً: المعنى الإجمالي للآية:

يقول الله تعالى في هذه الآية: إن الذين أخذوا الكفر بدلاً من الإيمان رغبةً فيما أخذوا وإعراضا عما تركوا، فلن يضروا الله شيئاً، وإنما يضرون أنفسهم بما لهم من العذاب الأليم الذي لا يقدر قدره، وفى هذا إيماء إلى أمرين:

١. تأكيد عدم إضرارهم بالنبي ﷺ .

٢. بيان سخف عقولهم وخطأ آرائهم، إذ هم كفروا أولاً ثم آمنوا ثم كفروا بعد ذلك، وهذا دليل على شدة اضطرابهم، وعدم ثباتهم، ومثل هؤلاء لا يخشى منهم شيء مما يحتاج إلى أصالة الرأى وقوة التدبير[١] .

إن الله تعالى يخبر عنهم في هذه الآية، فلقد كان الإيمان في متناول أيديهم، دلائله بيِّنَة في صفحات الكون، وفي أعماق الفطرة، وأماراته قائمة في تصميم هذا الوجود العجيب، وفي تناسقه وتكامله الغريب، كان الإيمان مبذولاً لهم، فباعوه واشتروا به الكفر، على علم وعن بينة، ومن هنا كانوا أضعف من أن يضروا الله شيئاً، فهم في ضلالة كاملة ليس معهم من الحق شيء، ولم ينزل الله تعالى بالضلالة سلطاناً ولم يجعل في الباطل قوة، فهم أضعف من أن يضروا أولياء الله تعالى ودعوته، بهذه القوة الضئيلة الهزيلة، مهما انتفشت، ومهما أوقعت بالمؤمنين من أذى وقتي، إلى حين وَلَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ [٢] .

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف:

لقد حققت هذه الآية مقاصد عدة وأهداف جَمَّة أذكر منها:

١. إن ذهاب الباطل ناجياً في معركة من المعارك، وبقاءه منتفشاً فترة من الزمان، ليس معناه أن الله تاركه، أو أنه من القوة بحيث لا يغلب، أو بحيث يضر الحق ضرراً باقياً قاضياً.

٢. إن ذهاب الحق مبتلى في معركة من المعارك، وبقاءه ضعيف الحول فترة من الزمان، ليس معناه أن الله تعالى مجافيه أو ناسيه، أو أنه متروك للباطل يقتله ويرديه، كلا، إنما هي حكمة وتدبير.

---

(١) انظر: تفسير المراغي (٤/ ١٤٠) .

(٢) انظر: في ظلال القرآن سيد قطب (١/ ٥٢٣- ٥٢٤).

٣. إن الله تعالى يملي للباطل ليمضي إلى نهاية الطريق وليرتكب أبشع الآثام، وليحمل أثقل الأوزار، ولينال أشد العذاب باستحقاق.

٤. إن الله تعالى يبتلى الحق، ليميز الخبيث من الطيب ويعظم الأجر لمن يمضي مع الابتلاء ويثبت، فهو الكسب للحق والخسار للباطل.

٥. تضمنت الآية حكم الله تعالى على الذين يرتدون بعد إيمانهم فيبيعون الإيمان بالكفر، ويشترون الضلالة بالهدى حكم عليهم بأنهم لن يضروا الله شيئاً من الضرر، ولهم عذاب أليم [١].

ونقول أن الحكمة من الإمهال ليميز الله تعالى الخبيث من الطيب، ويعظم الأجر لمن يصبر على الابتلاء ويثبت، والخزي والخسران يكون لمن ينكث، وللكفر وأهله.

المطلب الثالث: إمهال وليس إهمال:

قال تعالى: ﴿ **وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْماً وَلَهُمْ عَذابٌ مُهِينٌ** ﴾ [آل عمران ١٧٨]

أولاً: أسباب النزول:

ورد في سبب نزول هذه الآية:

١. نزلت هذه الآية في مشركي قريش، وقال مقاتلﷺ: قال عطاء ﷺ: نزلت في قريظة والنضير، قال ابن مسعود ﷺ: (ما من نفس بَرَّةٍ [٢] ولا فاجرةٍ إلّا والموت لها، فأما الفاجرة فمستريح ومستراح منه، وقرأ ﴿ **وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّما نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ...** ﴾ الآية، وأما البرّة فقرأ ﴿ **نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَما عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرارِ** ﴾)[٣].

---

(١) انظر: في ظلال القرآن سيد قطب (١/ ٥٢٢).

(٢) **البِـرُّ**: خلاف العُقوقِ، والمَبَرَّةُ مثْله، وجمع البَرَّ أَبْرارٌ، **وبَـرَّةٍ**: أي مطيعة لربها، انظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للفارابي، فصل الباء، (برر) (٢/ ٥٨٨) .

(٣) نحوه في المعجم الكبير للطبراني، من مناقب ابن مسعود، ٨٧٥٩، (٩/ ١٥١)، ونحوه مصنف ابن أبي شيبة، كتاب: الزهد، كلام ابن مسعود، ٣٤٥٧٢ (٧/ ١٠٩)، وانظر: تفسير الثعلبي (٣/ ٢١٦) .

٢. **وذكر الواحدي:** " نزلت هذه الآية في قومٍ من الكفَّار علمَ الله تعالى أنَّهم لا يؤمنون أبداً وأنَّ بقاءهم يزيدهم كفراً " [١].

٣. ذكر جمال الدين الجوزي في تفسيره فقال: " **اختلفوا فيمن نزلت على أربعة أقوال:**

أحدها: في اليهود والنصارى والمنافقين، قاله ابن عباس ﷺ.

الثاني: في قريظة والنضير، قاله عطاء ﷺ.

الثالث: في مشركي مكة، قاله مقاتل ﷺ.

الرابع: في كل كافر، قاله أبو سليمان الدمشقي ﷺ " [٢].

ثانياً: الجوانب البلاغية:

١. (**ما**) في قوله: ﴿ **أنما** ﴾ يحتمل و**جهين: أحدهما:** أن يكون بمعنى الذي فيكون التقدير:لا تحسبن الذين كفروا أن الذي نمليه خير لأنفسهم، وحذف الهاء من نملي لأنه يجوز حذف الهاء من صلة الذي كقولك: الذي رأيت زيد، **والآخر:** أن يقال: (ما) مع ما بعدها في تقدير المصدر، والتقدير:لا تحسبن الذين كفروا أن إملائي لهم خير[٣]، وما: اسم أن، فحقها أن تكتب منفصلة و﴿ خير﴾ : خبر: إنما نملي لهم، و﴿ **ما** ﴾ : هنا كافة والمعنى ردّ عليهم أي أن الإملاء لهم ليس خيرا لهم إنما هو استدراج ليكتسبوا الإثم [٤] .

٢. وصف العذاب أوّلاً بالعظم في الآية الأولى، ثم بالألم في الآية الثانية، ثم بالإهانة في الآية الثالثة تدرج من الأهون إلى الأشق، وفيه من الوعيد والسخط ما لا يخفى [٥].

٣. ﴿ **وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ**﴾ عطف على قوله: ﴿ **وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ**

---

(١) الوجيز في حكم تجويد الكتاب العزيز د. محمد الأمين (ص: ٢٤٥).

(٢) زاد المسير في علم التفسير جمال الدين الجوزي (١/ ٣٥١) .

(٣) انظر: فاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٣٨) .

(٤) انظر: التسهيل لعلوم التنزيل ابن جزي الغرناطي (١/ ١٧٢) .

(٥) انظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري (٢/ ٣١٦) .

اللَّهِ أَمْوَاتًا ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، والمقصود مقابلة الإعلام بخلاف الحسبان في حالتين: **إحداهما:** تلوح للناظر حالة ضر، و**الأخرى:** تلوح حالة خير، فأعلم الله أن كلتا الحالتين على خلاف ما يتراءى للناظرين، ويجوز كونه معطوفا على قوله: ﴿ **ولا يحزنك الذين يسارعون في الكفر** ﴾ [آل عمران: ١٧٦] إذ نهاه عن أن يكون ذلك موجباً لحزنه، لأنهم لا يضرون الله شيئاً، ثم ألقى إليه خبراً لقصد إبلاغه إلى المشركين وإخوانهم المنافقين: أن لا يحسبوا أن بقاءهم نفع لهم بل هو إملاء لهم يزدادون به آثاماً، ليكون أخذهم بعد ذلك أشد وأكثر إيلاماً لهم [١].

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما كانت الآيات تتحدث عن مواساة النبي ﷺ وأن الكفار يسارعون في الكفر وأنهم اشتروا الكفر بالإيمان، وأن الله تعالى يملي لهم ليزدادوا إثماً، كان مناسباً أن تختم الآيات بأن هؤلاء الكفار لهم عذابٌ عظيم أليم مهين .

٢. مناسبة الآية لما قبلها:

في هذه الآية يصل السياق إلى العقدة التي تحيك في بعض الصدور، والشبهة التي تجول في بعض القلوب، والعتاب الذي تجيش به بعض الأرواح، وهي ترى أعداء الله وأعداء الحق، متروكين لا يأخذهم العذاب، ممتعين في ظاهر الأمر، بالقوة والسلطة والمال والجاه، مما يوقع الفتنة في قلوبهم وفي قلوب الناس من حولهم ومما يجعل ضعاف الإيمان يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية يحسبون أن الله تعالى يرضى عن الباطل والشر والجحود والطغيان، فيملي له ويرخي له العنان، وهذا وهم باطل، وظن بالله غير الحق، وها هو ذا الله سبحانه وتعالى يحذر الذين كفروا أن يظنوا هذا الظن.. إنه إذا كان الله لا يأخذهم بكفرهم الذي يسارعون فيه، وإذا كان يعطيهم حظاً في الدنيا يستمتعون به ويلهون فيه.. إذا كان الله يأخذهم بهذا الابتلاء، فإنما هي الفتنة وإنما هو الكيد المتين، وإنما هو الاستدراج البعيد [٢].

---

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ١٧٤) .

(٢) انظر: في ظلال القرآن سيد قطب (١/ ٥٢٤) .

وقال ابن عطية: هذه الآية رد على الكفار في قولهم: إن كوننا ظاهرين مُمَوَلين أصحةً دليلٌ على رضا الله بحالنا واستقامة طريقتنا عنده. وأخبر الله تعالى أن ذلك التأخير والإهمال إنما هو إملاء واستدراج لتكثير الآثام الذنوب عليهم [1].

لما نفى عنهم الخير بهذا النهي﴿ **وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا** ﴾، تشوفت النفس إلى ما لهم فقال: ﴿ **أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ** ﴾ أي استدراجاً ﴿ **لِيَزْدَادُوا إِثْمًا** ﴾ وهو جميع ما سبق العلم الأزلي بأنهم يفعلونه، فإذا بلغ النهاية أوجب الأخذ، ولما كان الرجوع المسفر عن السلامة مظنة لعزهم في هذه الدار الفانية عند من ظن، حَسُنَ ذلك الرأي، عوضوا عنه الإهانة الدائمة فقال سبحانه وتعالى: ﴿ **وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ** ﴾ [2] .

رابعاً: المعنى الإجمالي للآية:

لا يظنَّن الكافرون أن إمهالنا بدون جزاء وعذاب، وإطالتنا لأعمارهم خير لهم ﴿**إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ ليزدادوا إِثْمَاً**﴾ إنما نمهلهم ونؤخر آجالهم ليكتسبوا المعاصي فتزداد آثامهم، فإملاؤنا لهم ليس خير، فإن الإملاء يكون خيرا إذا كان صاحبه يستغله في عمل الخير له، وإنما نملي لهم ليتوبوا، ويقلعوا عما هم فيه فيكون الإملاء خيراً، وهؤلاء يملى لهم الله تعالى فتكون عاقبتهم أنهم يزدادون إثماً على إثم، ويبالغون في الباطل والبهتان، فلهم عذابٌ مهين، فإنه جرى في علم الله سبحانه أن بعضهم لن يعود إلى الخير ويؤوب إلى الرشد فلهم عذابٌ مهين، وأيُّ إهانة أشد من هذا [3].

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

من المقاصد والأهداف لهذه الآيات ما يأتي:

١. إمهال العبد وإطالة عمره، إن كانت أيامه مصروفةً في الطاعة واليقظة، وزيادة المعرفة، فإطالتها خير، والبركة في العمر إنما هي بالتوفيق وزيادة المعرفة.

٢. إن كانت أيام العمر مصروفة في الغفلة والبطالة وزيادة المعصية، فالموت خير منها.

---

(١) انظر: البحر المحيط في التفسير للأندلسي (٣/ ٤٤٥) .

(٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٥/ ١٣٤- ١٣٥).

(٣) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣١٢).

٣. في الآية تكدير للكافرين، وقطع لتلك اللذات التي يجدونها فيما بين أيديهم من مال وبنين، وأن هذا الذي هم فيه إنما هو أشبه بما يقدَّم للحيوان من طعام، كي يكبر، ويكثر لحمه، ثم يذبح.

٤. الله سبحانه إنما يملى لأعدائه من الكافرين، والمشركين، والمنافقين، ويمدهم بنعمه وأفضاله، ليقيم الحجة عليهم، ولتحسب عليهم هذه النعم، التي كان من حقها أن يشكروا للمنعم بها، فاتخذوها أدوات لحرب الله تعالى، وحرب أولياء الله سبحانه، فكانت عليهم بلاءً ووبالاً [١].

٥. العرض الذي يعرض فيه الكافرون، وتكشف فيه أحوالهم، إنما يراد به أولا وقبل كل شيء، العبرة والعظة للمؤمنين، وتنفيرهم من هذه الصورة المنكرة التي يرون الكافرين عليها، وفى هذا ما يثبت إيمانهم، ويقوّى صلتهم بالله، ويزيد فى حمدهم له، أن هداهم إلى الإيمان، وسلك بهم مسالك المؤمنين.

٦. لا ينبغي للعبد أن يغره إمهال الله تعالى له، وعليه أن يبادر بالتوبة من كل ذنب إذ ليس هناك إهمال وإنما هو إمهال [٢].

---

(١) انظر: البحر المديد في تفسير القرآن المجيد لأبي العباس الصوفي (١/ ٤٤٠)، و التفسير القرآني للقرآن للخطيب (٢/ ٦٤٩).

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤١٤) .

المبحث الثالث

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف سورة آل عمران من الآية (١٧٩- ١٨٤) صفات اليهود وبعض العبر و العظات

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تمييزٌ وتمحيص.

المطلب الثاني: غنى الله تعالى عن العالمين.

المطلب الثالث: صفات اليهود.

المطلب الرابع: حقائقٌ وعظات.

المبحث الثالث

مقاصد وأهداف سورة آل عمران من الآية (١٧٩- ١٨٤)

من صفات اليهود وبعض العبر العظات

المطلب الأول: تمييزٌ وتمحيص:

قال تعالى: ﴿ **مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ** ﴾ [آل عمران ١٧٩]

أولاً: سبب النزول:

١. روى الطبري بسنده عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ:(مَيَّزَ بَيْنَهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ، الْمُنَافِقَ مِنَ الْمُؤْمِنِ)، وعن قتادة قال:(حَتَّى يُمَيِّزَ الْفَاجِرَ مِنَ الْمُؤْمِنِ) [١] .

٢. قال ابن كثير " قال السدي: قالوا: إن كان محمد صادقاً فليخبرنا عمن يؤمن به منا ومن يكفر، فأنزل الله تعالى: ﴿ **مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ..** ﴾ "، وقال الكلبي: وذلك أن قريشاً من أهل مكة قالوا: يا رسول الله إنك تزعم أن الرجل منا في النار، وإذا تركك ديننا واتبع دينك قلت هُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فأخبرنا عن هذا من أين هو؟ وأخبرنا مَن يأتيك منا ومن لا يأتيك؟ فأنزل الله تعالى: ﴿ **مَّا كانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ...**﴾ من الكفر والنفاق [٢].

ثانياً: المناسبات:

١. مناسبة الآيات لما قبلها:

لا تزال الآيات الكريمة تتابع أحداث غزوة أُحُد، وتكشف عن أسرار المنافقين ومواقفهم المخزية، وتوضّح الدروس والعبر من تلك الغزوة المجيدة، فالكلامٌ مستأنفٌ مَسوقٌ لوعده المؤمنين ووعيده المنافقين بالعقوبة الدنيويةِ التي هي الفضيحةُ والخِزْيُ

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٦/ ٢٦٣) .

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ١٧٣).

إثـرَ بيـانِ عقـوبتِهم الأخرويـةِ [1]، هنـا اسـتئناف ابتـدائي، وهـو رجـوع إلـى بيـان مـا فـي مصـيبة المسـلمين مـن الهزيمـة يـوم أحـد مـن الحِكَـم النافعـة دنيـا وأخـرى، فهـو عـود إلـى الغـرض المـذكور فـي قولـه تعـالى: **﴿وَمَـا أَصَـابَكُمْ يَـوْمَ الْتَقَـى الْجَمْعَـانِ فَبِـإِذْنِ اللَّهِ وَلِـيَعْلَمَ الْمُـؤْمِنِينَ﴾** [آل عمـران: ١٦٦]، بـين هنـا أن الله تعـالى لـم يـرد دوام اللَّـبس فـي حـال المـؤمنين والمنـافقين واخـتلاطهم، فقـدر ذلـك زمانـاً كانـت الحكمـة فـي مثلـه تقتضـي بقـاءه وذلـك أيـام ضـعف المـؤمنين عقـب هجـرتهم وشـدة حـاجتهم إلـى الاقتنـاع مـن النـاس بحسـن الظـاهر حتـى لا يبـدأ الانشـقاق مـن أول أيـام الهجـرة، فلمـا اسـتقر الإيمـان فـي النفـوس، وقـرَّ للمـؤمنين الخالصـين المقـام فـي أمـن، أراد الله تعـالى إنهـاء الاخـتلاط وأن يميـز الخبيـث مـن الطيـب، وكـان المنـافقون يكتمـون نفـاقهم لمـا رأوا أمـر المـؤمنين فـي إقبـال، ورأوا انتصـارهم يـوم بـدر، فـأراد الله تعـالى أن يفضـحهم ويظهـر نفـاقهم، بـأن أصـاب المـؤمنين بقـرح الهزيمـة حتـى أظهـر المنـافقون فـرحهم بنصـرة المشـركين، وسـجل الله تعالى عليهم نفاقهم بادياً للعيان [2].

٢. مناسبة الفاصلة لموضوع الآية:

لمـا ذكـر الله تعـالى أسـرار المنـافقين وكشـف خبايـاهم، أرشـد المـؤمنين إلـى أن يؤمنـوا إيمانًـا صـحيحًا بـأن الله تعـالى وحـده المطلـع علـى الغيـب، وأن مـا يخبـر بـه الرسـول ﷺ مـن أمـور الغيـب إنمـا هـو بـوحي مـن الله تعـالى، وإن فعلـوا ذلـك كـان لهـم الجـزاء العظـيم ﴿ **وَإِن تُؤْمِنُـواْ وَتَتَّقُـواْ فَلَكُـمْ أَجْـرٌ عَظِـيمٌ** ﴾ أي وإن تصـدُقوا ربكـم بطاعتـه فلكم ثوابٌ عظيم [3] .

ثالثاً: التفسير الإجمالي للآية:

مـا كـان الله تعـالى ليتـرك المـؤمنين علـى حـالهم، فـلا يميـز المـؤمن الصـادق مـن المنـافق الكـاذب، فـإن هـذا يضـر جماعـة المسـلمين، فإنـه لا بـد للجماعـة مـن أن تعـرف

---

(١) انظـر: إرشـاد العقـل السـليم إلـى مزايـا الكتـاب الكـريم لأبـي السـعود (٢/ ١١٨)، انظـر: صـفوة التفاسـير للصابوني (١/ ٢٢٢) .

(٢) انظر: التحرير والتنوير ابن عاشور (٤/ ١٧٧) .

(٣) انظر: صفوة التفاسير للصابوني (١/ ٢٢٥).

قوتها الحقيقية فتسير عليها، ولا تغتر، وإن الفرد قد يغتر بنفسه، فإذا ما امتحن عرف إيمان نفسه، وما سبيل التمييز بين هذا وذاك إلا بالاختبار بالشدائد والامتحان بالمصائب، وقد اختبر الله تعالى الناس بغزوة أحد كما مضى، وما كان الله ليعلمكم حقيقة أنفسكم بطريق الغيب، فإنه خلق الإنسان وقدر له أن يصل إلى ما يريد بالعمل الكسبي الذي ترشده له الفطرة وهدى الدين، ولذلك جرت سنة الله أن يميز بالابتلاء ﴿ **سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا** ﴾ [سورة الأحزاب ٦٢] ولكن الله يختار من يشاء من رسله لأن مرتبة الاطلاع على الغيب مرتبة عليا ﴿**عَالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَداً إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ**﴾ [سورة الجن آية ٢٦ و ٢٧]، وإن تصدِّقوا من اجتبيته من رُسلي بعلمي وأطلعته على المنافقين منكم وتتقوا ربكم بطاعته فيما أمركم به نبيكم محمد ﷺ وفيما نهاكم عنه ﴿ **فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ** ﴾، فلكم بذلك من إيمانكم واتقائكم ربكم، ثوابٌ عظيم وثواب جزيل [١].

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. من حكم التكليف إظهار المؤمن الصادق من المؤمن الكاذب.
٢. الشدائد والمحن هي لاختبار مدى صدق الإيمان، فيها يتميز المؤمن والمنافق، وحينئذ ينكشف حال المنافقين فيحذرهم المسلمون.
٣. إن المحنة توضح مدى إيمان المؤمن، فلا يغتر بالظواهر، ويقف على حقيقة حاله من ضعف في الاعتقاد، وفساد في الأخلاق، ومرض في النفس [٢].
٤. تآمر الأعداء على المؤمنين لن يحقق فائدة تذكر.
٥. الخوف من الكفار يتصادم مع شرف الإيمان.
٦. الإيمان والتقوى أمران أساسيان في تحقيق الظفر والنصر في الدنيا، والأجر العظيم في الآخرة، وهما ثمن الجنة [٣].

---

(١) انظر: جامع البيان الطبري (٧/ ٤٢٨)، والتفسير الواضح للحجازي(١/ ٣١٢) .

(٢) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٨٢)، وأيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤١٧) .

(٣) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٦٥).

٧. الإمهال للمؤمن خير يكون زيادة له في أعمال البر والخير، والكافر له شر يكون زيادة له في أعمال الشر فيزيد عليه العذاب، فعن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه قال: سئل رسول الله ﷺ أي الناس خير؟ قال: (من طال عمره وحسن عمله" قيل: فأي الناس شر؟ قال: من طال عمره وساء عمله) [١].

٨. استئثار الله تعالى بعلم الغيب دون خلقه إلا ما يُطْلع عليه رسله لحكمة منه سبحانه اقتضت ذلك.

٩. النصر والغلبة للإسلام المسلمين، فمن صبر واحتسب فاز في الدنيا والآخرة، من انتكس خسر وخاب في الدنيا والآخرة.

المطلب الثاني: غنى الله تعالى عن العالمين:

قال تعالى ﴿ **وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** ﴾ [سورة آل عمران ١٨٠]

أولاً: سبب النزول:

١. روى الطبري: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رضي الله عنه إلى فنحاص اليهودي[٢] يستمده، وكتب إليه بكتاب، وقال لأبي بكر رضي الله عنه: (لا تفتاتن [٣] علي بشيء حتى ترجع) فجاء أبو بكر وهو متوشح بالسيف، فأعطاه الكتاب، فلما قرأه قال: قد احتاج ربكم أن نمده، فهم أبو بكر رضي الله عنه أن يضربه بالسيف، ثم ذكر قول النبي ﷺ: (لا تفتاتن علي بشيء حتى ترجع) فكف، ونزلت: ﴿ **وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ** ﴾ [آل عمران: ١٨٠] [٤].

---

(١) سنن الترمذي في الزهد، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن، (٦ / ٦٢٢) وقال: هذا حديث حسن صحيح .

(٢) **فنحاص:** بن العيزار بن هارون، قيل كان صاحب أمر موسى عليه السلام، وكان رجلا قد أعطي بسطة في الخلق وقوة في البطش. تاريخ دمشق لابن عساكر (١٠/ ٤٠٣)

(٣) **تفتاتن: من مادة فوتَ، ومعناها في الحديث:** أي كل من أحدث دُونك شَيْئًا فقد فاتك بِهِ، ومضى عليه ولم يستشيرك، ويقال: فلان لا يُفتاتُ عليه، أي لا يُعمل شئ دون أمره ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (١/ ٢٦٠)، وغريب الحديث للقاسم بن سلام (٢/ ٢٢٩).

(٤) جامع البيان للطبري (٦/ ٢٧٣).

٢. عَنِ ابْنِ مَسْعُود ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (مَا مِنْ أَحَدٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا مُثِّلَ لَهُ شُجَاعٌ أَقْرَعُ يُطَوَّقُهُ) ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ **وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ...**﴾ [آل عمران: ١٨٠] [١]، وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ – رضي الله عنهما – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (إِنَّ الَّذِي لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُمَثَّلُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعٌ أَقْرَعُ لَهُ زَبِيبَتَانِ قَالَ: يَلْزَمُهُ، أَوْ يُطَوِّقُهُ قَالَ: يَقُولُ لَهُ : أَنَا كَنْزُكَ أَنَا كَنْزُكَ)[٢]، وقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مَا مِنْ رَجُلٍ لَهُ مَالٌ لَا يُؤَدِّي حَقَّ مَالِهِ إِلَّا جُعِلَ لَهُ طَوْقًا فِي عُنُقِهِ، شُجَاعٌ أَقْرَعُ وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ وَهُوَ يَتْبَعُهُ)، ثُمَّ قَرَأَ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تعالى: ﴿ **وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ...**﴾ الْآيَةَ [٣].

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. قوله تعالى: ﴿ **وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ** ﴾ سمي ميراثاً على وجه المجاز، لأن القرآن بلغة العرب، وكانوا يعرفون أن من رجع المُلْك إليه يكون ميراثاً على وجه المجاز، وأما في الحقيقة فليس بميراث، لأن الوارث في الحقيقة هو الذي يرث شيئاً لم يكن يملكه من قبل، والله عز وجل مالكهما، وكانت السموات وما فيها والأرض وما فيها له، وإنما كانت الأموال عارية عند أربابها، فإذا ماتوا رجعت العارية إلى صاحبها الذي كانت له في الأصل [٤].
٢. قوله: ﴿ **بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ** ﴾ تأكيد لنفي كونه خيرا [٥].
٣. **الفرق بين البخل والشح: الأول:** هو الامتناع من إخراج ما حصل عندك، و**الثاني:** الحرص على تحصيل ما ليس عندك، والصحيح أن الشح هو البخل مع حرص [٦].

---

(١) سنن ابن ماجه، كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في منع الزكاة، ح ١٧٨٤، (١/ ٥٦٨)، حكم الألباني: صحيح.

(٢) مسند أحمد، باب: مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، رقم ٦٢٠٩، (١٠/ ٣٤٢)، صحيح وضعيف الجامع للشيخ الألباني: صحيح، (١/ ١٥٥).

(٣) سنن النسائي، كتاب: الزكاة، باب: التغليظ في حبس الزكاة (٥/ ١١) قال الألباني: صحيح.

(٤) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٢٦٩).

(٥) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ١٨٢).

(٦) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٨٣).

٤. الضمير في قوله تعالى: ﴿**هُوَ خَيْرًا لَّهُم** ﴾ تأكيد لمعنى البخل المفهوم من قوله تعالى (**يَبْخَلُونَ**)، ونرى أن الضمير ضمير الفصل لتأكيد نفي الظن في الخيرية [١].

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآية لما قبلها:

لما بالغ تعالى في التحريض على بذل النفس في الجهاد شرع هنا في التحريض على بذل المال في سبيل الله تعالى، وذكر الوعيد الشديد لمن يبخل بماله، فذم سبحانه وتعالى الباخلين بالأنفس والأموال في سبيل الله تعالى، فمدلول الآية عام، فهو يشمل اليهود الذين بخلوا بالوفاء بتعهداتهم، كما يشمل غيرهم ممن يبخلون بما آتاهم الله تعالى من فضله ويحسبون أن هذا البخل خير لهم، يحفظ لهم أموالهم، فلا تذهب بالإنفاق [٢].

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

﴿ **وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ** ﴾ لما ذم الله تعالى في بداية الآية فعل الباخلين، وتوعدهم بالعذاب المناسب لبخلهم يوم القيامة، ردَّ المال والجاه السلطان وكل ما في الوجود لله تعالى، وبأن المال هو مال الله تعالى، وما من بخيل إلا سيذهب ويترك ماله، والمتصرف في ذلك كله هو الله مالك الملك، فهو يرث السماوات والأرض، فالآية موعظة، فكان مناسب بأن تختم الآية بهذه الفاصلة [٣].

رابعاً: التفسير الإجمالي للآيات:

لا يحسبنَّ البخيلُ أن جمعه المال وبخله بإنفاقه ينفعه، بل هو مضرّة عليه في دينه ودنياه، ﴿**بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ**﴾ أي ليس كما يظنون بل ذلك البخلُ شرٌّ لهم ﴿ **سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِ يَوْمَ القيامة**﴾ أي سيجعل الله ما بخلوا به طوقاً في أعناقهم يعذبون به يوم القيامة كما جاء في صحيح البخاري (مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ –

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٢٤)

(٢) وانظر: صفوة التفاسير للصابوني (١/ ٢٢٥)، وفي ظلال القرآن لسيد قطب (١/ ٥٣٦)

(٣) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ١٨٢).

يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ – ثُمَّ يَقُولُ أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ)[1] ، ﴿**وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السماوات والأرض**﴾ أي جميع ما في الكون ملك له يعود إليه بعد فناء خلقه ﴿**والله بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ**﴾ أي مطلع على أعمالكم [2].

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

فيما ورد من مقاصد وأهداف لهذه الآيات ما يلي:

١. لا يحسبن الباخلون البخل خيرا لهم، بل هو شر لهم، لأنهم ببخلهم يعرّضون أموالهم للضياع والتلف والسرقة وغيرها، ويضرون أمتهم لتقصيرهم بما يجب عليهم من التكافل الاجتماعي والتعاون على القضاء على ظاهرة الفقر، والفقر يضر بالأمة جمعاء، وحياة الأمم متوقفة على بذل النفس والمال.
٢. بخل الباخلين ليس بمال أصيل لهم، فقد جاءوا إلى هذه الحياة لا يملكون شيئاً، فآتاهم الله من فضله فأغناهم، حتى إذا طلب إليهم أن ينفقوا ﴿**مِنْ فَضْلِهِ**﴾ شيئاً لم يذكروا فضل الله تعالى عليهم وبخلوا [3].
٣. البخل لا خير فيه، إنما هو شرٌ مستطير في الدنيا والآخرة على الأمة وعلى الفرد، أما خطره في الدنيا فتعريض مال الغني للضياع والنهب والسرقة والأحقاد، ذلك ظاهر في الحملات الشعواء على الأغنياء الجشعين وشيوع الأفكار الهدامة للنظم الاجتماعية العامة والنظريات المسماة بالاشتراكية التي ظهرت لتقويض أركان الرأسمالية وتقطع العلاقات الأدبية، وهو في الجماعات يؤدي إلى الخراب والدمار، روى مسلم عن جابر بن عبد الله– رضي الله عنهما– أن رسول الله ﷺ قال: (اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ) [4]، وأما شره

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، ح ١٤٠٣، (٢/ ١٠٦)، وكتاب تفسير القرآن، باب: ﴿ **ولا يحسبنَّ الذين يبخلون..**﴾، ح ٤٥٦٥، (٦/ ٣٩).

(٢) انظر: صفوة التفاسير للصابوني (١/ ٢٢٥).

(٣) انظر: في ظلال القرآن لسيد قطب (١/ ٥٣٧).

(٤) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الظلم، ح ٢٥٧٨، (٤/ ١٩٩٦).

في الآخرة فما عبَّر القرآن الكريم بأنهم سيلزمون عاقبة بخلهم إلزام الطوق في العنق فلا يجدون عنه صرفًا ولا محيلًا[1].

٤. إن بناء المجد والحضارة للأمة، والدفاع عن شرفها وعزتها وكيانها يتطلب جانبا مهماً في الحياة العملية ألا وهو الإنفاق في سبيل الله تعالى، والبعد عن البخل والشح، والتضحية بشيء من المال، كالتضحية بالنفس والنفيس. فالإنفاق بسخاء في سبيل المصلحة العامة ضرورة وفضيلة [2].

٥. الفضل الذي بيد العباد كله يرجع إلى الله تعالى، فلا معنى للبخل بشيء هو زائل عن العبد منتقل إلى غيره [3].

٦. الاطلاع على الغيب مقصور على الأنبياء والرسل، فهم أهل الكرامة والمرتبة العالية التي تؤهلهم لذلك الاطلاع، وما على الناس إلا أن يؤمنوا بما جاء به الرسل [4].

٧. علم الله تعالى واسع ودقيق، فهو يعلم صغار الأشياء والأعمال وكبارها، ويعلم ما دقّ وخفي من الأعمال، بل يعلم السر وأخفى، فيجازي كل عامل بما عمل، ويكافئه بحسب نيته، و الله تعالى خبيراً بعباده [5].

٨. الله تعالى هو مالك الملك، وترد جميع الأملاك إلى مالكها، وينقلب العباد من الدنيا ما معهم درهم ولا دينار.

٩. من صفة اليهود البخل بالمال وبالعلم وذلك بكتمانه.

المطلب الثالث: من صفات اليهود

---

(١) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣١٥)، وانظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٨٠)، وانظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٢٥).

(٢) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٦٥).

(٣) انظر: تفسير السعدي (ص: ١٥٩).

(٤) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٨٣).

(٥) المرجع السابق (٤/ ١٨٣).

قال تعالى: ﴿ **لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ۞ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ** ﴾ [آل عمرَان ١٨١-١٨٢]

أولاً: سبب النزول:

١. عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: دخل أبو بكر الصديق ﷺ بيت المِدْراس، فوجد من يهودَ ناسًا كثيرًا قد اجتمعوا إلى رجل منهم يقال له فِنحاص، كان من علمائهم وأحبارهم، ومعه حَبْرٌ يقال له أشيْع، فقال أبو بكر ﷺ لفنحاص: ويحك يا فِنحاص، اتق الله وأسلِم، فوالله إنك لتعلم أنّ محمدًا رسول الله، قد جاءكم بالحقّ من عند الله، تجدونه مكتوبًا عندكم في التوراة والإنجيل، قال فنحاص: والله يا أبا بكر، ما بنا إلى الله من فقر، وإنه إلينا لفقير، وما نتضرع إليه كما يتضرع إلينا، وإنا عنه لأغنياء، ولو كان عنا غنيًّا ما استقرض منا كما يزعم صاحبكم، ينهاكم عن الربا ويعطيناه، ولو كان عنا غنيًّا ما أعطانا الربا، فغضب أبو بكر ﷺ فضرب وجه فنحاص ضربة شديدة، وقال: والذي نفسي بيده، لولا العهد الذي بيننا وبينك لضربت عُنقك يا عدو الله، فأكذِبونا ما استطعتم إن كنتم صادقين. فذهب فنحاص إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد، انظر ما صنع بي صاحبك! فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر ﷺ: ما حملك على ما صنعت؟ فقال: يا رسول الله، إن عدو الله قال قولاً عظيمًا، زعم أنّ الله فقيرٌ وأنهم عنه أغنياء، فلما قال ذلك غضبت لله مما قال، فضربتُ وجهه، فجحد ذلك فنحاص وقال: ما قلت ذلك، فأنزل الله تبارك وتعالى فيما قال فنحاص، ردًّا عليه وتصديقًا لأبي بكر ﷺ: ﴿ **لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ** ﴾ وفي قول أبي بكر وما بلغه في ذلك من الغضب: ﴿ **لَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ**﴾ [سورة آل عمران: ١٨٦] (١).

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٧/ ٤٤١) .

٢. وروى الطبري عن السدي: ﴿ **لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ..** ﴾ قالها فنحاص اليهوديّ من بني مَرثد، لقيه أبو بكر رضي الله عنه فكلمه فقال له: يا فنحاص، اتقِ الله وآمن وصدِّق، وأقرض الله قرضًا حسنًا، فقال فنحاص: يا أبا بكر، تزعم أن ربنا فقير يستقرِضنا أموالنا، وما يستقرض إلا الفقير من الغني، إن كان ما تقول حقًّا، فإن الله إذًا لفقير، فأنزل الله عز وجل هذا، فقال أبو بكر: فلولا هُدنة كانت بين النبي ﷺ وبين بني مَرثد لقتلته [١].

٣. روى ابن كثير بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه: قال: لما نزل قوله: ﴿**مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا** ﴾ [البقرة:٢٤٥]، قالت اليهود: يا محمد، افتقر ربك يسأل عباده القرض؟ فأنزل الله تعالى: ﴿ **لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ**﴾ الآية [٢].

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿ **إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ**﴾ أَكَد اليهود نسبة الفقر إلى الله تعالى على سبيل المبالغة والإغراق في الكفر، ووصفوا أنفسهم بالغنى بجملة اسمية دون تأكيد للدلالة على أن الغنى وصف لازم لهم لا يحتاج لمؤكد [٣].

٢. قوله تعالى: ﴿ **سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا** ﴾ أي: نأمر الحفظة بإثبات قولهم في صحائف أعمالهم، وذلك أظهر في الحجة عليهم [٤]، الله تعالى لا يكتب وإنما يأمر بالكتابة ملائكته، فأسند الفعل إليه من قبيل المجاز العقلي وعبر بالأيدي وهي مجاز مرسل من إطلاق الجزء وإرادة الكل على سبيل التغلب لأن أكثر الأعمال بهن،

---

(١) المرجع السابق (٧/ ٤٤٣) .

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ١٧٦)، وانظر: التفسير الوسيط للواحدي (١/ ٥٢٨) .

(٣) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٨٤) .

(٤) انظر: التفسير الوسيط للواحدي (١/ ٥٢٨)، وانظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٨٤) .

وليفيد أن ما عذّبوا عليه هو من عملهم على الحقيقة، لا أنهم أمروا به ولم يباشروه [1].

٣. قوله تعالى: ﴿ **لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ** ﴾ التعبير بذلك عن نفي الظلم: لبيان تنزهه سبحانه عن ذلك، ونفي ظلَّام المشعر بالكثرة: يفيد ثبوت أصل الظلم، وَأُجِيبُ عَنْ ذَلِكَ: بِأَنَّ الَّذِي تَوَعَّدَ بأن يَفْعَلَهُ بِهِمْ لَوْ كَانَ ظُلْمًا لَكَانَ عَظِيمًا، فَنَفَاهُ عَلَى حَدِّ عِظَمِهِ لَوْ كَانَ ثَابِتًا، فنفي الظلم يستلزم العدل المقتضي إثابة المحسن ومعاقبة المسيء [2].

٤. ﴿ **لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ** ﴾هذا أسلوب يتضمن التهديد والوعيد، كما يتضمن البشارة والوعد بحسن الجزاء فى نحو – سمع الله لمن حمده – أراد به مراقبته لهم فى أقوالهم، ويلزم من ذلك المعاني التي ذكرناها آنفاً.

٥. ﴿ **وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ** ﴾ أي قتل سلفهم لهم، وإنما نَسَبَه إليهم للإشارة إلى أنهم راضون بما فعلوه [3] .

٦. ﴿ **للعبيد** ﴾ صيغة المبَالغة لكثرة العبيد فإنها جمع محلى باللام [4].

٧. ﴿ **وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالارْضِ** ﴾ **وفيه وجهان: الأول:** وله ما فيها مما يتوارثه أهلهما من مال وغيره، فما لهم يبخلون عليه بملكه ولا ينفقونه في سبيله، **والثاني:** وهو قول الأكثرين: المراد أنه يفنى أهل السموات والأرض وتبقى الاملاك ولا مالك لها إلا الله تعالى ، فجرى هذا مجرى الوراثة إذ كان الخلق يدعون الاملاك، فلما ماتوا عنها ولم يخلفوا أحدا كان هو الوارث لها[5].

---

(١) انظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل البيضاوي (٢/ ٥٢)، انظر: مدار التنزيل وحقائق التأويل للنسفي (١/ ٣١٧)، وانظر: تفسير المراغي (٤/ ١٤٨).

(٢) انظر: فتح القدير للشوكاني (١/ ٤٦٥)، انظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي (٢/ ٥٢) .

(٣) انظر: تفسير المراغي (٤/ ١٤٧) .

(٤) انظر: جامع البيان في تفسير القرآن للإيجي (١/ ٣٢٠) .

(٥) انظر: مفاتيح الغيب للرازى (ص: ١٣١٩) .

٨. قوله تعالى: ﴿ **ذلك بما قدمت أيديكم** ﴾ إشارة إلى العذاب المذكور قبله، وأشار إلى القريب بالصيغة التي يشار بها إلى البعيد للدلالة على بعد منزلته في الفظاعة.

٩. ﴿ **ذوقوا عذاب الحريق**﴾ الحريق اسم للنار الملتهبة، وإطلاق الذوق على إحساس العذاب فيه مبالغة بليغة [١].

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآيات لما قبلها:

تناولت الآيات السابقة أحداث معركة أحد، وما صاحبها من مكائد المنافقين ودسائسهم ومحاولاتهم تثبيط عزائم المسلمين عن الجهاد، وبدأت هذه الآيات ببيان دسائس اليهود في محاربة المسلمين، ليحذرهم الله منها كما حذرهم من المنافقين، غير أن أفعال اليهود كبائر ومخازي لا تحتمل، مثل نسبتهم الفقر إلى الله، ونقضهم العهود، وقتلهم الأنبياء، وخيانة الأمانة، هذه الآيات تسجيل لبعض قبائح اليهود، فإنه تعالى سمع قولهم الشنيع وسيعاقبهم عليه أشد العقاب، وهو تهديد ووعيد على مقالتهم، وهي نسبة الفقر إلى الله والغنى إلى أنفسهم، ولكنه تعالى سيجازيهم على ذلك، إذ يلزم من كتابة الذنب وحفظه إنزال العقوبة عليه [٢].

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما ذكر الله تعالى قبائح اليهود وشنيع فعلهم، كان من عدله سبحانه أن يجازي كلاً على عمله، وليس هذا العذاب في غير محله، وإنما هو في غاية العدل والحكمة، ولأنه لا يعقل التسوية بين العاصي والطائع، وبين الكافر والمؤمن،، لأن الله تعالى لا يظلم أحداً، و كما قال تعالى: ﴿ **أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ، سَاءَ ما يَحْكُمُونَ**﴾ [الجاثية ٤٥/ ٢١] [٣].

---

(١) انظر: فتح البيان في مقاصد القرآن للقنوجي (٢/ ٣٨٩- ٣٩٠) .

(٢) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٨٧) .

(٣) انظر: المرجع السابق (٤/ ١٨٧).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

يخبر تعالى، عن قول هؤلاء المتمردين، الذين قالوا أقبح المقالة وأشنعها، فأخبر أنه قد سمع ما قالوه، وسيأمر الحفظة بإثبات قولهم في صحائف أعمالهم، وذلك أظهر في الحجة عليهم، ويكتبوا أفعالهم الشنيعة، وقتلهم الأنبياء الناصحين، وسيعاقبهم على ذلك أشد العقوبة، وأنه يقال لهم بدل قولهم إن الله فقير ونحن أغنياء ﴿ **ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ** ﴾ المحرق النافذ من البدن إلى الأفئدة، وأن عذابهم ليس ظلماً من الله لهم، فإنه سبحانه﴿ **لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ**﴾ منزه عن ذلك، وإنما ذلك بما قدمت أيديهم من المخازي والقبائح، التي أوجبت استحقاقهم العذاب، وحرمانهم الثواب [1].

خامساً: تحقيق المقاصد والاهداف:

١. الأمم متكافلة في الأمور العامة، ويجب على أفرادها الإنكار على من يفعل المنكر وتغييره أو النهى عنه، لئلا يفشوا فيها، فيصير خلقاً من أخلاقها وعادة مستحكمة فيها، فتستحق العقوبة في الدنيا بالضيق والفقر، والعقوبة في الآخرة بتدنيس نفوسها، وعذابها في النار، وأن المتأخر إذا لم ينظر إلى عمل المتقدم ويطبقه على أحكام الشريعة فيستحسن منها ما تستحسنه، ويستهجن ما تستهجنه- عدّ شريكا له فى إثمه، ومستحقا لمثل عقوبته.

٢. تقرير جريمة قتل اليهود للأنبياء وهي من أبشع الجرائم [2].

٣. ترك عقاب الكفار والظالمين مساواة بين المحسن والمسيء ووضع للشيء في غير موضعه، وهو ظلم كبير لا يصدر إلا ممن كان كثير الظلم مبالغا فيه [3]، وهذا مُحال في حق الله تعالى.

٤. كفر اليهود وسوء أدبهم مع الله تعالى ومع أنبيائهم ومع الناس أجمعين.

٥. إن أداء الزكاة المفروضة، والإنفاق بالصدقات المطلقة سبيل واضح من سبل التعاون الإنساني البناء، وتحقيق التكافل الاجتماعي الواجب عقلاً ودينـاً وقانوناً،

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي (ص: ١٥٩) .

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤١٩) .

(٣) انظر: تفسير المراغي (٤/ ١٤٨) .

وإن البخل والشح داءٌ مدمر للأمة، ومعوق نهضتها، ومقوض بنية عزتها وكرامتها [1].

المطلب الرابع: حقائق وعظات:

قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّى يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ۞ فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴾ [آل عمران١٨٣-١٨٤]

أولاً: الوجوه البلاغية:

١. قوله تعالى: ﴿ **فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ** ﴾ الاستفهام إنكاري ينفي أن يكون ثمة مبرر للقتل على أي وجه كان المبرر، وينفي أيضا صدقهم.

٢. قوله تعالى: ﴿ **الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا ... قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ** ﴾ لقد وجهت إليهم جريمة الماضين منهم، لأن وصف التعنت الذي أدى إلى ما كان من الأسلاف قائم في الأخلاف، ولأنهم راضون عن أعمالهم، فكان حقا أن يخاطبوا بجريمتهم، ولأنهم تكلموا عن الماضين منهم بأنهم منهم فقالوا: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا** ﴾، مع أن الأمر كان في هؤلاء الماضين لَا فيهم، لذلك كان عليهم أن يتحملوا وصف الإجرام الذي وقع من الماضين حتى يتخلصوا من تلك الأمة الخاسرة، ويدخلوا في أمة الإيمان وأهل الإذعان [2].

٣. ﴿ **تَأْكُلُهُ النَّارُ** ﴾ إسناد الأكل إلى النار مجاز واستعارة مكنية عن إذهاب الشيء وإفنائه، إذ حقيقة الأكل إنما توجد في الإنسان أو الحيوان المتغذي، والقربان وأكل النار معجز للنبي يوجب الإيمان به، فهو وسائر المعجزات سواء [3].

---

(١) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٦٧) .

(٢) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٣٣- ١٥٣٤) .

(٣) انظر: البحر المحيط في التفسير للأندلسي (٣/ ٤٥٨) .

ثانياً:المناسبات:

١. مناسبة الآيات لما قبلها:

الكلام مستمر في وصف اليهود وأخلاقهم واستيلاء المادة عليهم، وغلظ قلوبهم وقسوتها، حتى لقد بلغ بهم الجحود أن يقولوا عن الله تعالى أنه فقير وهم أغنياء، وادعائهم أنه عُهد من الله عَهْد إليهم، ألا يؤمنوا لرسول حتى يأتيهم بقربان تأكله النار، وهو ادعاء باطل، فهذا الأمر إذا كان معجزة لرسول لَا يستلزم أن يكون معجزة لكل رسول، وآيات الله تعالى لإثبات رسالات الرسل متعددة النواحي، مختلفة المناهج، لكل أمة منهاج من الإعجاز يناسبها، وكون هذا كان حجة من الحجج الدالة على الرسالة وصدق الرسول ﷺ في زمن لَا يقتضي أن يكون حجة في كل الأزمان [١].

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما ذكر الله سبحانه وتعالى قبيح فعل اليهود وسوء أدبهم مع الله تعالى ومع رسله، وتكذيبهم للنبي ﷺ ولرسالته بدعوى باطلة، كان من حكمته سبحانه أن يخفف عن نبيه ﷺ تكذيب أولئك الضالين الجاحدين فبين أن الأنبياء قبله قد جاءوا بالمعجزات القاطعة المثبتة للرسالة، ومعهم الأوامر الإلهية المشددة الزاجرة، ومعهم الكتاب المبين الذي اشتمل على ما فيه مصلحة الدنيا والآخرة، ومع ذلك كفروا بآيات ربهم، وأنكروا الرسالة، فجاءت الفاصلة مناسبة لموضوع الآية [٢].

ثالثًا: التفسير الإجمالي:

كان بنو إسرائيل يذبحون لله تعالى، فيأخذون أطايب اللحم فيضعونها وسط البيت، والسقف مكشوف، فيقوم النبي ويناجي ربه، وبنو إسرائيل خارجون حول البيت، فتنزل نار بيضاء لها حفيف ولا دخان لها، فتأكل ذلك القربان، فقال الله تعالى إقامة للحجة عليهم: ﴿ **قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ** ﴾، المعجزات الظاهرات والحجج الباهرات الدالة على صدق نبوتهم، وبالذي قلتم يعني أكل النار القربانَ،

---

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٣١).

(٢) المرجع السابق (٣/ ١٥٣٤).

﴿ **فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ** ﴾ فيما ذكرتم؟ ﴿ **فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ**﴾ هذه الآية تعزية للنبي ﷺ في تكذيب اليهود إياه، أي لا يوهنك تكذيب هؤلاء لك، فلك أسوة بمن قبلك من الرسل الذين كُذِّبُوا، فالتكذيب عادة للأمم وسائر الرسل، فقد كذبوا الرسل كما كُذِّبت، مع أنهم جاءوا أقوامهم بالبينات لأممهم، وبالمعجزات الظاهرة، والكتب السماوية المملوءة بالحِكَم والمواعظ، والكتاب الواضح الجلي كالتوراة والإنجيل(١).

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف(٢):

١. بيان كذب اليهود في دعواهم أن الله تعالى عهد إليهم أن لا يؤمنوا بالرسول حتى يأتيهم بقربان تأكله النار.
٢. تعزية الرسول ﷺ وحمله على الصبر والثبات أمام تُرَّهات اليهود وأباطيلهم.
٣. تكذيب الرسل والدعاة إلى الله تعالى هي عادة الكافرين والظالمين على مر العصور.
٤. آيات الله تعالى لإثبات رسالات الرسل متعددة النواحي، مختلفة المناهج، لكل أمة منهاج من الإعجاز يناسبها.
٥. الحُجْة الدالة على الرسالة وصدق الرسول في زمن لَا يقتضي أن تكون حجة في كل الأزمان.

---

(١) انظر: التفسير الوسيط للواحدي (١/ ٥٢٩).

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٢٠).

المبحث الرابع

مقاصد وأهداف سورة آل عمران من الآية (١٨٥- ١٨٦)

نهاية كل حي والابتلاء في الدنيا

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الموت مصيرُ كل حي.

المطلب الثاني: يوم الحساب إما جنة أو نار.

المطلب الثالث: الإبتلاء بالأموال والانفس.

المطلب الرابع: الصبر والتقوى من عزم الأمور .

المبحث الرابع

مقاصد وأهداف سورة آل عمران من الآية (١٨٥- ١٨٦)

نهاية كل حي والابتلاء في الدنيا

المطلب الأول: الموت مصيرُ كل حي:

قال تعالى ﴿ **كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّما تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فازَ وَمَا الْحَياةُ الدُّنْيا إِلاَّ مَتاعُ الْغُرُورِ** ﴾ [آل عمران ١٨٥]

أولاً: سبب النزول:

١. أخرج ابْن الْمُنْذر عَن ابْن جريج رَضِي الله عَنهُ قَالَ: لما نزلت ﴿ **كُلُّ مَنْ عَلَيْها فانٍ** ﴾ [الرحمن: ٢٦] قَالَت الْمَلَائِكَة: هلك أهل الأَرْض فَلَمَّا نزلت ﴿ **كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ** ﴾ قَالَت الْمَلَائِكَة: هلك كل نفس فَلَمَّا نزلت ﴿**كل شَيْء هَالك إِلَّا وَجهه**﴾ قَالَت الْمَلَائِكَة: هلك أهل السَّمَاء وَأهل الأَرْض [(١)].

٢. روي عن ابن عباس- رضي الله عنهما- : لما نزل قوله تعالى: ﴿ **كُلُّ مَنْ عَلَيْها فانٍ** ﴾ [الرحمن: ٢٦] قالت الملائكة: هلك أهل الأرض، فلما نزل: ﴿ **كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ** ﴾ أيقنت الملائكة أنها هلكت معهم [(٢)] .

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿**ذائقة** ﴾ فاعلة من الذوق، وهذا وعد من الله تعالى بالموت، ووعيد للمكذبين بالقرآن، لأنهم إذا ماتوا حصلوا على خسران وحسرة ، والذوق فِي الْمَوْت مجَاز، وَحَقِيقَة الذَّوْق: هُوَ الإحساس بالشَّيْء، فَلَمَّا كَانَ يحس بِالْمَوْتِ، سَمَّاهُ ذوقاً مجَازًا [(٣)].

---

(١) الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٦/ ٤٤٧).

(٢) انظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري (٢/ ٣٢٢)، وانظر: بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٢٧١).

(٣) انظر: التفسير الوسيط للواحدي (١/ ٥٣٠)، وانظر: تفسير القرآن السمعاني (١/ ٣٨٦).

٢. ﴿ **كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ** ﴾ استعارة مثل قوله ﴿ **تَأْكُلُهُ النَّارُ** ﴾ لأن حقيقة الذوق تكون بحاسّة اللسان، كما أن حقيقة الأكل للإنسان والحيوان [١] ، وهنا إشارة بيانية أخرى رائعة هي أنه أسند ذوق الموت إلى النفس، ولم يسنده إلى الشخص، لأن النفس روح، والشخص جزءان جسم ونفس، وإن النفس تبقى بعد مفارقة الجسم، فهي التي تذوق الموت، كما ذاقت الحياة الدنيا، فإسناد الذوق إليها لأنها باقية، وقد تغيرت حياتها من حال إلى حال، فبعد أن كانت في غلاف من جسم من الطين، قد تجردت أبداً منه حتى تلتقي به يوم البعث والنشور، والتعبير عن حلول الأجل في الدنيا بذوق الموت فيه استعارة بتشبيه الموت عند إقباله الرهيب أو الرغيب بالأمر الذي يذاق فيؤلم، أو يذاق فيسعد [٢].

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآية لما قبلها:

ما زال السياق في تعزية الرسول ﷺ وأصحابه، والمبالغة في إزالة الحزن من قلوبهم، فعاقبة الكل الموت، وهذه الغموم والأحزان تذهب وتزول ولا يبقى شيءٌ منها، فلقد جاء في الآية السابقة تسلية الرسول ﷺ عما آلمه من تكذيب اليهود والمشركين له، وفي هذه الآية أعظم تسلية وعزاء، إذ أخبر تعالى فيها بأن كل نفس مهما علت أو سفلت ذائقة الموت لا محالة، وأنَّ الدنيا ليست دار جزاء وإنما هي دار كسب وعمل، ولذا قد يجرم فيها المجرمون ويظلم الظالمون، ولا ينالهم مكروه، وقد يحسن فيها المحسنون ويصلح المصلحون ولا ينالهم محبوب، وفي هذا تسلية عظيمة[٣].

رابعاً: التفسير الإجمالي للآيات:

يخبرُ الله تعالى في هذه الآية أن عاقبة الكل الموت، فمرجع جميع الناس إليه سبحانه، لأنه قد حتم الموت عليهم، فهو تعالى وحده الحي الذي لا يموت والإنس

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٩٠) .

(٢) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٣٥) .

(٣) انظر: جامع البيان للطبري (٦/ ٢٨٨)، انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٢١) .

والجن يموتون، وكذلك الملائكة وحملة العرش، وينفرد الواحد الأحد القهار بالديمومة والبقاء، فيكون آخراً كما كان أولاً، فكل من على الأرض فان، ويبقى وجه الله تعالى ذو الجلال والإكرام [1].

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. التزهيد بالدنيا، وأَن النُّفُوس إِلَى الفناء.
٢. ليست الدار الدنيا بدار جزاء وإنما هي دار عمل.
٣. التفكر في الموت يهَوِّن الأمور، ولا يعبأ أحد بما يلقاه في الدنيا من مصاعب ومشكلات ومؤذيات [2].
٤. كل من على الأرض فان، ولا يبقى إلا وجه الله تعالى.
٥. الموت كأسٌ كل الناس ذائقه، والقبر بيتٌ كل الناس داخله.

المطلب الثاني: يوم الحساب إما جنة أو نار:

قال تعالى: ﴿ ... **وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ** ﴾ [آل عمران ١٨٥]

أولاً: الجوانب البلاغية:

١. قوله تعالى: ﴿ **وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ** ﴾ تشبيه، شبه الدنيا بصفقة خاسرة اشتراها صاحبها من النفس والشيطان والهوى، وقد غشه فيها البائع وغره ودلس عليه، فلما انتهى الأمر تبين فسادها ورداءتها.
٢. ﴿ **زحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ** ﴾ فيه ما يسمى في علم البديع بالمقابلة [3].
٣. ﴿ **فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ** ﴾ النص يشير إلى أن أعمال الإنسان ترديه ولا تنجيه، وأنه لكي يبعد عن النار ويتجنبها يكون كالمحتاج لمجهود، وتكرر الزح والتنحية كشيء ثابت ملازم لها، لا يبعد عنها إلا بمجهود،

---

(١) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٢٧١)، وانظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٥١).
(٢) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٦٨)، انظر: تفسير السمعاني (١/ ٣٨٦).
(٣) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٩١)، وانظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣١٨) .

وذلك تصوير دقيق لعفو الله ورحمته وغفرانه، وأن المرء لا يبعد عن النار إلا بعد تكرار الرحمة والمغفرة، وأن البعد عن النار ثم دخول الجنة هو الفوز [١].

ثانياً:المناسبات:

١. مناسبة الآية لما قبلها:

لا زالت الآية تواسي النبي ﷺ وأصحابه، فكل حي إلى ممات، وكل نفسٍ إلى فوات، وكل شيء هالكٌ إلا وجهه، له الحكم وإليه ترجعون، وكلكم تموتون، فمن كان منكم مسيئاً كالكفار فإساءته محدودة موقوته فلا تضجروا منها، ولا تألموا فسيجازون عليها الجزاء الأوفى [٢] .

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما كان نهاية الحياة الدنيا فناء، ونهاية كل ابن آدم الموت، كان من عدل الله تعالى أن يحاسب ويجازي كل انسان على عمله، فمن أبعده الله تعالى عن النار أدخله الجنة فقد فاز، فالعاقل من أدرك نفسه وعمل لما بعد الموت.

ثالثاً: التفسير الإجمالي للآيات:

كل نفس ذائقة الموت، وإنما تأخذون حقكم وجزاءكم وافيا كاملاً غير منقوص يوم القيامة، يوم الجزاء والوفاء، يوم القسطاس والميزان، يوم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون، فمن نحّى عن النار وأبعد عنها وأدخل الجنة فقد فاز فوزاً عظيماً، وما الحياة الدنيا أي حياتنا هذه ومعيشتنا الحاضرة التي نشغلها باللذات الجسمانية كالأكل والشرب أو المعنوية كالجاه والمنصب والسيادة هذه الحياة متاع الغرور لأن صاحبها دائما مغرور ومخدوع بها [٣].

---

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٣٦) .

(٢) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣١٨) .

(٣) انظر: المرجع السابق (١/ ٣١٨) .

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف:

تضمنت الآيات الكريمة عدة مقاصد وأهداف منها [1]:

١. الحياة الإنسانية مدرسة كبري، وميدان لتسابق الأعمال الخيرية، والتنافس الشريف، والعمل والعطاء، والبذل والبناء.

٢. لكل انسان أجل محدود، سينتهي عند استيفائه بالموت المحقق، فمن عمل خيراً سعد في الدنيا والآخرة، ومن قصّر في واجبه كان مغرورا مخدوعا.

٣. تحذير القرآن الكريم من تفويت الفرصة، واستثمار العمر في طاعة الله تعالى قبل مفاجأة الموت.

٤. بيان حقيقة هذه الحياة وأنها كمتاع خادع لا يلبث أن يتلاشى ويضمحل.

٥. تعريف الفوز الحق وهو الزحزحة عن النار ودخول الجنة، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، واقرءوا إن شئتم ﴿ **وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ** ﴾) [2] .

المطلب الثالث: الإبتلاء بالأموال والأنفس:

قال تعالى ﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذىً كَثِيراً ... ﴾ [آل عمران ١٨٦]

أولاً: سبب النزول:

١. روى البخاري عروة بن الزبير، أن أسامة بن زيد –رضي الله عنهما–، أخبره: أن رسول الله ﷺ ركب على حمار على قطيفة فدكية [3]، وأردف أسامة بن زيد وراءه يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر، قال: حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن سلول وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي، فإذا في

---

(١) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٢٢) .

(٢) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب: ما مثل الدنيا في الآخرة، ح ٦٤١٥، (٨/ ٨٨) .

(٣) فدكية: (فدك) الفاء والداء والكاف كلمة واحدة، وهي قرية بخيبر، وهي لغة أزدية، والفدكية: هي قطعة قطيفة من قرية فدك، انظر: لسان العرب لابن منظور (١٠/ ٤٧٣)، وانظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٤/ ٤٨٣) .

المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود والمسلمين، وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة، خمر عبد الله بن أبي أنفه بردائه، ثم قال: لا تغبروا علينا، فسلم رسول الله ﷺ عليهم، ثم وقف فنزل فدعاهم إلى الله، وقرأ عليهم القرآن، فقال عبد الله بن أبي ابن سلول: أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول، إن كان حقاً فلا تؤذنا به في مجلسنا، ارجع إلى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه، فقال عبد الله بن رواحة: بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا، فإنا نحب ذلك، فاستب المسلمون والمشركون واليهود، حتى كادوا يتثاورون، فلم يزل النبي ﷺ يخفضهم حتى سكنوا، ثم ركب النبي ﷺ دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة رضي الله عنه، فقال له النبي ﷺ:(يا سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب؟ – يريد عبد الله بن أبي– قال: كذا وكذا)، قال سعد بن عبادة رضي الله عنه: يا رسول الله، اعف عنه واصفح عنه، فوالذي أنزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك، لقد اصطلح أهل هذه البحيرة [1] على أن يتوجوه فيعصبوه بالعصابة، فلما أبى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله شرق بذلك، فذلك فعل به ما رأيت، فعفا عنه رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين، وأهل الكتاب، كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال الله عز وجل: ﴿ **وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذىً كَثِيراً** ﴾ [آل عمران: ١٨٦] ، وقال الله تعالى: ﴿ **وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ..** ﴾ [البقرة: ١٠٩] إلى آخر الآية، وكان النبي ﷺ يتأول العفو ما أمره الله به، حتى أذن الله فيهم، فلما غزا رسول الله ﷺ بدرا، فقتل الله به صناديد كفار قريش، قال ابن أبي ابن سلول ومن معه من

---

(١) البُحَيْرَة: مدينة سيدنا رسول الله ﷺ، وهي تصغير البحرة، والعرب تسمي المدن والقرى: البحار، والبَحْرَةُ: البَلْدَةُ، والمُنْخَفِضُ من الأرضِ، والرَّوْضَةُ العظيمَةُ، ومُسْتَنْقَعُ الماءِ، وكُلُّ قَرْيَةٍ لها نَهْرٌ جارٍ وماءٌ ناقِعٌ، والعربُ تَقول: لِكل قَرْيَة هَذِه بَحْرَتُنا، وهي اسْمُ مدينةِ النبيﷺ، وهي بالبَحْرَينِ، انظر: تهذيب اللغة أبو منصور(٥/ ٢٦)، وانظر: القاموس المحيط الفيروز أبادي (ص: ٣٤٦)، لسان العرب لابن منظور (٤/ ٤٤) .

المشركين وعبدة الأوثان: هذا أمر قد توجه، فبايعوا الرسول ﷺ على الإسلام فأسلموا [1].

٢. عن الزهري في قوله: ﴿ **وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذىً كَثِيراً** ﴾، قال: هو كعب بن الأشرف [2]، وكان يحرض المشركين على النبيﷺ وأصحابه في شعره، ويهجو النبي ﷺ [3].

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿ **أَذَى كَثِيْراً** ﴾ الأذَى: اسمٌ جامعٌ في معنى الضَّرَر، وهو هنا يشملُ أقوالهم فيما يَخُصُّ النبيّ ﷺ، وأصحابه مِنْ سبٍّ، وأقوالهم في جِهَة الله سبحانه، وأنبيائه [4].

٢. ﴿ **وَلَتَسْمَعُنَّ** ﴾ خوطب المؤمنون بذلك ليوطنوا أنفسهم على احتمال ما سيلقون من الأذى والشدائد والصبر عليها، حتى إذا لقوها لقوها وهم مستعدون لا يرهقهم ما يرهق من يصيبه الشدة بغتة فينكرها وتشمئز منها نفسه [5]، والتعبير عن نزول الأذى بسماعه، والذي يُسمع هو كلام، وعبر عنه بالأذى لأنه يؤدي إلى أذى، وموضوعه أذى، وهو في ذاته أذى، فكأن الأذى في ذات القول.

٣. ﴿ **مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا** ﴾ عبر عن المخالفين الذين كفروا بالنبي ﷺ بما يشير بأنهم قسمان: قسم أوتي علم الكتاب الذي نزل على بعض الأنبياء من قبل النبي ﷺ، والقسم الثاني المشركون الذين لَا يؤمنون بكتاب، ولا يهتدون بهدي، وقد جمع القرآن القسمين في أمر واحد، وهو معاداة النبي ﷺ،

---

(١) صحيح البخاري، كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿ **وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ** ﴾، ح٤٥٦٦، (٦/ ٣٩).

(٢) **كعب بن الأشرف** : الطائي، من بني نبهان، شاعر جاهلي، كانت امه من بني النضير، فَدَانَ باليهودية، وكان سيداً في أخواله، أدرك الإسلام، ولم يسلم، وأكثر من هجو النبي ﷺ وآله وأصحابه، وتحريض القبائل عليهم وإيذائهم، خرج إلى مكة بعد وقعة بدر، فندب قتلى قريش فيها، وحض على الأخذ بثأرهم، وعاد إلى المدينة، وأمر النبي ﷺ بقتله، فانطلق إليه خمسة من الأنصار، فقتلوه في ظاهر حصنه، وحملوا رأسه في مخلاة إلى المدينة ، انظر الأعلام للزركلي (٥/ ٢٢٥) .

(٣) انظر: جامع البيان الطبري (٧/ ٤٥٥- ٤٥٦) .

(٤) انظر: الجواهر الحسان في تفسير القرآن للثعالبي (٢/ ١٤٧) .

(٥) انظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري (١/ ٤٤٩) .

وفي الجمع بين العالم بالكتاب والجاهل به إشارة إلى أنه عند وجود المعاندة يستوي العالم والجاهل، فإن الجاهل يَعْمهُ في عمياء جهالته، والعالم يطمس الله تعالى على قلبه، فيكون هو والجاهل سواء [1].

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآية لما قبلها:

استئناف لإيقاظ المؤمنين إلى ما يعترض أهل الحق وأنصار الرسل من البلوى، وتنبيه لهم على أنهم إن كانوا ممن توهنهم الهزيمة فليسوا أحرياء بنصر الحق، وأكد الفعل بلام القسم وبنون التوكيد الشديدة لإفادة تحقيق الابتلاء، وهنا الخطاب للمؤمنين ليوطنوا أنفسهم على احتمال ما سيلقون من الأذى والشدائد والصبر عليها، حتى إذا فاجأتهم بغتة، وهم مستعدون لتحملها، لم يرهقهم شيء، كما يرهق غير المؤمن فتضيق نفسه ويشمئز ويكره الحياة [2].

رابعاً: التفسير الإجمالي:

يخبر تعالى ويخاطب المؤمنين أنهم سيبتلون في أموالهم من النفقات الواجبة والمستحبة، ومن التعريض لإتلافها في سبيل الله، وفي أنفسهم من التكليف بأعباء التكاليف الثقيلة على كثير من الناس، كالجهاد في سبيل الله، والتعرض فيه للتعب والقتل والأسر والجراح، وكالأمراض التي تصيبه في نفسه، أو فيمن يحب، وستسمعون من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم، ومن الذين أشركوا أذى كثيرا من الطعن فيكم، وفي دينكم وكتابكم ورسولكم [3].

---

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٣٩- ١٣٤٠) .

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور(٤/ ١٨٩)، وانظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٩٢) .

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن للسعدي (ص: ١٦٠) .

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. يُقدر الله تعالى الإبتلاء على عباده المؤمنين ليتميز المؤمن الصادق من غيره، ولما يريده بهم من الخير ليعلي درجاتهم، ويكفر من سيئاتهم، وليزداد بذلك إيمانهم، ويقينهم [١].

٢. إرشاد العباد إلى توطين أنفسهم على الصبر عند الشدائد، وترك الجزع حتى لا يشق عليهم البلاء عند نزوله [٢].

٣. إن هدف الحياة هو العمل والبناء، والإنجاز والعطاء، وإعداد العدة اللازمة لخيري الدنيا والآخرة [٣].

المطلب الرابع: الصبر والتقوى من عزم الأمور

قال تعالى:﴿ ... **وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ** ﴾ [آل عمران ١٨٦]

أولاً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿ **وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا**﴾ تقديم الصبر على التقوى، وفيه وجهان:

الصبر عبارة عن احتمال المكروه، والتقوى عبارة عن الاحتراز عما لا ينبغي، فقدم ذكر الصبر ثم ذكر عقبه التقوى لأمرين هما:

أ. لأن الإنسان إنما يقدم على الصبر لأجل أنه يريد الاتقاء عما لا ينبغي.

ب. لأن المراد من الصبر هو أن مقابلة الإساءة بالإساءة تفضي إلى ازدياد الإساءة، فأمر بالصبر تقليلاً، لمضار الدنيا، وأمر بالتقوى تقليلاً لمضار الآخرة، فكانت الآية على هذا التأويل جامعة لآداب الدنيا والآخرة [٤].

٢. ﴿ **عَزْمِ الْأُمُورِ**﴾ من إضافة الصفة إلى الموصوف أي الأمور العزم، ووصف الأمور وهو جمع بعزم وهو مفرد؟ لأن أصل عزم أنه مصدر فيلزم لفظه حالة واحدة، وهو هنا مصدر بمعنى المفعول، أي من الأمور المعزوم عليها. والعزم إمضاء الرأي وعدم التردد بعد تبيين السداد [٥].

---

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن للسعدي (ص: ١٦٠) .

(٢) انظر: الأنوار الساطعات لآيات جامعات د. عبد العزيز السلمان (٣/ ٧٥) .

(٣) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٦٩) .

(٤) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٥٤) .

(٥) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ١٩٠) .

ثانياً:المناسبات:

١. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما أخبر سبحانه وتعالى عباده المؤمنين أنهم سيصيبهم الأذى، وسيسمعون من أهل الكتاب والمشركين أذى كثيراً، كان من حكمته سبحانه أن يوصي عباده قبل أن يقع بهم الأذى بالصبر والتقوى، ليوطنوا أنفسهم على الصبر والاحتمال، فإن ذلك مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ من معزومات الأمور التي يجب العزم عليها لذلك كان مناسباً أن تختتم الآية بقوله تعالى﴿ **فَإِنَّ ذلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ**﴾ .

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

يحث الله تعالى في نهاية الآية عباده الموحدين على الصبر والتقوى، فقال وإن تصبروا على ما نالكم في أموالكم وأنفسكم، من الابتلاء والامتحان وعلى أذية الظالمين، وتتقوا الله تعالى في ذلك الصبر، بأن تنووا به وجه الله تعالى والتقرب إليه، ولم تتعدوا في صبركم الحد الشرعي من الصبر في موضع لا يحل لكم فيه الاحتمال، بل وظيفتكم فيه الإنتقام من أعداء الله، فإن ذلك من الأمور التي يُعزم عليها، وينافس فيها، ولا يوفق لها إلا أهل العزائم والهمم العالية [١].

رابعاً: تحقيق المقاصد والاهداف:

١. والصبر والتقوى، هما الزاد العتيد الذي يتزود به المؤمنون لاجتياز هذا الامتحان القاسي، واحتمال آلامه وشدائده.

٢. الصبر والتقوى من صواب التدبير، وقوة الإرادة، وكمال العقل والفكر، ومن الأمور المحتمة التي لا يجوز التساهل فيها [٢].

٣. الابتلاء ضروري في الحياة فيجب الصبر والتقوى، فإنهما من عزائم الأمور لا من رخصها[٣].

---

(١) انظر: تيسير الكريم الرحمن للسعدي (ص: ١٦٠) .

(٢) انظر: التفسير القرآني للقرآن للخطيب (٢/ ٦٦٦)، انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٩٢) .

(٣) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٢٢) .

المبحث الخامس

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف سورة آل عمران

من الآية (١٨٧ ــ ١٨٨)

بعض قبائح أهل الكتاب ومن والاهم

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ميثاق الذين أوتوا الكتاب ونقضهم له.

المطلب الثاني: الخسة الدناءة من طبع يهود.

المطلب الثالث: من صفات المنافقين.

المبحث الخامس

مقاصد وأهداف سورة آل عمران من الآية (١٨٧ – ١٨٨)

بعض قبائح أهل الكتاب

المطلب الأول: ميثاق الذين أوتوا الكتاب ونقضهم له

قال تعالى: ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ**﴾ [آل عمران١٨٧]

أولاً: سبب النزول:

١. نزلت في يهود المدينة أخذ الله ميثاقهم في التوراة ليبينن شأن محمد ونعته ومبعثه ولا يخفونه، وهو قوله: ﴿ **لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ** ﴾ [آل عمران: ١٨٧] (١) .

٢. **واختلف أهل التأويل فيمن عُني بهذه الآية** (٢) :

أ. **فقال بعضهم: عني بها اليهود خاصّة.**

عن ابن عباس– رضي الله عنهما– : ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ** إلى قوله:﴿ **عَذابٌ أَلِيم** ﴾، يعني: فنحاص وأشيع وأشباههما من الأحبار .

ب.**وقال آخرون: معنى ذلك: وإذ أخذ الله ميثاق النبيين على قومهم:**

عن سعيد بن جبير ﷺ (٣) قال: قلت لابن عباس– رضي الله عنهما– : إن أصحاب عبد الله يقرأون: ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ**﴾، قال: من

---

(١) انظر: التفسير الوسيط للواحدي (١/ ٥٣١) .

(٢) انظر: جامع البيان الطبري (٧/ ٤٥٩) .

(٣) **سَعيد بن جُبَير**: (٤٥ – ٩٥ هـ = ٦٦٥ – ٧١٤ م) سعيد بن جبير الأسدي، المفسر، الكوفي، أبو عبد الله: تابعيّ، كان أعلمهم على الإطلاق، وهو حبشي الأصل، من موالي بني والبة بن الحارث من بني أسد، أخذ العلم عن عبد الله بن عباس وابن عمر– رضي الله عنهما–، ثم كان ابن عباس رضي الله عنهما إذا أتاه أهل الكوفة يستفتونه، قال: أتسألونني وفيكم ابن أم دهماء؟ قال الإمام أحمد بن حنبل ﷺ: قتل الحجاج سعيداً وما على وجه الأرض أحد إلا وهو مفتقر إلى علمه . انظر: الأعلام للزركلي (٣/ ٩٣) .

النبيين على قومهم[1] . **ذكر السمرقندي:** " أخذ عليهم الميثاق حين أخذ ذرية آدم من ظهورهم " [2].

ت.**قال آخرون: عني بذلك كل من أوتي علمًا بأمر الدين:**

عن قتادة: ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ** ﴾ الآية، هذا ميثاق أخذه الله تعالى على أهل العلم، فمن علم شيئًا فليعلِّمه، وإياكم وكتمانَ العلم، فإن كتمان العلم هَلَكة، ولا يتكلَّفن رجلٌ ما لا علم له به، فيخرج من دين الله فيكون من المتكلِّفين [3].

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. **قوله تعالى:** ﴿ **وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ** ﴾ مبالغة لما يُبَالغ في طرحه [4] .

٢. **الالتفات،** فقد انتقل من الغيب في قوله تعالى ﴿ **وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ** ﴾ الى الخطاب في قوله: ﴿ **لَتُبَيِّنُنَّهُ** ﴾ ثم عاد الى الغيبة ﴿ **فَنَبَذُوهُ** ﴾، والفائدة من ذلك زيادة التسجيل المباشر عليهم [5].

٣. ﴿ **لَتُبَيِّنُنَّهُ** ﴾ اللام لام التأكيد يدخل على اليمين، تقديره: استحلفهم ليبيننه.

٤. مقابلة بين ﴿ **لَتُبَيِّنُنَّهُ** ﴾ ﴿ **وَلا تَكْتُمُونَهُ** ﴾ [6].

٥. **البيان يضاد الكتمان، فلما أمر بالبيان كان الأمر به نهياً عن الكتمان، والحكمة في ذلك:**

المراد من البيان ذكر تلك الآيات الدالة على نبوة النبي محمد ﷺ من التوراة والإنجيل، والحكمة من النهي عن الكتمان أن لا يلقوا فيها التأويلات الفاسدة والشبهات المعطلة [7] .

---

(١) انظر: جامع البيان الطبري (٧/ ٤٥٩).

(٢) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٢٧٢).

(٣) انظر: معالم التنزيل للبغوي (١/ ٥٥٢).

(٤) انظر: تفسير ابن عطية المحرر الوجيز (١/ ٥٥١).

(٥) انظر: إعراب القرآن وبيانه محيي الدين درويش (٢/ ١٢٨).

(٦) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٩٧).

(٧) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٥٦).

٦. ﴿ **مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ** ﴾ التعريف الجنسي في الكتاب، والظاهر أن المراد بأهل الكتاب كل من أتاه الله تعالى علم شيء من الكتاب، أي كتاب كان [١].

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآية لما قبلها:

بعد أن حكى سبحانه عن اليهود قولهم شبهاً ومطاعن فى نبوة محمد ﷺ وأجاب عنها، يمضي السياق القرآني يفضح موقف أهل الكتاب في مخالفتهم عن عهد الله معهم يوم آتاهم الكتاب، ففي هذه الآية يبين عجيب حالهم، وغريب أمرهم، وأنه لا يليق بهم أن يطعنوا فى نبوته، ذاك أن اليهود والنصارى أمروا بشرح ما فى التوراة والإنجيل وبيان ما فيهما من الدلائل الناطقة بنبوة محمد ﷺ وصدق رسالته، لما فى كتابيهما من البشارة به وتوكيد دعوته [٢] .

رابعاً: التفسير الإجمالي:

قال جمهورٌ من العلماء: الآية عامَّةٌ في كلِّ من علَّمه الله عِلْماً، وعلماءُ هذه الأمَّة داخلُونَ في هذا الميثاقِ، وقد قال ﷺ: (**مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ، فَكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يوم القيامة**) [٣]، وهنا يقول تعالى لنبيه، واذكر لهم إذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب، وهم اليهود والنصارى، أخذ على علمائهم العهد المؤكد بأن يبينوا للناس نعوت النبي ﷺ في كتابهم، وأن يؤمنوا به ويتابعوه على ما جاء به من الهدى ودين الحق وهو الإسلام، ولكنهم كتموه [٤] .

---

(١) انظر: فتح البيان في مقاصد القرآن للقنوجي (٢/ ٣٩٥) .

(٢) انظر: تفسير المراغي (١٥٥/٤)، والتفسير المنير للزحيلي (١٩٩/٤)، و في ظلال القرآن سيد قطب(٥٤١/١).

(٣) سنن أبي داود، كتاب العلم، باب كراهية منع العلم (٣/ ٣٢١) ، ح ٣٦٥٨، حكم الألباني: حسن صحيح.

(٤) انظر: تفسير الثعالبي (٢/ ١٤٧)، وانظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٢٣) .

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. تقرير بأن الله تعالى قد أخذ عهداً من أهل الكتاب بأن يبينوا للناس ما في كتبهم ولا يكتموا منه شيئاً [١].

٢. الواجب على العلماء وعلى كل من يفهم كتاب الله تعالى أن يبينه ويوضحه ويظهر ما فيه من عظة وأسرار في الأحكام العامة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والأحكام الدينية وعلاقتها بصالح الأمة [٢].

٣. الواجب على علماء الإسلام أن يبثوا على الحق ويجهروا به، ويحرم عليهم كتمانه أو تأويله إرضاء للناس ليحوزوا على مكسب دنيوي مالاً أو جاهاً أو سلطاناً [٣].

٤. **الواجب على العلماء ينحصر في شيئين:**

أ. تبيين الدين وحقيقته لغير المؤمنين حتى يهتدوا به ويدخلوا فيه.

ب. تبينه للمسلمين حتى يهتدوا به ويفهموه على حقيقته ويعرفوا أنه الطريق الوحيد للخلاص من كل ما يضرنا ويؤذينا من خلق فاسد وداء كامن ومستعمر جاثم، فلا خلاص لنا إلا بالدين ولا خير إلا في القرآن [٤].

المطلب الثاني: الخسة والدناءة من طبع اليهود

قال تعالى: ﴿ ...**فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ** ﴾ [آل عمران١٨٧] .

أولاً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿ **فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَناً قَلِيلًا** ﴾ توجد استعارة مكنية في النبذ والاشتراء، إذ شبه عدم التمسك بالميثاق بالشيء المنبوذ الملقى، وشبه العمل بالبديل باشتراء عوض قليل من أموال الدنيا، مقابل كتم آيات الله [٥].

---

(١) انظر: التفسير الحديث دروزة عزت (٧/ ٢٨٥) .

(٢) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٢١) .

(٣) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٢٣) .

(٤) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٢١) .

(٥) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٩٧) .

٢. ﴿ **وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ** ﴾ مبالغة في النبذ والطرح وترك العمل وضياعه، ومثل في الاستهانة به والإعراض عنه بالكلية، فيها استعارة، والمراد بها: أنهم غفلوا عن ذكره ، وتشاغلوا عن فهمه، يعنى الكتاب المنزل عليهم ، فكان كالشيء الملقى خلف ظهر الإنسان، لا يراه فيذكره ، ولا يلتفت إليه فينظره [١].

ثانياً:المناسبات:

١. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

بعد أن ذكر الله تعالى قبيح فعل اليهود، ونقضهم للمواثيق، عطف بالفاء الدالة على التعقيب للإشارة إلى مسارعتهم في نبذه [٢]، واشترائهم بكتبهم وتحريفها لأجل مصالح خسيسة، ثمناً بخساً دنيئاً، فهم بهذا استبدلوا الخير لهم بالغضب والسخط من الله تعالى، واعتاضوا عنه حطام الدنيا ومتاعها الزائل إذ كتموه، إبقاءً على منافعهم الدنيوية، فكان مناسباً أن تختم اللآية بذلك ﴿ **فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ** ﴾ ، أي أنه مذموم قبيح ما يطلبون من أعراض الدنيا في نظير إهمال الشريعة والعهد الموثق.

ثالثاً: التفسير الإحمالي:

ذكر سبحانه وتعالى قبيح فعل اليهود، منها نقضهم للعهود والمواثيق، ونبذها وراء ظهورهم، فلم يعبأوا بها، فكتموا الحق، وأظهروا الباطل، وتجرؤا على محارم الله تعالى، وتهاوناً بحقوق الله، وحقوق الخلق، واشتروا بذلك الكتمان ثمناً قليلاً، وهو ما يحصل لهم إن حصل من بعض الرياسات، والأموال الحقيرة، من سفلتهم المتبعين أهواءهم، المقدمين شهواتهم على الحق، فبئس ما يشترون، لأنه أخس العوض، والذي رغبوا عنه وهو بيان الحق، الذي فيه السعادة الأبدية، والمصالح الدينية والدنيوية، أعظم المطالب وأجلها، فلم يختاروا الدنيء الخسيس ويتركوا العالي النفيس، إلا لسوء حظهم وهوانهم [٣].

---

(١) انظر: فتح البيان في مقاصد القرآن للقنوجي (٢/ ٣٩٦)، وانظر: تلخيص البيان فى مجازات القرآن للشريف الرضي (٢/ ١٢٦) .

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ١٩١) .

(٣) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان السعدي (ص: ١٦٠) .

رابعاً: تحقيق المقاصد والاهداف:

١. تضمنت الآيات توبيخاً لأهل الكتاب الذين أمروا بالإيمان بمحمد ﷺ وبيان أمره، فكتموا نعته، وتحذيراً من أفعال أهل الكتاب والمنافقين الذين يدلسون الحقائق، ويزيفون معاني الكتب المنزلة، ويتخلفون عن الجهاد بالأعذار الواهية[١] .

٢. إن من أقدس واجبات العلماء في الدين أن يكونوا أمناء على ما يعلمون من الكتب الإلهية، لإبلاغها للناس والعمل بها، فلا يكتمون شيئاً منها، لأنها أحكام الله تعالى وشرائعه التي أنزلها للإصلاح والإسعاد، وتحقيق الأمن والسلام وصون الحقوق العامة والخاصة، وهذا يعد عهداً مؤكداً على أهل العلم مثل العهود والمواثيق التي يعقدها الناس فيما بينهم، والعهد واجب الاحترام والتنفيذ [٢] .

المطلب الثالث: من صفات المنافقين:

قال تعالى ﴿ لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِما أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِما لَمْ يَفْعَلُوا فَلا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفازَةٍ مِنَ الْعَذابِ وَلَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٨٨]

أولاً: سبب النزول:

١. عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أن رجالاً من المنافقين، في عهد رسول الله ﷺ، كانوا إذا خرج النبي ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه، وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ، فإذا قدم النبي ﷺ اعتذروا إليه، وحلفوا وأحبوا أن يحمدوا بما لم يفعلوا) فنزلت: ﴿**لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِما أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِما لَمْ يَفْعَلُوا فَلا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفازَةٍ مِنَ الْعَذابِ وَلَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ**﴾ [آل عمران: ١٨٨] [٣].

٢. وروي أن مروان، قال: اذهب يا رافع – بوابه – إلى ابن عباس– رضي الله عنهما– فقل: لئن كان كل امرئ منا فرح بما أتى وأحب أن يحمد بما لم يفعل، معذباً لنعذبن أجمعون، فقال ابن عباس– رضي الله عنهما–: ما لكم ولهذه الآية؟

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٠١) .

(٢) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٧٠) .

(٣) صحيح مسلم، كتاب: التوبة، باب: صفات المنافقين وأحكامهم، ح ٢٧٧٧، (٤/ ٢١٤٢).

إنما أنزلت هذه الآية في أهل الكتاب، ثم تلا ابن عباس– رضي الله عنهما–: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ**﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وتلا ابن عباس– رضي الله عنهما–: ﴿**لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وقال ابن عباس– رضي الله عنهما–:سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه، إياه وأخبروه بغيره، فخرجوا قد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا بذلك إليه، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم إياه، ما سألهم عنه) [(١)].

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. **المفازة:** مكان الفوز، وهو المكان الذي من يحله يفوز بالسلامة من العدو، سميت البيداء الواسعة مفازة لأن المنقطع فيها يفوز بنفسه من أعدائه [(٢)].
٢. التعبير عن النجاة من العذاب الأليم بقوله تعالى ﴿ **بِمَفَازَةٍ** ﴾ للإشعار بأن أقصى ما يكون لهم من فوز أن ينجوا من العذاب الأليم، ولكنهم لن ينجوا منه أبداً، ولذا أكد سبحانه عدم نجاتهم بقوله ﴿ **وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾ [(٣)].
٣. ﴿**لَا تَحْسَبَنَّ** ﴾ ﴿**فَلا تَحْسَبَنَّهُمْ** ﴾ جاء للتأكيد [(٤)].
٤. ﴿**وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾ جاءت كلمة أليم نكرة، أي عذاب مؤلم أشد الإيلام، بكل ما يتصور العقل من إيلام، ، فذكر سبحانه عذابهم الأليم بالسلب والإيجاب، فنفي أولاً أنهم بمنجاة منه، وأخبر ثانياً بأنهم واقعون فيه [(٥)].

---

(١) صحيح مسلم، كتاب: التوبة، باب: صفات المنافقين وأحكامهم، ح ٢٧٧٨ (٤/ ٢١٤٣).
(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ١٩٤).
(٣) انظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٢/ ٣٦٧)
(٤) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ١٩٨).
(٥) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٤٤).

ثالثاً": المناسبات:

١. مناسبة الآيات لما قبلها:

لما بيَّن الله تعالى في الآيات السابقة إيذاء أهل الكتاب للنبي ﷺ، وطعنهم في الدين، أخبر سبحانه وتعالى بأنهم احتَوَوْا على المال والجاه بما كتموا من العلم، وأظهروا من خلافه المتضمن لمحبة أهل دينهم فيهم، وثنائهم عليهم بأنهم على الدين الصحيح، وأنهم أهل العلم ، فهم أهل الاقتداء بهم، قال سبحانه وتعالى مخبراً عن مآلهم تحذيراً من مثل حالهم على وجه يعم كل امرىء ﴿**لَا تَحْسَبَنَّ** ﴾ [١].

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما ذكر سبحانه في الآية صفة من صفات المنافقين، وهي صفة سيئة يبغضها الله تعالى، ولكن يحبها الشيطان ويزينها لصاحبها، يجعل الشخص يحمد كل ما يأتيه أي يصدر عنه، ويجعل نفسه هي مقياس الخير والشر، ويحبب إليه الثناء بغير الحق، وذلك هو الغرور، وهو الضلال، وهو الضعف النفسي، والفرح بما لم يفعل، كان مناسباً ان يبيِّن تعالى جزاء من يتصف بهذه الصفة، ويعملها، وهو العذاب الأليم.

رابعاً: التفسير الإجمالي للآيات:

يخبر الله تعالى رسوله ﷺ، ومن بعده من المسلمين، لا تحسبن بأن الذين يفرحون بما أتوا من الشر والفساد بتحريف كلامنا، وتبديل أوامرنا، وتغيير شرائعنا، وهم مع ذلك يحبون أن يحمدهم الناس، ويشكروهم ويثنوا عليهم، ما لم يفعلوا من الخير والإصلاح، إذ عملهم كان العكس وهو الشر والفساد، من اليهود، والمنافقين، ولا تحسبنهم بمفازة، أي: بمنجاة من العذاب، ولهم عذاب أليم يوم القيامة [٢].

---

(١) انظر: جامع لطائف التفسير للقماش (١٩/ ٣٩).

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٢٣).

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. خطاب موجّه للنبي ﷺ والسامعين بالتبعية، بأن لا يظنّ أحد منهم أن الذين يزهون بما ينسبونه إلى أنفسهم من صفات ومزاعم، ويحبّون أن يحمدهم الناس ويمدحوهم ويوقروهم على ما لم يتحقق فيهم من صفات وما لم يصدر منهم من أقوال وأفعال تستوجب الحمد والمدح والتوقير يمكن أن ينجوا من عذاب الله تعالى، فإنهم سوف يلقون عذابه الأليم من دون ريب [١].

٢. لا يجوز للمسلم أن يحب أن يحمد بما لم يفعل من الخير والمعروف، بل من الكمال أن لا يرغب المسلم في مدح الناس وثنائهم، وهو فاعل لما يستوجب ذلك، فكيف بمن لم يفعل ثم يحب أن يحمد، بل بمن يفعل الشر والفساد ويحب أن يُحْمَد عليه [٢].

٣. الثناء الكاذب ضار بالشخص من يكون موضع الثناء، وضار بالمجتمع، ولذلك ذمَّه النبي ﷺ، فعن همام بن الحارث رضي الله عنه، أن رجلاً جعل يمدح عثمان، فعمد المقداد فجثا على ركبتيه، وكان رجلاً ضخماً، فجعل يحثو في وجهه الحصباء، فقال له عثمان: ما شأنك؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال: (إذا رأيتم المداحين، فاحثوا في وجوههم التراب) [٣]، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله) [٤].

---

(١) انظر: التفسير الحديث دروزة عزت (٧/ ٢٨٥).

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٢٤).

(٣) صحيح مسلم، كتاب: الزهد والرقائق، باب: باب النهي عن المدح، إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على الممدوح، ح ٣٠٠٢، (٤/ ٢٢٩٧).

(٤) صحيح ابن حبان، كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل، ح **٦٢٣٩**، (١٤/ ١٣٣)، حكم الألباني: صحيح.

المبحث السادس

مقاصد وأهداف سورة آل عمران من الآية (١٨٩ ــ ٢٠٠)

ذكر الله تعالى والتفكر في خلقه وأثرهما

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: خلق السموات والأرض آية لأولي الألباب.

المطلب الثاني: دعاء ورجاء واستجابة النداء.

المطلب الثالث: زوال الباطل ولو بعد حين.

المطلب الرابع: جزاء المتقين يوم القيامة.

المطلب الخامس: جزاء من آمن من أهل الكتاب.

المطلب السادس: وصيةٌ للفلاح في الدارين.

المبحث السادس

المقاصد والأهداف لسورة آل عمران من الآية (١٨٩ – ٢٠٠)

ذِكْرُ اللهِ تعالى والتفكر في خلقه وأثرهما

المطلب الأول: خلق السموات والأرض آيةٌ لأولي الألباب

قال تعالى: ﴿ **وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۞ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ لَآياتٍ لِأُولِي الْأَلْبابِ ۞ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِياماً وَقُعُوداً وَعَلى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنا مَا خَلَقْتَ هَذا باطِلاً سُبْحانَكَ فَقِنا عَذابَ النَّارِ** ﴾ [آل عمران ١٨٩– ١٩١]

أولاً: سبب النزول:

١. عن ابن عباس ﷺ قال: أتت قريش اليهود، فقالوا: بم جاءكم موسى؟ قالوا: عصاه ويده بيضاء للناظرين، وأتوا النصارى فقالوا: كيف كان عيسى؟ قالوا: كان يبرئ الأكمه والأبرص، ويحيي الموتى، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: ادع الله أن يجعل لنا الصفا ذهباً، فدعا ربه، فنزلت هذه الآية ﴿ **إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ لَآياتٍ لِأُولِي الْأَلْبابِ** ﴾ [١] .

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿ **لِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ** ﴾ تقديم لفظ الجلالة لإفادة الاختصاص والانفراد، وفي ذلك إشارة إلى أنه وحده المتصرف، وهو الذي يعطي ويمنع ويحاسب ويعاقب، وفيه تكذيب لمن قال إن الله فقير ونحن أغنياء، فمن كان له جميع ما فيهما كيف يكون فقيراً.

٢. اسم الإشارة ﴿ **هَذا** ﴾ في الآية ضرب من التعظيم كأنه لعظم شأنه معقود به الهمم حتى صار حاضراً في خزانه الخيال [٢].

---

(١) المعجم الكبير للطبراني، باب سعيد بن جبير عن ابن عباس (١٢/ ١٢)، تفسير ابن كثير (٢/ ١٦١).

(٢) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٤٥– ١٥٥٠) .

٣. ﴿ **وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ** ﴾ **(مِنْ)** دالة على استغراق النفي، أي لَا ناصر لهم أياً كان، وفى ذلك إشارة إلى انفراد الله تعالى بالسلطان [١] .

٤. ﴿ **إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ** ﴾ هذه جملة مستأنفة لتقرير اختصاصه سبحانه بما ذكره فيها، فقد صُدِّرَت الجملة الكريمة بحرف ﴿ **إن** ﴾ للاهتمام بالخبر، وللاعتناء بتحقيق مضمون الجملة، أي إن في إيجاد السموات والأرض وإنشائهما على ما هما عليه من العجائب، وما اشتملتا عليه من البدائع، وفي اختلاف الليل والنهار، إن في كل ذلك من العبر والعظات ما يحمل كل عاقل على الاعتراف بوحدانية الله تعالى، وكمال قدرته وحكمته سبحانه [٢] .

٥. ﴿ **سُبْحانَكَ** ﴾ جملة معترضة تنزيهاً له سبحانه من العبث، وأن يخلق شيئاً بغير حكمة [٣].

ثالثاً: المناسبات:

١. **مناسبة الآية بما قبلها :**

أنذر سبحانه وتعالى في الآيات السابقة وبشَّر، وأرشد وزجر، وبين غرور الذين كفروا بزخارف الدنيا، والتمكين لهم فيها مما زادهم غرور، وجعلوا يعتقدون أن السلطان فيها دليل السلطان في الآخرة، وفي هذه الآية الكريمة يبين سلطانه سبحانه وتعالى، وهو الذي وعد وأوعد، وهدد وحرض، ولذلك قال سبحانه وتعالى: ﴿ **وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾، وبعد أن بين سبحانه ملكه للسماوات والأرض أشار إلى ما فيهما من عبر وآيات لأولي الألباب [٤] .

٢. **مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:**

لما قال اليهود تلك المقالة السيئة: ﴿ **إِنَّ اللهَ تَعَالى فقيرٌ ونَحنُ أَغْنِياء** ﴾،

---

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٤٥- ١٥٥٠)، وانظر: فتح البيان في مقاصد القرآن للقنوجي (٢/ ٣٩٩).

(٢) انظر: فتح البيان في مقاصد القرآن للقنوجي (٢/ ٣٩٩)، وانظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٢/ ٣٧٠).

(٣) انظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان النيسابوري (٢/ ٣٣٠).

(٤) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٢٦).

وحرفوا الكتاب وبدلوا وغيروا، ويحبون أن يحمدوا على باطلهم كانت مواقفهم هذه دالة على عمى في بصائرهم، وضلال في عقولهم، فذكر تعالى من الآيات الكونية ما يدل على غناه، وافتقار عباده إليه، كما يدل على ربوبيته على خلقه، وتدبيره لحياتهم وتصرفه في أمورهم، وأنه ربهم لا رب لهم غيره، وإلههم الذي لا إله لهم سواه، إلا أن هذا لا يدركه إلا أرباب العقول الذكية المنتبهة، والبصائر النيرة، الذين لا يمرون بهذه الآيات العظام والدلائل الواضحات، وهم مغمضي الأعين غير واعين، فكان مناسباً أن تختتم الآيات بما انتهت به [1] .

رابعاً: التفسير الإجمالي للآيات:

إن في إبداع السموات والأرض، الأولى في ارتفاعها واتساعها، والثانية في انخفاضها وكثافتها وصلاحيتها للحياة، وما فيها من نظام بديع وأفلاك وكواكب ومجرّات، وبحار وجبال وأنهار، وزروع ونبات وأشجار مثمرة وغير مثمرة، ومعادن وثروات، وتعاقب الليل والنهار مع الطول والقصر والاعتدال على مدار العام وبحسب الفصول والموقع، لأدلة دالة على وجود الله وكمال قدرته وعظمته ووحدانيته، بشرط أن يكون من ذوي العقول التامة الناضجة التي تدرك الأشياء بحقائقها، وليسوا كالصم البكم الذين لا يعقلون، الذين قال الله فيهم:﴿ **وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا، وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ، وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ** ﴾ [يوسف ١٠٥- ١٠٦] ، ثم وصف الله تعالى أولي الألباب بأنهم يجمعون بين التذكر والتفكير، يذكرون الله في مختلف أحوالهم من قيام وقعود واضطجاع، لا يقطعون ذكره في جميع أحوالهم بسرائرهم وضمائرهم وألسنتهم، ويتفكرون ويفهمون ما في السموات والأرض من أسرار ومنافع وحكم دالة على عظمة الخالق وقدرته وعلمه ورحمته، والتفكر يكون في مصنوعات الخالق لا في الخالق، لاستحالة الوصول إلى حقيقة ذاته وصفاته، داعين الله تعالى بأن يقيهم من عذاب النار[2].

---

(١) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٢٦) .

(٢) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٠٦) .

خامساً: تحقيق المقاصد الأهداف:

١. التفكر في السماوات والأرض له **ثلاث درجات:** بعضها أعلى من بعض، **أدناها** أن ننظر إلى السماء وما فيها من نجوم وكواكب وشمس وقمر وأبراج، وما فيها من نظام بديع محكم، وهذه هي النظرة العامة التي تكون لذوي الألباب وغيرهم، لأن هذه النظرة أساس الحس وإشراق المحسوس.

والمرتبة الثانية: التفكر في خلقها وأسرار وجودها ونواميسها وقوانينها، وهذا ما يفكر فيه علماء الكونيات الذين يعرفون ما اشتمل عليه الكون من قوى وما أودعها الخالق من أجرام وقوانين لسيرها.

المرتبة الثالثة: وهي أعلاها، وهي النظرة التي تتجه إلى الخالق من وراء المخلوق، فيتدبر الكون وما فيه ليدرك عظمة المبدع، فيتعرف من جمال الصنعة جلال الصانع، وهذا النوع هو المذكور في هذه الآية وهو أعلى مراتب العبادة [١].

٢. الوقاية من عذاب النار تكون بأمرين [٢] :

أولهما: أن يوفقهم لتجنب ما لَا يرضيه.

والثاني: أن يغفر لهم ما أفرطوا في جنبه سبحانه وتعالى.

٣. ترتيب الخوف على التفكر له موضعه، لأن نهاية التفكر هو الخوف، إذ ينتهي إلى أعلى درجات الشعور بالمهابة لله تعالى، وهو يجعل المؤمن يستصغر حسناته، ويستكثر سيئاته.

٤. ﴿ **وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنا مَا خَلَقْتَ هَذَا باطِلاً سُبْحانَكَ فَقِنا عَذابَ النَّارِ** ﴾ لزوم التفكر في خلق الله سبحانه وتعالى، فقد ورد عن عائشة مرفوعاً:(ويل لمن قرأ هذه الآية ولم يتفكر فيها) [٣] .

٥. نهايةُ ثمرة الدِّين في الدُّنيا تَحْصيلُ معرفة اللهِ تعالى، وتحصيلُ الأُنُس بذكْرِ اللهِ تعالى، والأنسُ يَحْصُلُ بدوامِ الذِّكْر، والمعرفَةُ تحصُلُ بدوامِ الفِكْرِ [٤].

---

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٤٨)، وانظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٦١) .

(٢) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٤٩) .

(٣) انظر: سلسة الأحاديث الصحيحة للألباني (١/ ٧)، صحيح.

(٤) انظر: الجواهر الحسان في تفسير القرآن للثعالبي (٢/ ١٤٩).

٦. استحباب تلاوة هذه الآيات: ﴿ **إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ ...** ﴾ إلى آخر السورة، وذلك عند القيام للتهجد آخر الليل لثبوت ذلك في الصحيح عنه ﷺ، فعن عبد الله بن عباس، أنه رقد عند رسول الله ﷺ، فاستيقظ فتسوك وتوضأ وهو يقول: ﴿**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهارِ لَآياتٍ لِأُولِي الْأَلْبابِ** ﴾ [آل عمران: ١٩٠] فقرأ هؤلاء الآيات حتى ختم السورة، ثم قام فصلى ركعتين، فأطال فيهما القيام والركوع والسجود، ثم انصرف فنام حتى نفخ، ثم فعل ذلك ثلاث مرات ست ركعات، كل ذلك يستاك ويتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات، ثم أوتر بثلاث، فأذن المؤذن فخرج إلى الصلاة، وهو يقول: (اللهم اجعل في قلبي نورا، وفي لساني نورا، واجعل في سمعي نورا، واجعل في بصري نورا، واجعل من خلفي نورا، ومن أمامي نورا، واجعل من فوقي نورا، ومن تحتي نورا، اللهم أعطني نورا) [١] .

٧. وجوب التفكر في خلق السموات والأرض للحصول على المزيد من الإيمان واليقين [٢]، فعن **عيسى**عليه السلام ، أنه قال: طوبى لمن كان قيله تذكرا، وصمته تفكرا، ونظره عبرا، وقال **لقمان الحكيم:** إن طول الوحدة ألهم للفكرة، وطول الفكرة دليل على طرق باب الجنة، وقال **وهب بن منبه** [٣] : "ما طالت فكرة امرئ قط إلا فهم، وما فهم امرؤ قط إلا علم، وما علم امرؤ قط إلا عمل" [٤].

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٣٠) ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، ونحوه في صحيح البخاري (١/ ٤٧) كتاب الوضوء، باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره .

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٢٨) .

(٣) **وهب بن منبه:** وهب بن مُنَبّه بن كَامِل بن سيج بن سيحان من أَبنَاء فَارس كنيته أَبُو عبد الله، كَانَ ينزل ذمارا على مرحلَتَيْنِ من صنعاء، يروي عَن جَابر بْن عَبْد الله وَابْن عَبَّاس وَكَانَ عابدا فَاضلا قَرَأَ الْكتب، مكث وهب بن مُنَبّه أَرْبَعِينَ سنة يُصَلِّي الصُّبْح بِوضُوء الْعشَاء، قَالَ أَبُو حَاتِم وهم خَمْسَة إِخْوَة وهب وَهَمَّام وغيلان وَعقيل وَمَعْقِل وَالِد عقيل بن معقل، وَمَات وهب فِي الْمحرم سنة ثَلَاث أَو أَربع عشرَة وَمِائَة وَهُوَ بن ثَمَانِينَ سنه وَقد قيل إِنَّه مَاتَ سنة عشرَة وَمِائَة . الثقات لابن حبان (٥/ ٤٨٧) .

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ١٨٤) .

٨. دلت الآية على أن أعلى مراتب الصديقين التفكر في دلائل الذات والصفات وأن التقليد أمر باطل لا عبرة به ولا التفات إليه [١].

٩. استحباب التعوذ من النار بل وجوبه ولو مرة في العمر.

١٠ . استحباب ذكر الله تعالى في كل حال من قيام أو قعود أو اضطجاع، عن عمران بن حصين ﷺ [٢]، قال: كانت بي بواسير، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة، فقال: (صَلِّ قَائِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا فَإِنْ لَمْ تستطع فعلى جنب) [٣].

---

(١) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٦١)

(٢) **عِمْران بن حصين:** بن عُبَيد بن خلف بن عبد نعم بن سالم بن غاضرة بن سلول بن حبشية بن سلول بن كعب ابن عَمْرو بن ربيعة، وهو لحي بْن حارثة بْن عَمْرو بْن عامر بن حارثة أَبُو نُجيد، صاحب رسول الله ﷺ، أسلم هو وأَبُو هُرَيْرة ﷺ عام خيبر، وكانت الملائكة تسلم عليه، نزل البصرة وكان قاضياً بها، استقضاه عَبد الله بْن عامر فأقام أياماً ثم استعفاه، فأعفاه ومات بها سنة اثنتين وخمسين، انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال لأبي محمد القضاعي الكلبي المزي (٢٢/ ٣١٩)، وانظر: الكاشف للذهبي (٢/ ٩٢) .

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجمعة، أبواب تقصير الصلاة، باب: إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب، ح ١١١٧، (٢/ ٤٨).

المطلب الثاني: دعاء ورجاء واستجابة النداء

قال تعالى: ﴿ رَبَّنا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ ۞ رَبَّنا إِنَّنا سَمِعْنا مُنادِياً يُنادِي لِلْإِيمانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنا فَاغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئاتِنا وَتَوَفَّنا مَعَ الْأَبْرارِ ۞ رَبَّنا وَآتِنا مَا وَعَدْتَنا عَلى رُسُلِكَ وَلا تُخْزِنا يَوْمَ الْقِيامَةِ إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْمِيعادَ ۞ فَاسْتَجابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴾ [آل عمران ١٩٣-١٩٥]

أولاً: سبب النزول:

عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: (يا رسول الله لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة). فأنزل الله تعالى: ﴿ **أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ** ﴾ [آل عمران: ١٩٥] (١).

ثانياً: الوجوه البلاغية:

ورد في الآيات الكريمة عدة وجوه بلاغية منها (٢):

١. ﴿**رَبَّنا...** ﴾ كُرِر خمس مرات مبالغة في التضرع والخشوع، ومن قبيل الإطناب.

٢. **وَما لِلظَّالِمِينَ** ﴾ وضع الظاهر موضع المضمر لتخصيص الخزي بهم.

٣. ﴿ **رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ** ﴾ مسوق مساق التعليل لسؤال الوقاية من النار، وجاءت (إن) لإرادة الاهتمام إذ لا مقام للتأكيد هنا، ووجه تعليل طلب الوقاية من النار بأن دخولها خزي بعد الإشارة إلى موجب ذلك الطلب بقولهم: عذاب النار، أي أن النار مع ما فيها من العذاب الأليم فيها قهر للمعذب وإهانة علنية، وذلك معنى مستقر في نفوس الناس، ولأجل هذا أعقبوه بما في الطباع التفادي به عن الخزي والمذلة بالهرع إلى أحلافهم وأنصارهم، فعلموا أن

---

(١) سنن الترمذي، أبواب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة النساء (٥/ ٢٣٧)، ح ٣٠٢٣، حكم الألباني: صحيح لغيره .

(٢) انظر: التحرير والتنوير ابن عاشور (٤/ ١٩٨) .

لا نصير في الآخرة للظالم فزادوا بذلك تأكيدا للحرص على الاستعاذة من عذاب النار إذ قالوا: ﴿ **وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ** ﴾ أي لأهل النار من أنصار تدفع عنهم الخزي.

٤. ﴿ **فَآمَنَّا** ﴾: جاءوا بفاء التعقيب فيها للدلالة على المبادرة والسبق إلى الإيمان، وذلك دليل سلامة فطرتهم من الخطأ والمكابرة، وقد توسموا أن تكون مبادرتهم لإجابة دعوة الإسلام مشكورة عند الله تعالى، فلذلك فرعوا عليه قولهم: فاغفر لنا ذنوبنا لأنهم لما بذلوا كل ما في وسعهم من اتباع الدين كانوا حقيقين بترجي المغفرة.

٥. في قوله ﴿ **إن في ذلك لآياتٍ..**﴾ دخول اللام في خبر إن لزيادة التأكيد، والتنكير للتفخيم [١].

٦. وفي الآيات: ﴿ **آمِنُوا** ﴾، ﴿ **فَآمَنَّا** ﴾، ﴿ **عَمَلَ عامِلٍ** ﴾، ﴿ **مُنادِياً يُنادِي** ﴾ جناس مغاير .

٧. ﴿ **عَلى رُسُلِكَ** ﴾ إيجاز بالحذف، أي على ألسنة رسلك .

٨. **المنادي وينادي للإيمان:** الفائدة في الجمع بينهم هي فائدة الإطلاق ثم التقييد، والإجمال ثم التفصيل، من رفع شأن المطلق والمجمل، وكونه حينئذ أوقع في النفس وأعز، وذكر ينادي مع أنه قد فُهِمَ من قوله: منادياً لقصد التأكيد والتفخيم لشأن هذا المنادى به [٢].

٩. ﴿ **فَاغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئاتِنا** ﴾ أصل الغفران والتكفير كلاهما الستر والتغطية، وأما **الذنوب والسيئات فقيل** [٣]:

أ. هما واحد والتكرار للتأكيد والإلحاح، إن الله يحب الملحين في الدعاء.

ب. الأوّل الكبائر، والثاني الصغائر.

ت. الأوّل أريد به ما تقدم منهم، والثاني المستأنف.

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٠٣) .

(٢) انظر: فتح القدير للشوكاني (١/ ٤٧١) .

(٣) انظر: التحرير والتنوير ابن عاشور (٤/ ٢٠٢) .

ث. الأول ما أتى به الإنسان مع العلم بكونه معصية وذنبا، والثاني ما أتى به مع الجهل بكونه ذنباً.

١٠ . ﴿ **فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ** ﴾ دلت الفاء على سرعة الإجابة بحصول المطلوب، ودلت على أن مناجاة العبد ربه بقلبه ضرب من ضروب الدعاء قابل للإجابة .

١١ . ﴿ **رَبُّهُمْ** ﴾: فيها تعبير باللفظ السامي ربهم، إشارة إلى أن الذي يجزيهم هو خالقهم ومربيهم والمنعم عليهم، وفيه مشاكلة بين لفظ الدعاء والإجابة [١] .

١٢ . ﴿ **أَنِّي أي بأني لا أُضِيعُ عَمَلَ عامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى** ﴾ ﴿ **مِنْكُمْ** ﴾ للتبعيض، لأن كل عامل فرد من أفراد المخاطبين، وفي ﴿ **من** ﴾ ذكر للتبيين لأن العامل إما ذكر وإما أنثى، وإضاعة العمل عبارة عن إضاعة ثوابه [٢] .

١٣ . قوله: ﴿ **لَأُكَفِّرَنَّ** ﴾ جواب لقسم محذوف، وفيه توكيد بالنون الثقيلة لتأكيد المغفرة.

١٤ . قوله: ﴿ **فَالَّذِينَ هَاجَرُوا...**﴾ الآية، هذه الجملة تتضمن تفصيل ما أُجمل في قوله: ﴿ **أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى** ﴾ أي: فالذين هاجروا من أوطانهم إلى رسول الله ﷺ وأخرجوا من ديارهم في طاعة الله تعالى، وقاتلوا أعداءه وقتلوا في سبيل الله تعالى [٣] .

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآيات بما قبلها:

إن إدراك الحق الذي في تصميم هذا الكون وفي ظواهره، معناه عند أولي الألباب أن هناك تقديراً وتدبيراً، وحكمة وغاية، وأن هناك حقاً وعدلاً وراء حياة الناس في هذا الكوكب، ولا بد من حساب ومن جزاء على ما يقدم الناس من أعمال، ولا بد من دار غير هذه الدار يتحقق فيها الحق والعدل في الجزاء، فهي سلسلة من منطق الفطرة والبداهة، تتداعى حلقاتها في حسهم على هذا النحو السريع، تقفز إلى خيالهم صورة النار، فيكون الدعاء إلى الله تعالى أن يقيهم منها، ولا يخزيهم بالدخول فيها،

---

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٥٤) .

(٢) انظر: غرائب القرآن ورغائب الفرقان النيسابوري (٢/ ٣٣٣)

(٣) انظر: فتح القدير للشوكاني (١/ ٤٧٤) .

ثم تنطلق ألسنتهم بالدعاء إلى الله تعالى راجين رحمته وجنته، ومستعيذين به من عقابه وناره، راجين أن يستجيب الله تعالى دعائهم وأن ينجز وعده لهم [1] .

رابعاً: التفسير الإجمالي:

وجاء الدعاء من المؤمنين لربهم، فقالوا ﴿ **رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ** ﴾ أي من أدخلته النار فقد أذللته وأهنته غاية الإهانة وفضحته على رءوس الأشهاد ﴿ **وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ**﴾ ليس لهم من يمنعهم من عذاب الله، ﴿ **رَّبَّنَآ إِنَّنَآ سَمِعْنَا مُنَادِياً يُنَادِي لِلإِيمَانِ** ﴾ أي داعياً يدعو إلى الإيمان، أيها الناس آمنوا بربكم واشهدوا له بالوحدانية فصدقنا بذلك واتبعناه فاستر لنا ذنوبنا ولا تفضحنا بها وامحُ بفضلك ورحمتك ما ارتكبناه من سيئات وألحقنا بالصالحين، وأعطنا ما وعدتنا على ألسنة رسلك وهي الجنة لمن أطاع، ولا تفضحنا كما فضحت الكفار، فأجاب الله تعالى دعاءهم بقوله إني لا أُبطل عمل من عمل خيراً ذكراً كان العامل أو أُنثى، فالذين هجروا أوطانهم فارين بدينهم، وألجأهم المشركون إلى الخروج من الديار وتحملوا الأذى من أجل دين الله، وقاتلوا أعدائي وقتلوا في سبيلي لأمحونَّ ذنوبهم بمغفرتي ورحمتي، ولأدخلنهم جنات النعيم جزاءً من عند الله تعالى على أعمالهم الصالحة، والله تعالى عنده حسن الجزاء وهي الجنة التي فيها ما لا عينٌ رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر[2].

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. استحباب الوفاة بين الأبرار وهم أهل الطاعة لله ولرسوله والصدق فيها وذلك بالحياة معهم والعيش بينهم لتكون الوفاة بإذن الله معهم [3].

٢. **وقد ذكر المراغي جملة من المقاصد والأهداف منها:**

أ. إن الاستجابة يصح أن تكون بغير ما طلب، فقد سألوه غفران الذنوب وتكفير السيئات والوفاة مع الأبرار، فأجابهم بأن كل عامل سيوفى جزاء عمله، وفى ذلك

---

(١) انظر: في ظلال القرآن سيد قطب (١/ ٥٤٦).

(٢) انظر: صفوة التفاسير للصابوني (١/ ٢٣١).

(٣) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٢٨).

تنبيه إلى أن العبرة في النجاة من العذاب والفوز بحسن الثواب، إنما تكون بإحسان العمل والإخلاص فيه.

ب. **إن الله وعد لمن أطاع أوامره واجتنب نواهيه أمور ثلاثة:**

- محو السيئات وغفران الذنوب.
- هذا الثواب مقرون بالتبجيل والإجلال جواباً لطلبهم: ﴿ **وَلا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيامَةِ** ﴾
- إعطاء الثواب العظيم وهو قوله: ﴿ **لَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ**﴾ وهذا ما طلبوه بقولهم: ﴿ **وَآتِنا ما وَعَدْتَنا عَلى رُسُلِكَ** ﴾.

ت. إن الله قد بيَّن علة هذه المساواة بقوله: ﴿ **بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ**﴾، فالرجل مولود من المرأة، والمرأة مولودة من الرجل، فلا فرق بينهما في البشرية ولا تفاضل إلا بالأعمال.

ث. إنها رفعت قدر النساء المسلمات في أنفسهن وعند الرجال المسلمين.

ج. إن الذكر والأنثى متساويان عند الله تعالى في الجزاء، متى تساويا في العمل حتى لا يغترّ الرجل بقوته ورياسته على المرأة فيظن أنه أقرب إلى الله ﷻ منها.

ح. إن هذا التشريع قد أصلح معاملة الرجل للمرأة واعترف لها بالكرامة، وأنكر تلك المعاملة القاسية التي كانت تعاملها بها بعض الأمم، فقد كان بعضها يعدها كالبهيمة المسخّرة لمصلحة الرجل، وبعضها يعدّها غير أهل للتكاليف الدينية، إذ زعموا أنه ليس لها روح خالد، فما زعمه الإفرنج من أنهم السبّاقون إلى الاعتراف بكرامة المرأة ومساواتها للرجل ليس مبنياً على أساس صحيح، فالإسلام هو الذي سبق كل الشرائع في هذا، ولا تزال شرائعهم الدينية والمدنية تميّز الرجل من المرأة، نعم إن المسلمين قصّروا في تعليم النساء وتربيتهن، لكن هذا لا يصلح حجة على الدين نفسه.

خ. إن ما يفضل به الرجال النساء من العلم والعقل وما يقومون به من الأعمال الدنيوية التي جرى عرف المجتمع على إسنادها إلى الرجال، وجعل حظ الرجل في الإرث مثل حظ الأنثيين لأنه يتحمل نفقة امرأته، فلا دخل لشيء منه في التفاضل عند الله بثواب وعقاب ﴿ **فَالَّذِينَ هاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي**

وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾، بعد أن ربط الله تعالى الجزاء بالعمل، بيّن أن العمل الذي يستحقون به ما طلبوا من تكفير السيئات، ودخول الجنات، هو الهجرة من الوطن فى خدمة الرسول ﷺ، والإخراج من الديار، بإلجاء الكافرين إياهم إلى الخروج والإيذاء في سبيل الله تعالى [1].

٣. وجه قولهم ﴿ **رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ** ﴾ [آل عمران: ١٩٤] وقد علموا أنه لا يخلف الميعاد، فالجواب **من ثلاثة أوجه** [2] :

الأول: أن الله سبحانه وعد من آمن بالجنة، فسألوا أن يكونوا ممن وعد بذلك دون الخزي والعقاب.

الثاني: أنهم دعوا بهذا الدعاء على جهة العبادة والخضوع، والدعاء مخ العبادة، وإن كان هو لا يقضي إلا بالحق.

الثالث: سألوا أن يعطوا ما وعدوا به من النصر على عدوهم معجلا، لأنها حكاية عن أصحاب النبي ﷺ، فسألوه ذلك إعزازا للدين.

المطلب الثالث: زوال الباطل ولو بعد حين

قال تعالى: ﴿ **لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ۞ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ** ﴾ [آل عمران ١٩٦- ١٩٧]

أولاً: سبب النزول:

نزلت في مشركي مكة، وذلك أنهم كانوا في رخاء ولين من العيش وكانوا يتجرون ويتنعمون، فقال بعض المؤمنين: إن أعداء الله فيما يرى من الخير وقد هلكنا من الجوع والجهد، فنزلت الآية [3].

---

(١) انظر: معالم التنزيل للبغوي (٤/ ١٦٦) .

(٢) انظر: لجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٤/ ٣١٨) .

(٣) انظر: التفسير الوسيط للواحدي (١/ ٥٣٦)، والوجيز للواحدي (ص: ٢٤٩)، و الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي (٣/ ٢٣٦)، و معالم التنزيل للبغوي (١/ ٥٥٨).

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿**لا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ..**﴾ استعارة مكنية، فقد أستعير التقلب للضرب في الأرض بقصد التجارة وجلب المكاسب [١].

٢. ﴿ **مَتَاعٌ قَلِيلٌ** ﴾ إنما وصفه الله تعالى بالقلة لأن نعيم الدنيا مشوب بالآفات والحسرات، ثم إنه بالعاقبة ينقطع وينقضي [٢] .

٣. **المخاطب في قوله ﴿ لا يَغُرَّنَكَ ﴾ فيه قولان:**

الأول: أنه الرسول ﷺ ولكن المراد هو الأمة، قال قتادة: والله ما غروا نبي الله ﷺ حتى قبضه الله، والخطاب وإن كان له إلا أن المراد غيره، ويمكن أن يقال: السبب لعدم إغرار الرسول ﷺ بذلك هو تواتر هذه الآيات عليه، كما قال تعالى:﴿ **وَلَوْلا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلًا** ﴾ [الْإِسْرَاءِ: ٧٤]، وَنَظِيرُهُ قَوْلُهُ: ﴿ **وَلا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ** ﴾ [هُودٍ: ٤٢] ﴿ **وَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ** ﴾ [الأنعام: ١٤] و﴿ **فَلا تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ** ﴾ [الْقَلَمِ: ٨] .

الثاني: وهو أن هذا خطاب لكل من سمعه من المكلفين، كأنه قيل: لا يغرنك أيها السامع[٣].

٤. ﴿ **لا يَغُرَّنَكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا** ﴾ أسند فعل الغرور إلى التقلب لأن التقلب سببه، فهو مجاز عقلي، والمعنى لا ينبغي أن يغرك [٤].

٥. ﴿ **وبِئْسَ الْمِهَادُ** ﴾: المهاد هو المكان الممهد الموطأ كالفراش، والمراد به جهنم، وسميت مهاداً تهكماً واستهزاءً بهم [٥].

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢١٣).

(٢) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٧٢).

(٣) انظر: المرجع السابق (٩/ ٤٧١).

(٤) انظر: التحرير والتنوير ابن عاشور(٤/ ٢٠٦).

(٥) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢١٣).

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآية لما قبلها:

لما وعد الله تعالى المؤمنين بالثواب العظيم، وكانوا في الدنيا في نهاية الفقر والشدة، والكفار كانوا في النعم، ذكر الله تعالى هذه الآية ما يسليهم ويصبرهم على تلك الشدة وعما يرونه من غنى وجاه وسلطان للمشركين وتحريض للأخبار، على أن يجعلوا همهم الأكبر في العمل الصالح الذي يوصلهم إلى رضوان الله تعالى الباقي [١].

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما طغى الكفار في الأرض وأفسدوا وعذبوا المؤمنين في الدنيا، كان جزاءً لهم وعدلاً من الله تعالى أن يعاقبهم في الدنيا بمتاع قليل، وفي الآخرة بالعقاب العسير فكان مناسباً أن تختتم الآية بهذه الفاصلة.

رابعاً: التفسير الإجمالي للآية:

ينهى الله تبارك وتعالى دعاة الحق من هذه الأمة في شخصية نبيهم محمد ﷺ أن يغرهم ويخدعهم ما يتصرف فيه أهل الكفر والشرك والفساد من مكاسب وأرباح وما يتمتعون به من مطاعم ومشارب ومراكب، فيظنوا أنهم على هدى أو أن الله تعالى راضٍ عنهم وغير ساخط عليهم، لا، إنما هو متاع في الدنيا قليل، ثم يُرَدَّون إلى أسوأ مأوى وشر قرار إنه جهنم التي طالما مهدوا لدخولها بالشرك والمعاصي، فبئس المهاد، فهذا هو شأن الكافرين يتقلبون في البلاد لفترة قصيرة من الزمان هي مدة حياتهم في هذه الدنيا الفانية، ثم يتركون كل شيء عند موتهم ليلاقوا مصيرهم المحتوم وهو عذاب جهنم الذي لا ينقطع [٢]، **وقد ورد في معنى تقلبهم ثلاثة أقوال** [٣].

أ. تصرُّفهم في التجارات، قاله ابن عباس رضي الله عنه .

ب. تقلُّب ليلهم ونهارهم، وما يجري عليهم من النعم، قاله عكرمة ومقاتل .

---

(١) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٧١)، وانظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٢/ ٣٨٠) .

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣٠)، وانظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٢/ ٣٨٠) .

(٣) انظر: زاد المسير في علم التفسير جمال الدين الجوزي(١/ ٣٦٣) .

ت. تقلُّبهم غير مأخوذين بذنوبهم، ذكره بعض المفسرين.

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. عدم الإغترار بما عليه الكفار من سعة ورفاه ورغد عيش في الدنيا، فذلك كله إلى زوال وعذابهم قريب في نار جهنم.
٢. نعيم الآخرة وهو الباقي الخالد، والإنعام على الإنسان مع بقائه على كفره ومعاصيه استدراج، لا دليل الرضا عنه [١].
٣. متاع الدنيا إلى زوال وإن طال، والدار الآخرة هي دار البقاء، أخرج مسلم في صحيحه عن المستورِدِ بن شَدَّاد رضي الله عنه [٢]، أخي بني فِهْر قال، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول (وَاللهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ – وأشار بالسبابة– فِي الْيَمِّ، فَلْيَنْظُرْ بِمَ تَرْجِعُ ؟) [٣].

المطلب الرابع: جزاء المتقين يوم القيامة

قال تعالى ﴿ **لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلاً مِّنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِّلأَبْرَارِ** ﴾ [آل عمران ١٩٨] .

أولاً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿**الأبرار**﴾: إنما سموا الأبرار لأنهم بروا الآباء والأبناء، فكما أن للوالدين علينا حقا كذلك لأولادنا علينا حق، والتعبير عنهم ب ﴿**الأبرار**﴾ للإشعار بأن الصفات المعدودة من أعمال البرّ، كما أنها من قبيل التقوى [٤].

---

(١) انظر: لتفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢١٧).

(٢) **المستورِد بن شَدَّاد:** بن عمرو بن حسل بن الأحب بن حبيب بن عمرو بن سفيان بن محارب بن فهر القرشي الفهري المكّي، نزيل الكوفة، له ولأبيه صحبة، روى عن النبيّ ﷺ وعن أبيه، وحديثه في الصّحيح والترمذي، وله عدة أحاديث عند مسلم، وفي السّنن. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني (٦/ ٧٢) .

(٣) صحيح مسلم، **كتاب:** الجنة وصفة نعيمها وأهلها، **باب:** فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، ح ٢٨٥٨، (٤/ ٢١٩٣) .

(٤) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ١٧٠)، وانظر: محاسن التأويل للقاسمي (٢/ ٤٨٦) .

٢. ﴿ **وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ** ﴾ بيّن الله تعالى رفعة منزل المتقين في الجنان، ثم أبْهم لطائف العناية بقوله: ﴿ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ ﴾ **أي:** ما عنده من نعيم المشاهدة، ولطائف القربة، وحلاوة الوصلة، خير مما هم فيه من نعيم الجنة [١].

٣. ﴿ **لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ ...** ﴾ إلى آخرها افتتحت بحرف الاستدراك لأن مضمونها ضد الكلام الذي قبلها، فجاء الاستدراك بـ" لكن للمقابلة بين المتقين الأبرار والمشركين الفجار بالنسبة للمآل، فالكفار مآلهم جهنم ومتاعهم دنيوي قليل، والمتقون لربهم المدركون لمعنى الربوبية الشاكرون لنعمته مآلهم جنات خالدة تجري من تحتها الأنهار [٢].

ثانياً: المناسبات:

١. مناسبة الآية بما قبلها:

إن الله تعالى إذ يواجه المؤمنين بالتحذير السابق من عدم الاغترار بتقلب الذين كفروا، الذي لو انفرد به وحده لأقام نظرهم على طريق الخوف والمراقبة أبداً، إن هم أرادوا الوفاء به، أو كان في استطاعتهم أن يفوا به، إن الله سبحانه إذ يواجههم بهذا التحذير من جهة، يلقاهم من جهة أخرى بما يشرح صدورهم، ويدفيء قلوبهم بالأمل والرجاء، في حياة طيبة ونعيم مقيم ، فبعد أن بيَّن الله تعالى مصير الكفار وأن ما يتمتعون به في الدنيا قليلاً، وسيعذبون عليه في الآخرة طويلاً، بيَّن حال المتقين لربهم تعالى، فمع ما يحصل لهم من عز الدنيا فإن ﴿ **لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا** ﴾، فلو قُدِّر أن المؤمنين في دار الدنيا قد حصل لهم كل بؤس وشدة، وعناء ومشقة، لكان هذا بالنسبة إلى النعيم المقيم، والعيش السليم، منحة في صورة محنة، ولهذا قال تعالى: ﴿ **وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِّلأَبْرَارِ** ﴾ [٣] .

---

(١) انظر: البحر المديد في تفسير القرآن المجيد لأبي العباس الصوفي (١/ ٤٥٥) .

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٠٦)، وانظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٥٨) .

(٣) انظر: التفسير القرآني للقرآن للخطيب (٢/ ٦٧٦)، وانظر: تيسير الكريم الرحمن للسعدي (ص: ١٦٢) .

٢. **مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:**

لما وعد الله سبحانه تعالى المتقين بجنات عرضها السماوات والأرض، عوضاً عما لاقوا من الأذى في سبيله تعالى، أراد أن يجازيهم بأكثر من جنات، وأخفاه عنهم بقوله تعالى ﴿ **وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ** ﴾، ما لا عينٌ رأت ولا أذنٌ سمعت ولا خطر على قلب بشر، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: (أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، مِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ تعالى: ﴿ **فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [السجدة: ١٧]) [١] .

ثالثاً: التفسير الإجمالي للآيات:

يخبر الله تعالى أن الذين اتقوا ربهم بفعل الطاعات واجتناب المنهيات لهم جنات المأوى تجرى من تحتها الأنهار أكلها دائم وظلها، تلك عقبى الذين اتقوا وعقبى الكافرين النار، وما عند الله بعد هذا خير للأبرار الذين فعلوا البر وأخلصوا فيه، ﴿ **نُزُلًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ**﴾ أشار إلى أن المؤمن في الآخرة ضيف على كريم يداه مبسوطتان بالخير، قوى قادر على كل شيء، ملك الملوك [٢].

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. أن ما أعده الله تعالى لأهل الإيمان والتقوى وهم الأبرار من نعيم مقيم في جوار ربهم خير من الدنيا وما فيها [٣].
٢. للأتقياء الطائعين لربهم في أي مكان وأي زمان جزاءٌ حسن واف وهو الخلود في جنان الله الفسيحة، إكراما لهم [٤].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب: بدء الخلق، باب: مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ، ح ٣٢٤٤، (٤/ ١١٨)، صحيح مسلم، كتاب: الْجَنَّةِ وَصِفَةِ نَعِيمِهَا وَأَهْلِهَا، رقم ٢٨٢٤، (٤/ ٢١٧٤).

(٢) انظر: التفسير الواضح للحجازي(١/ ٣٢٨).

(٣) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣١).

(٤) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢١٧)، ونحوه التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٧٦).

٣. ما عِنْدَ اللَّهِ للأبرار خَيْرٌ من متاع الكفار، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عَلَى سَرِيرٍ وَهُوَ مُرْمَلٌ بِشَرِيطٍ[١] ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَدَخَلَ عُمَرُ ﷺ، فَانْحَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَإِذَا الشَّرِيطُ قَدْ أَثَّرَ بِجَنْبِهِ، فَبَكَى عُمَرُ ﷺ، وَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّكَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ كِسْرَى، وَقَيْصَرَ، وَهُمَا يَعِيثَانِ فِيمَا يَعِيثَانِ فِيهِ، فقال ﷺ: أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَهُمَا الدُّنْيَا وَلَنَا الْآخِرَةُ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَسَكَتَ) [٢].

المطلب الخامس: جزاء من آمن من أهل الكتاب

قال تعالى ﴿ **وإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَناً قَلِيلاً أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسابِ** ﴾ [آل عمران ١٩٩]

أولاً: أسباب النزول:

اختلف أهل التأويل فيمن عُنِيَ بهذه الآية، **فقال بعضهم:** عنيَّ بها أصحمة النجاشي [٣]، وفيه أنزلت، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه- رضي الله عنهم- قال: نزل بالنجاشي عدو من أرضهم فجاءه المهاجرون فقالوا: إنا نحب أن نخرج إليهم حتى نقاتل معك، وترى جرأتنا ونجزيك بما صنعت معنا، فقال: لا، دواء بنصرة الله خير من دواء بنصرة الناس، قال: وفيه نزلت ﴿ **وإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ...** ﴾ [٤].

---

(١) **مُرْمَلٌ بِشَرِيطٍ:** كان السرير قد نسج بالسعف، ولم يكن على السرير وطاء.

(٢) صحيح ابن حبان، باب: من صفته ﷺ، (١٤/ ٢٧٦)، ٦٣٦٢، قال الألباني: حسن صحيح.

(٣) **أصحمة بن أبجر النجاشي:** هو ملك الحبشة أسلم في عهد النَّبِيّ ﷺ، وأحسن إِلَى المسلمين الذين هاجروا إِلَى أرضه، وأخباره معهم ومع كفار قريش الذين طلبوا منه أن يسلم إليهم المسلمين مشهورة، وتوفي ببلاده قبل فتح مكة، وصلى عليه النَّبِيّ ﷺ بالمدينة، وكبَّر عليه أربعًا، وأصحمة اسمه، والنجاشي لقب له ولملوك الحبشة، مثل كسرى للفرس، وقيصر للروم. انظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة للجزري (١/ ٢٥٢)، ونحوه: معرفة الصحابة لأبي نعيم (١/ ٣٥٥) .

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب: التفسير، ومن سورة آل عمران، ح ٣١٧٥، (٢/ ٣٢٩)، صحيح.

وقال آخرون: بل عنى بذلك مُسْلِمة أهل الكتاب، فعن مجاهد﴿ **وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ..** ﴾، من اليهود والنصارى، وهم مُسْلِمة أهل الكتاب [1].

ويمكن الجمع بين القولين كالآتي:

الآية وإن كانت نزلت في النجاشيّ، فإن الله ﷻ قد جعل الحكم الذي حكم به للنجاشيّ، حكمًا لجميع عباده الذين هم بصفة النجاشيّ في اتباعهم رسول الله ﷺ، والتصديق بما جاءهم به من عند الله، بعد الذي كانوا عليه قبل ذلك من اتباع أمر الله فيما أمر به عباده في الكتابين، التوراة والإنجيل [2] .

قال ابن جُرَيْج [3]: نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه.

وقال مجاهد: نزلت في مؤمني أهل الكتاب كلهم [4].

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿**خَاشِعِينَ لِلَّهِ** ﴾ أي متواضعين لله، والخشوع أصله التذلل وكذلك الخضوع، وقد **فرّق بعض أهل اللغة بين الخشوع والخضوع،** فقال **الخضوع:** في البدن خاصة، **والخشوع:** يكون في البدن والبصر والصوت والقلب، قال الحسن البصري: الخشوع ثبات الخوف في القلب [5].

٢. جيء باسم الإشارة في قوله: ﴿ **أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ** ﴾ للتنبيه على أن المشار إليهم به معنيين بما سَيَرِد من الإخبار عنهم لأجل ما تقدم اسم الإشارة من صفات في حقهم.

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٧/ ٤٩٦- ٤٩٩)، ونحوه تفسير ابن كثير (٢/ ١٩٥) .

(٢) انظر: المرجع السابق (٧/ ٥٠٠) .

(٣) **ابن جُرَيْج:** عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيْج، أبو الوليد، شيخ الحرم المكيّ، كان إما م أهل الحجاز في عصره، وهو أول من صنف التصانيف في العلم بمكة، رُوْمِيّ الأصل، من موالي قريش، مكي المولد والوفاة، (٨٠ – ١٥٠ هـ ، ٦٩٩ – ٧٦٧ م)، قال الذهبي: كان ثبتاً، لكنه يدلس . انظر: الأعلام للزركلي (٤/ ١٦٠)، وانظر: سير أعلام النبلاء للذهبي(٦/ ٣٢٦) .

(٤) انظر: التفسير الوسيط للواحدي (١/ ٥٣٧) .

(٥) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٢٧٦)، وانظر: تفسير الراغب الأصفهاني (٣/ ١٠٦٤) .

٣. وأشار بقوله: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ** ﴾ إلى أنه يبادر لهم بأجرهم في الدنيا ويجعله لهم يوم القيامة، وأن ذلك لا يتأخر عنهم، لما كانت النفس مولعة بحب العاجل، أو كناية عن كمال علمه بمقادير الأجور ومراتب الاستحقاق وأنه يوفيها لكل عامل على ما ينبغي وقدر ما ينبغي[١].

٤. ﴿ **وإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ** ﴾ قدم سبحانه إيمانهم بالقرآن على إيمانهم بما أنزل عليهم، لأن القرآن هو المهيمن على الكتب السماوية والأمين عليها، فما وافقه منها فهو حق وما خالفه فهو باطل [٢].

٥. ﴿ **وإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ...** ﴾ أرشد السياق إلى أن التقدير: وأكثرهم ليسوا بهذه الصفات، فقد أُضمِر ذكر الغير مؤمنين بالله تعالى على مذهب العرب من أن ذكر أحد الضدين يغني عن ذكر الضد الآخر [٣].

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآيات بما قبلها:

لما كان للمؤمنين من أهل الكتابين مع التشرف بما كانوا عليه من الدين الذي أصله حق حظٌّ من الهجرة ، فكانوا قِسْماً ثانياً من المهاجرين، وكان إنزال كثير من هذه السورة في مقاولة أهل الكتاب ومجادلتهم، والتحذير من موالاتهم ومخادعتهم، والإخبار عن صفاتهم السيئة، ربما أيأس من إيمانهم، أتبع ذلك مدح مؤمنيهم وغير الأسلوب عنهم، فجاءت الآية عطفاً على قوله ﷻ ﴿ **لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ ...** ﴾، استكمالا لذكر الفرق في تلقي الإسلام، فهؤلاء فريق الذين آمنوا من أهل الكتاب، أثنى الله ﷻ عليهم بصفات حميدة [٤] .

---

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٠٧)، وانظر: تفسير الراغب الأصفهاني (٣/ ١٠٦٥)، وانظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٢/ ٣٨١) .

(٢) انظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٢/ ٣٨١) .

(٣) انظر: محاسن التأويل للقاسمي (٢/ ٣٩٠) .

(٤) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٠٧)، انظر: جامع لطائف التفسير للقماش (١٩/ ٢١٠).

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما تحدث الله تعالى عن أهل الكتاب ووصفهم بصفات حميدة، كان جزاؤهم من الله تعالى أن يجازيهم الجزاء الأوفى في الدنيا والآخرة، وفاءً لهم على طاعتهم لربهم تعالى، وصبرهم على أذى من عاداهم .

رابعاً: التفسير الإجمالي للآيات:

وإن من أهل الكتاب الذين آمنوا بالله تعالى إيمانا حقيقياً خالصاً لا نفاق فيه ولا شبهة، لهم الأجر الكامل عند ربهم، وقد وصفهم الله تعالى بأوصاف هي: الإيمان بالله تعالى إيماناً صادقاً خالصاً، والإيمان بالقرآن المنزل على سيدنا محمد ﷺ، ولا شك أنه الأساس لما أتى بعده، وهو الحق الذي لا شبهة فيه ولا تحريف، والإيمان بما أنزل إليهم من التوراة والإنجيل وإن يكن فيه تحريف، أي: أنهم كانوا مؤمنين به فأرواحهم طاهرة نقية، ولا شك أن من يؤمن بالكتب السماوية إيمانا حقيقيا ويترك العناد والحسد والبغضاء والكذب على الله تعالى لا بد وأن يؤمن بالقرآن والنبي ﷺ، ووصفهم بالخشوع لله و الخضوع له، وهو ثمرة الإيمان الصحيح ومتى كان القلب خاشعاً ممتلئاً بخوف الله خضعت له جميع الجوارح، فعن النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رضي الله عنهما ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: (أَلاَ وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلاَ وَهِيَ القَلْبُ) [(١)] ، ومتى جمعوا تلك الصفات استحال عليهم أن يشتروا بآيات الله ثمناً قليلاً من أعراض الدنيا الفانية، هؤلاء الموصوفون بما ذكر البعيدون في درجة الكمال لهم أجرهم الكامل عند ربهم الذي تولاهم وهداهم ووفقهم، إن الله سريع الحساب يحاسب الكل على عمله، ويجازى الكل في أقل من لمح البصر [(٢)].

---

(١) صحيح البخاري، **كتاب:** الإيمان، **باب:** فضل من استبرأ لدينه وعرضه، ح ٥٢، (١/ ٢٠).

(٢) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٢٩) .

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. تبـيّن الأيـات أن بعـض أهـل الكتـاب لهـم حـظ مـن الـدين، وليسـوا كسـائرهم فـي فضائحهم التي حكاها الله تعالى عنهم [١].

٢. شـرف مـؤمني أهـل الكتـاب وبشـارة القـرآن لهـم بالجنـة وعلـى رأسـهم أصـحمة النجاشـي وعبد الله بن سلام [٢].

٣. إن إقـدام بعـض أهـل الكتـاب علـى الإيمـان بـالقرآن هـو اسـتمرار للإيمـان بكتـبهم السابقة، وهو خير لهم وأبقى [٣].

٤. مـن أسـلم مـن أهـل الكتـاب لـه أجـرين، عَـنْ أَبِـي أُمَامَـةَ ﷺ، قَـالَ: إِنِّـي لَتَحْـتَ رَاحِلَـةِ رَسُـولِ اللهِ ﷺ، يَـوْمَ الْفَـتْحِ، فَقَـالَ قَـوْلًا حَسَـنًا جَمِـيلًا وَكَـانَ فِيمَـا قَـالَ: (مَـنْ أَسْـلَمَ مِـنْ أَهْلِ الْكِتَـابَيْنِ فَلَـهُ أَجْرُهُ مَـرَّتَيْنِ، وَلَـهُ مَـا لَنَـا وَعَلَيْـهِ مَـا عَلَيْنَـا، وَمَـنْ أَسْـلَمَ مِـنَ الْمُشْـرِكِينَ فَلَهُ أَجْرُهُ وَلَهُ مَا لَنَا وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْنَا) [٤].

٥. ﴿ **وَإِنَّ مِـنْ أَهْـلِ الْكِتَـابِ لَمَـنْ يُـؤْمِنُ بِـاللَّهِ...** ﴾ يبـيّن الله سـبحانه بـاب الرحمـة المفتـوح لأهـل الكتـاب، فـذكر سـبحانه مؤكـدًا القـول بـ " إن " وبـ " الـلام " الدالـة علـى القسـم، اهتداء فريق منهم [٥].

---

(١) انظر: فتح القدير للشوكاني (١/ ٤٧٥).

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣١).

(٣) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢١٧) .

(٤) مسند أحمد، تتمة مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي(٣٦/ ٥٧٠)، قال الألباني: صحيح .

(٥) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٥٩) .

المطلب السادس: وصيةٌ للفلاح في الدارين

قال تعالى: ﴿**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصابِرُوا وَرابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾ [آل عمران ٢٠٠]

أولاً: أسباب النزول:

أخرج الطبري عن داود بن صالح رضي الله عنه[١] ، قال: قال لي أبو سلمة بن عبد الرحمن رضي الله عنه[٢]: يا ابن أخي هل تدري في أي شيء نزلت هذه الآية ﴿ **اصْبِرُوا وَصابِرُوا وَرابِطُوا** ﴾، قال: قلت لا، قال: (إنه يا ابن أخي لم يكن في زمان النبي ﷺ غزو يرابط فيه، ولكنه انتظار الصلاة خلف الصلاة)[٣]، واستدلوا بحديث النبي ﷺ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: إسباغ الوضوء عند المكاره، وكثرة الخطى إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط فذلكم الرباط فذلكم الرباط)[٤].

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا** ﴾ قالت الحكماء: الصبر ثلاثة أشياء: ترك الشكوى، وصدق الرضا، وقبول القضاء[٥] .

٢. **المصابرة:** باب من الصبر ذكر بعد الصبر على ما يجب الصبر عليه، تخصيصا لشدته

---

(١) **دَاوُد بْن أَبِي صالح:** مولى الأنصار التمَّار الْمَدَنِيّ، صدوق. انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ٢٣٤)، وانظر: الكاشف للذهبي (١/ ٣٨٠) .

(٢) **أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ:** بْنِ عَوْفِ بْنِ عَبْدِ عَوْفِ بْنِ عَبْدِ بْنِ الْحَارِثِ بْن زهرة بْن كلاب. وهو عَبْد الله الأصغر وأمه تُمَاضِرُ بِنْت الأَصْبَغِ بْن عَمْرو بْن ثَعْلَبَة بْن الْحَارِث، من كلب قضاعة . انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد (٥/ ١١٨) .

(٣) انظر: جامع البيان للطبري (٦/ ٣٣٤)، وانظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي (٣/ ٢٣٩).

(٤) سنن ابن ماجه، **كتاب:** المساجد والجماعات، **باب:** المشي للصلاة (١/ ٢٥٥) ح: ٧٧٦ ، قال الألباني: حسن صحيح، ونحوه موطأ مالك لمالك بن أنس، النداء للصلاة، انتظار الصلاة والمشي إليها (٢/ ٢٢٤) ح: ٥٥٧.

(٥) انظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي (٣/ ٢٣٨).

وصعوبته [1]، وقيل: لما كثرت تكاليف الله في هذه السورة أمرهم بالصبر عليها، ولما كثر ترغيب الله تعالى في الجهاد أمرهم بمصابرة الأعداء.

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآية لما قبلها:

كانت سورة آل عمران مبينة لألوان الجهاد الذي يقوم به المؤمنون، ففيها جهاد بالحق والبرهان، وجهاد بالقتال وتحمل مرارة الهزيمة، ولذلك ختمها سبحانه بهذا النداء السامي الذي يجب أن يكون شعار كل مؤمن، وابتدأ النداء بـ ﴿**يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصابِرُوا** ﴾ لإشعارهم بأن ما يطلب منهم هو من ثمرات الإيمان ومن مقضياته، وقد أمر بأمور أربعة: الصبر، والمصابرة، والمرابطة، والتقوى [2].

٢. مناسبة الآية وفاصلتها مع آيات السورة:

لما ذكر تعالى في هذه السورة أنواعاً كثيرة من علوم الأصول والفروع، أما الأصول ففيما يتعلق بتقرير التوحيد والعدل والنبوة والمعاد، وأما الفروع ففيما يتعلق بالتكاليف والأحكام نحو الحج والجهاد وغيرهما، ختم هذه السورة بهذه الآية المشتملة على جميع الآداب، وذلك لأن أحوال الإنسان قسمان: منها ما يتعلق به وحده، ومنها ما يكون مشتركاً بينه وبين غيره، أما القسم الأول: فلا بد فيه من الصبر، وأما القسم الثاني: فلا بد فيه من المصابرة، فالله تعالى أمر بالصبر والمصابرة، وذلك عبارة عن الإتيان بالأفعال الحسنة، والاحتراز عن الأفعال الذميمة، ولما كانت الأفعال صادرة عن القوى، أمر بعد ذلك بمجاهدة القوى التي هي مصادر الأفعال الذميمة، وذلك هو المراد بالمرابطة، ثم ذكر ما به يحصل دفع هذه القوى الداعية إلى القبائح والمنكرات، وذلك هو تقوى الله، ثم ذكر ما لأجله وجب ترجيح تقوى الله ﷻ على سائر القوى والأخلاق، وهو الفلاح، فظهر أن هذه الآية التي هي خاتمة لهذه السورة مشتملة على كنوز الحكم والأسرار الروحانية، وأنها على اختصارها كالمتمم لكل ما تقدم ذكره

---

(١) انظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري (١/ ٤٦٠) .

(٢) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٦٠) .

في هذه السورة من علوم الأصول والفروع، جمعت الظهور في الدنيا على الأعداء، والفوز بنعيم الآخرة [1].

رابعاً: التفسير الإجمالي للآيات:

تضمنت دعوة كريمة ونصيحة غالية ثمينة للأمة، بأن تصبر على الطاعات وعلى الشدائد والملمات، فتصابر أعداءها حتى يُسلموا أو يسلموا القياد لها، وترابط بخيولها وآلات حربها في حدودها وثغورها مرهبة عدوها، حتى لا يطمع في غزوها ودخول ديارها، ولتتق الله ﷻ تقوى تكون سبباً في فوزها وفلاحها، ولا شك أن من يبذل هذه التضحية ويبالغ فيها فإنه يرجو فلاحاً، والصبر والمصابرة ومغالبة الأعداء فلاح في الدنيا والآخرة ويكون بقصد إقامة الحق والعدل، وإعلاء كلمة الله ﷻ [2]، وقوله تعالى: ﴿ **وَرابِطُوا** ﴾ **ففيه قولان:**

الأول: أنه عبارة عن أن يربط المسلمون خيلهم في الثغور ويربط الكافرون خيلهم أيضاً، بحيث يكون كل واحد من الخصمين مستعداً لقتال الآخر، قال تعالى: ﴿**وَمِنْ رِباطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ** ﴾ [الأنفال: ٦٠] .

الثاني: أن معنى المرابطة انتظار الصلاة بعد الصلاة **ودليله:** ما روي عن أبي سلمة عبد الرحمن ﷺ أنه قال: لم يكن في زمن رسول الله ﷺ غزو يرابط فيه، وإنما نزلت هذه الآية في انتظار الصلاة بعد الصلاة، وما روي من حديث أبي هريرة ﷺ حين ذكر انتظار الصلاة بعد الصلاة ثم قال: (فذلكم الرباط) ثلاث مرات [3] .

---

(١) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٧٣، ٤٧٤)، وانظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ابن عطية (١/ ٥٥٩) .

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣١)، التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٣٠).

(٣) موطأ مالك لمالك بن أنس، النداء للصلاة، انتظار الصلاة والمشي إليها (٢/ ٢٢٤) ح: ٥٥٧. ونحوه سنن ابن ماجه، كتاب: المساجد والجماعات، باب: المشي للصلاة (١/ ٢٥٥) ح: ٧٧٦ ، قال الألباني: حسن صحيح .

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. وجوب الصبر والمصابرة والتقوى والمرابطة للحصول على الفلاح الذي هو الفوز المرغوب والسلامة من المرهوب في الدنيا والآخرة [١].

٢. الصبر، والمصابرة، والمرابطة، وتقوى الله ﷻ، هنّ اللائي يمكّنّ للمؤمن من أن يضع قدميه على طريق النجاح والفلاح، وأن يقطع هذا الطريق إلى غايته، فيظفر برضا الله، ويفوز برضوانه [٢] .

٣. وصية الله تعالى عباده بالرباط، وفضل الرباط في سبيل الله تعالى عظيم، أخرج البخاري عنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيّ ﷺ [٣]: أَنَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما فيها وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما عليها، ولروحة يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أو لغدوة خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا) [٤] .

٤. عن فُضَالَة بِن عُبَيْدِ ﷺ[٥]، أن رسول الله ﷺ قال: (كُلُّ الْمَيِّتِ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطَ، فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيُؤَمَّنُ مِنْ فَتَّانِ الْقَبْرِ) [٦].

٥. الصبر هو زاد الطريق في هذه الدعوة، وهو طريق طويل شاق، حافل بالعقبات والأشواك، مفروش بالدماء والأشلاء، وبالإيذاء والابتلاء.

---

(١) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣١)، وانظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢١٨)

(٢) انظر: التفسير القرآني للقرآن للخطيب (٢/ ٦٨٠) .

(٣) **سهل بن سعد الساعدي:** أبو العباس الأَنصاريّ، المَدَنِيّ صحابي، عَنِ الزُّهري، عَنْ سَهل؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، وهُوَ ابنُ خَمسَ عَشرَةَ، وَقَالَ أَبو نُعيم: مَاتَ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَمَانِينَ. انظر: الكاشف للذهبي (١/ ٤٦٩)، التاريخ الكبير للبخاري، باب السين، سهل بن سعد الأنصاري، رقم ٢٠٩٢، (٤/ ٩٧).

(٤) صحيح البخاري ، كتاب:الجهاد والسير، باب: فضل رباط يوم في سبيل الله (٤/ ٤٣)، ح: ٢٨٩٢ .

(٥) **فضالة بن عبيد:** بن نافذ، من الأنصار، شهد أحداً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، ثم خرج إلى الشام فنزل دمشق وبنى بها دارا، وكان قاضياً بها في زمن معاوية بن أبي سفيان. ومات بدمشق في خلافة معاوية بن أبي سفيان. انظر: الطبقات الكبرى، الأقدمون (٧/ ٢٨١)، رقم ٣٧٠٨ .

(٦) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب: في فضل الجهاد، ح ٢٥٠٠، (٣/ ٩)، قال الألباني: صحيح .

٦. الصبر درجات متفاوتة، والمصابرة هي التجربة الحيّة للصبر، والمحكّ الذي يظهر به معدن الصبر عند الصابرين.

٧. المرابطة هي الثمرة المباركة من ثمار الصبر والمصابرة، فإذا صبر الإنسان على المكروه، ثم صابر هذا المكروه على ثقله وامتداد الزمن به، فلم يضعف ولم يضجر، أسلمه ذلك إلى المرابطة التي يذلّ فيها المكروه ويصبح شيئا مألوفا.

٨. بالصبر والمصابرة، نحصل على الثمرة الكبرى، وهي التقوى، التي لا تكون إلا بقهر شهوات النفس وأهوائها، وذلك هو الفلاح المبين والفوز العظيم [١].

٩. كانت السورة حافلة كذلك بالدعوة إلى الاحتمال والمجاهدة ودفع الكيد وعدم الاستماع لدعاة الهزيمة والبلبلة، ومن ثم ختمت بالدعوة إلى الصبر والمصابرة، وإلى المرابطة والتقوى للفوز والفلاح في الدنيا والآخرة [٢].

١٠. جاء ختام سورة آل عمران حسناً جداً، وكما جاء ختام سورة البقرة مشتملاً على الدعاء جاء ختام سورة آل عمران مشتملاً على عدد من الوصايا النافعة، وهذا هو حسن الختام، ليبقى راسخا في الأسماع، وهذا هو حسن البيان [٣].

١١. كان الهدف السورة هو بثّ روح الجلد ورباطة الجأش وضبط النفس والسكينة والتضحية في نفس المسلم، مما يضمن له الكرامة والعزة والنجاح، ويجنبه الطيش والهلع والجزع والاضطراب والقلق في الأزمات والأخطار [٤].

١٢. اليقين قلب الإيمان، والصبر عماد الإيمان، والإخلاص كمال الإيمان، لأن العبد بالإخلاص ينال التصديق، وبالتصديق ينال التحقيق، وبالتحقيق يصل إلى الحق والإخلاص ثمرة اليقين [٥].

---

(١)انظر: التفسير القرآني للقرآن للخطيب (٢/ ٦٨٠).

(٢) انظر: في ظلال القرآن سيد قطب (١/ ٥٥١) .

(٣) انظر: إعراب القرآن وبيانه لمحيي لدين درويش (٢/ ١٤٦) .

(٤) انظر: التفسير الحديث لدروزة عزت (١/ ٥٦٦) .

(٥) انظر: جامع لطائف التفسير للقماش (١٩/ ٢٤٢) .

الفصـــل الثـــاني

الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف النصف الثاني من الحزب الثامن (النساء آية ١ – ٢٣)

ويشتمل على ستة مباحث:

المبحث الأول: دعوة جميع الناس لتقوى الله تعالى الذي خلقهم من أصل واحد آية ١.

المبحث الثاني: اليتامى ومعاملتهم وتعدد الزوجات والعدل معهن (٢ – ٦).

المبحث الثالث: تشريع الحقوق الإلهية في المواريث (٧ – ١٤).

المبحث الرابع: الفاحشة وجزاؤهـا (١٥ – ١٦) .

المبحث الخامس: كيف نعامل نساءنـا (١٩ – ٢١) .

المبحث السادس: من يحرم التزوج بهن (٢٢ – ٢٣) .

المبحث الأول

دراسة تحليلية لمقاصد وأهداف سورة النساء آية ١.

اجتماع الناس في أصل واحد

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الدعوة إلى تقوى الله تعالى رب كل شيء.

المطلب الثاني: دعوة الناس إلى تقوى الله سبحانه وتعالى الذي خلقهم من نفس واحدة.

المطلب الثالث: جواز المساءلة بالله تعالى وبالأرحام.

المبحث الأول

مقاصد وأهداف سورة النساء آية ١.

اجتماع الناس في أصل واحد

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الدعوة إلى تقوى الله تعالى رب كل شيء.

قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** ﴾ [النساء آية ١]

قال تعالى ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ ...** ﴾ [النساء آية ١].

لم يرَ المفسرون مناسبة خاصة لنزول الآية، والمتبادر أنها جعلت فاتحة السورة كبراعة استهلال لما احتوته من الأحكام والتشريعات المتعددة في حقوق النساء وذوي الأرحام، فلكل من هؤلاء حقوق يجب على الناس تقوى الله ﷻ ومراقبته فيها، وأداؤها إلى أهلها، وعلى ذلك يقوم المجتمع البشري قوياً مطمئناً [(١)] .

أولاً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿ **النَّاسُ** ﴾ : اسم للجنس البشري، واحدهُ من غير لَفْظِه: إنسان، وجاء الخطاب ب ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ** ﴾: افتتاح السورة بـ ﴿ **يا أَيُّهَا النَّاسُ** ﴾ بالرغم من أن السورة مدنية ليشمل جميع أمة الدعوة الذين يسمعون القرآن يومئذ، وفيما يأتي من الزمان.

٢. وعبر بـ ﴿ **رَبَّكُمُ** ﴾ دون الاسم العلم: لأن في معنى الرب ما يبعث العباد على الحرص في الإيمان بوحدانيته، إذ الرب هو المالك الذي يرب مملوكه أي، يدبر شؤونه، وليتأتى بذكر لفظ (الرب) طريق الإضافة الدالة على أنهم محقوقون بتقواه حق التقوى، والدالة على أن بين الرب والمخاطبين صلة تعد إضاعتها حماقة وضلالاً [(٢)] .

---

(١) انظر: التفسير الحديث دروزة عزت (٨/ ٩) .

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢١٤) .

٣. في الآية من براعة الاستهلال فقد استهل السورة بالإشارة الى بدء الخلق والتكوين [١].

ثانياً: المناسبات:

١. مناسبة السورة لما قبلها:

أ. اختتام آل عمران بالأمر بالتقوى للمؤمنين، وافتتاح هذه السورة بذلك للناس جميعاً.

ب. نزول آية ﴿ **فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ...**﴾ النساء [آيه ٨٨]، بمناسبة غزوة أحد، مع نزول ستين آية في الغزوة في آل عمران [٢] .

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

خلق الله تعالى هذا العالم ليكون كبقية الآيات الكونية دليلاً على وجود الله سبحانه، وعلى اتصافه بصفات القدرة المتناهية والحكمة العالية والإتقان الباهر، والإبداع الذي لا نظير له، و يأمر الله ﷻ الناس العقلاء بتقواه بامتثال الأوامر واجتناب المنهيات في كل ماله صلة بعبادته وحده لا شريك له وبحقوق العباد، ويؤكد الأمر بالتقوى بما يحمل على الامتثال، بذكر الربوبية المضافة إلى المخاطبين التي تربيهم بنعمه وتفيض عليهم من إحسانه، ثم ذكر لفظ الله في الأمر الثاني بالتقوى، لأن الله تعالى علم المهابة والجلالة، ثم ذكرهم بأنه خالقهم [٣] .

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف :

١. وجوب التزام التقوى التي هي امتثال المأمورات واجتناب المنهيات، قد أكد تعالى الأمر بها حثاً عليها.

٢. أهمية الأمر بتقوى الله تعالى، إذ كررت التقوى في آية واحدة مرتين في أولها وفي وسطها [٤] .

---

(١) انظر: إعراب القرآن وبيانه محيي الدين درويش(٢/ ١٤٨) .

(٢) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٢٠).

(٣) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٧٨).

(٤) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣٣).

٣. التعبير بلفظ (الرب) للترغيب الذي يدل على التربية والعناية والإنعام والإحسان[١].

٤. الأمر بتقوى الله تعالى لتحسين العلاقات الإنسانية بالإحسان الفطري العميق في كل نفس وإن كانت كافرة غير مؤمنة، والإحساس بتعظيم الله تعالى، وشعوره الذاتي، بأن الله تعالى وحده هو الذي ينقذه في أثناء تعرضه للمحن والشدائد، أو عند تعرضه للمصائب والكوارث [٢] .

المطلب الثاني: دعوة الناس إلى تقوى الله سبحانه وتعالى الذي خلقهم من نفس واحدة

قال تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً** ...﴾ [النساء آية ١] .

أولاً: تفسير معنى نفسٍ واحدة:

اختلف المفسرون في معنى نفسٍ واحدة فقالوا:

١. النفس الواحدة هي: جنس واحد وحقيقة واحدة، وهي آدم عليه السلام، وأن حواء خُلِقَت من ضلع لآدم عليه السلام واستدلوا بالحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَبِهَا عِوَجٌ، وَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهَا، كَسَرْتَهَا) [٣] ، والحديث الذي رواه البخاري عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ) [٤] .

٢. هذه النفس لم تبدأ بآدم عليه السلام بل بأوادم قبله، فليس آدم أباً للبشر جميعاً [٥] .

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٢٤) .

(٢) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٧٩-٢٨٠) .

(٣) صحيح مسلم، كتاب: الرضاع، باب: الوصية بالنساء، (٢/ ١٠٩٠) ، ح ١٤٦٨ .

(٤) صحيح البخاري ، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، ح ٣٣٣١، (٤/ ١٣٣).

(٥) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٣٢) .

٣. وعند بعض العلماء كأبي مسلم الأصفهاني، أن المراد من نفسٍ واحدة أنه خلق من جنسها زوجها، أي هما من جنس واحد وطبيعة واحدة، وأي فائدة من خلقها من الضلع لأنه ﷻ قادر على خلقها كآدم من التراب؟ واستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿**وَمِنْ آياتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْواجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْها**﴾ [الروم ٢١]، وقوله: ﴿**هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا من أنفسهم**﴾ [الجمعة ٢]، وقوله ﴿ **لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ** ﴾ [التوبة ١٢٨]، فالمراد في الآيات من نفس واحدة: هو الجنس، ونشر وفرق من آدم وحواء نوعي البشر: الذكور والإناث، فقد خلق آدم من تراب، وخلقت حواء منه، ومنها خلقت الذكور والإناث التي تفرع منهما الإنسان الذي سكن الأرض [١].

ويـــرد عليـــه:

- ❖ بأن ذلك مخالف لما دل عليه الأحاديث الصحيحة المتقدمة، وتكون الحكمة هي إظهار قدرة الله تعالى، على أن يخلق حياً من حي، لا على سبيل التوالد، كقدرته على أن يخلق حياً من جماد .
- ❖ ثم بين الله تعالى طريق تكاثر النوع الإنساني، فذكر أنه نشر وفرق من آدم وحواء نوعي جنس البشر وهما الذكور والإناث التي تفرع منهما الإنسان الذي سكن الأرض وعمرها [٢].

وما ترجحه الباحثة:

الـرأي الأول: فهو الراجح والذي يتلاءم مع كثير من الأحاديث الصحيحة، وأن المقصود بالنفس الواحدة هي: آدم عليه السلام، الذي هو أبو البشر، وأنه ليس هناك سوى آدم واحد، أما من يدعي وجود أوادم قبله، فهو يصادم ظواهر القرآن الكريم [٣]، وهذا رأي جمهور العلماء .

---

(١) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٣٢)، وانظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٢٣) .

(٢) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٢٤) .

(٣) انظر: التفسير الواضح للحجازي(١/ ٣٣٢)، وانظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٢٣) .

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. يوجد طباق بين قوله: رِجالًا وَنِساءً.

٢. إيجاز حذف في قوله: ﴿ **رِجالًا كَثِيراً وَنِساءً** ﴾ أي ونساء كثيرات [١].

٣. وصف الرجال بالكثرة دون النساء، مع أنهن أكثر منهم: وذلك إشارة إلى أن لهم عليهن درجة، فهم أقوى وأظهر في رأي العين لما لهم من الانتشار، وللنساء من الاختفاء والاستتار، ولأن شهرة الرجال أتم فكانت كثرتهم أظهر، وفيه تنبيه على أن اللائق بحال الرجال الاشتهار والخروج، واللائق بحال النساء الاختفاء والخمول[٢].

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

في الآية تنبيه واضح على وجود الإله الخالق الصانع المدبر، وعلى افتتاح الوجود الإنساني بخلق العالم في الأصل من نفس واحدة هي آدم عليه السلام، أبو البشر الذي خلقه الله عز وجل وسوّاه بيديه وقدرته من طين، ونفخ فيه من روحه، فكان إنساناً كامل الخلقة والتكوين، ثم خلق الله تعالى حواء من جنس آدم في الطبيعة والتركيب، والبنية والغريزة، والأخلاق والصفات المتشابهة ،وتناسل منهما البشر والنوع الإنساني ذكوراً وإناثاً، وجعل من تلك الذرية خلية أصغر ووحدة أضيق وهي رابطة الأسرة، وكل ذلك دليل على القدرة الإلهية الباهرة التي تستوجب وتتطلب التقوى من أجل الحفاظ على علاقات البشر الطيبة في المستوى الثنائي والجماعي[٣] .

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف[٤] :

١. إن البشرية من أصل واحد ومنشأ واحد، أبوهم آدم عليه السلام، وآدم من تراب، فهي النفس الواحدة، ووحدتها تقتضي جعل الأسرة الإنسانية متراحمة متعاونة متحابة غير متعادية ولا متخاصمة ولا متقاطعة .

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٢٢).

(٢) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٥/ ١٧٥)، وانظر: تفسير غرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري (٢/ ٣٤١).

(٣) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٧٩).

(٤) انظر: المرجع السابق (٤/ ٢٢٣).

٢. المرأة جزء حقيقي من الرجل، منه خلقت، وإليه تعود، يأنس كل منهما بالآخر، ويألفه ويحن إليه، سواء أكانت المرأة أماً أم أختاً أم بنتاً أم زوجة، مما يوجب دوام التعاون بينهما في مسيرة الحياة، ويدل على تكامل الكون بوجود عنصري الذكورة والأنوثة، وهذا يبرهن على أنهما مصدر بقاء النوع الإنساني، كما جاء في الآية: **﴿وَبَثَّ مِنْهُما رِجالًا كَثِيراً وَنِساءً ﴾**.

٣. التذكير بالأصل الإنساني الواحد دلالة على وجوب التزام حدود الإنسانية، وأن الإنسان أخ الإنسان أحب أم كره، والأخوة تقتضي المسالمة والتعاون ونبذ المحاربة والخصومة والتقاطع.

المطلب الثالث: جواز المساءلة بالله تعالى وبالأرحام

قال تعالى ﴿...**وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا** ﴾ [النساء آية١]

أولاً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿...**وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ**... ﴾ في أول الآية ذكر لفظ (الرب) الذي هو علم العطف والتربية في حالة الضعف والحاجة، وفي الثانية لفظ (الله) إذ هو علم المهابة والجلالة ليكون أدعى للإجابة وقبول الأمر [١].

٢. **﴿....وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ... ﴾** كرر الأمر بالتقوى للمبالغة والتأكيد.

٣. **﴿ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً ﴾** جارٍ مجرى التعليل، والرقيب: فَعيل للمبالغة من رَقَبَ يَرْقُب رَقْباً ورُقوباً ورِقْباناً، إذا أحَدَّ النظرَ لأمر يريد تحقيقَه، واستعمالُه في صفات الله تعالى بمعنى الحفيظ [٢] .

ثانياً: المناسبات:

١. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

ختم الله تعالى الآية بخاتمة رائعة تدل على وجوب تذكر وحدة الإنسانية ووحدة الأسرة بأن الله تعالى مطلع على كل شيء من أعمالنا، رقيب حفيظ لكل عمل وحال،

---

(١) انظر: التفسير الواضح للحجازي(١/ ٣٣٣) .

(٢) انظر: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي (٣/ ٥٥٦) .

وأنه سبحانه لا يُشَرِّعُ لنا إلا ما فيه حفظنا ومصلحتنا، وهو الخبير بنا، البصير بأحوالنا [1].

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

يأمر الله ﷻ بتقواه، فيقول اتقوا الله ربكم الذي آمنت به قلوبكم، واتقوا الأرحام أن تقطعوها فإن في قطعها فساداً كبيراً وخللاً عظيماً، يصيب حياتكم فيفسدها عليكم، وتوعدهم تعالى إن لم يمتثلوا أمره بتقواه ولم يصلوا أرحامهم بقوله: ﴿ **إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً** ﴾ مراعياً لأعمالكم محصياً لها حافظاً يجزيكم بها ألا أيها الناس فاتقوه [2].

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. جواز المساءلة بالله تعالى، رويَّ عن ابن عمر ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: (مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ) [3] .

٢. تعظيم رابطة القرابة وحق الرحم، وتأكيد النهي عن قطعها، سواء أكانت من جهة الأب أم من جهة الأم، إذ قرن الله ﷻ الأرحام باسمه تعالى، وحذر من قطيعة الرحم في آية أخرى هي: ﴿ **فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ** ﴾ [محمد ٢٢] فقرن قطع الرحم إلى الفساد في الأرض [4].

٣. مراعاة الأخوة البشرية بين الناس واعتبارها في المعاملات [5].

٤. اتفاق المسلمين على أن صلة الرحم واجبة، وأن قطيعتها محرّمة، أخرج البخاري عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ

---

(١) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٨٠) .

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣٣) .

(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب الزكاة، ح ١٥٠٢، (١/ ٥٧٢)، حديث صحيح على شرط الشيخين.

(٤) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٢٦) .

(٥) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣٣) .

مِنْ خَلْقِهِ، قَالَتِ الرَّحِمُ: هَذَا مَقَامُ العَائِذِ بِكَ مِنَ القَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَهُوَ لَكِ) [١].

٥. دلت الآية على جواز المسائلة بالأرحام، وليس في ذلك حلف بغير الله تعالى، لأن قول الرجل لصاحبه: أسألك بالرحم أن تفعل كذا، ليس الغرض منه سوى الاستعطاف والتأكيد، فهو ليس بيمين، فلا يكون من المنهي عنه [٢]، ففي الحديث: ذَكَرَ نَافِعٌ عن عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (مَنْ كَانَ حَالِفًا، فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ) [٣].

٦. صلة الرحم تطيل الأجل وتبسط في الرزق، دلَّ على ذلك ما رواه أبو هريرة ﷺ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ) [٤].

٧. قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً** ﴾ دل على مراقبة الله تعالى في السر والعلن، فهو إرشاد وأمر بمراقبة الرقيب، ولهذا ذكر تعالى أن أصل الخلق من أب واحد وأم واحدة ليعطف بعضهم على بعض ويحثهم على ضعفائهم [٥].

٨. إن قطع الرحم يمنع من دخول الجنة، أخرج مسلم في صحيحه عن مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ[٦]، أَنَّ أَبَاهُ ﷺ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ:(لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ) [٧].

---

(١) صحيح البخاري، **كتاب:** الأدب، **باب:** من وصل وصله الله، ح ٥٩٨٧، (٨/ ٥).

(٢) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٢٦) .

(٣) صحيح البخاري، **كتاب:** الشهادات، **باب:** كيف يستحلف (٣/ ١٨٠)، ح ٢٦٧٩ .

(٤) صحيح البخاري، **كتاب:** الأدب، **باب:** من بسط له في الرزق بصلة الرحم (٨/ ٦)، ح ٥٩٨٥ .

(٥) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٢٦) .

(٦) **مُحَمَّد بْن جُبَيْر بْن مُطْعِم:** بْن عَدِيّ بْن نوفل بْن عَبْد مناف أَبُو سَعِيد الْقُرَشِيّ، يعد من أهل الحجاز سَمِعَ أباه أباه ومُعَاوية، روى عَنْهُ الزُّهْرِيّ وسعد بْن إِبْرَاهِيم وسَعِيد ابنه، نسبه لي ابْن أَبِي أويس عَنِ ابْن إِسْحَاق قَالَ وكَانَ من أعلم قريش بأحاديثها. انظر: التاريخ الكبير للبخاري، باب: المحمدون(١/ ٥٢)، رقم ١٠٩ .

(٧) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٤/ ١٩٨١)، ح ٢٥٥٦ .

المبحث الثاني

مقاصد وأهداف سورة النساء من آية (٢ – ٦)

اليتامى ومعاملتهم وتعدد الزوجات والعدل معهن

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: رعاية اليتامى ومعاملتهم في أموالهم.

المطلب الثاني: مشروعية التعدد وشرطُه العدل.

المطلب الثالث: وآتوا النساء صدقاتهن

المطلب الرابع: الحجر على السفهاء والشهادة عند أداء الحقوق

المبحث الثاني

مقاصد وأهداف سورة النساء من آية (٢ – ٦)

اليتامى ومعاملتهم وتعدد الزوجات والعدل معهن

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: رعاية اليتامى ومعاملتهم في أموالهم

قال تعالى: ﴿ **وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا** ﴾ النساء [آية ٢]

أولاً: أسباب النزول:

ذكر الواحدي " أنها نزلت في رجل من غطفان، كان عنده مال كثير لابن أخ له يتيم، فلما بلغ اليتيم طلب المال، فمنعه عمه، فترافعا إلى النبي ﷺ، فنزلت هذه الآية، فلما سمعها العم قال: أطعنا الله وأطعنا الرسول، نعوذ بالله من الحوب الكبير، فدفع إليه ماله، فقال النبي ﷺ": من يوق شح نفسه ورجع به هكذا فإنه يحل داره، يعني جنته، فلما قبض الفتى ماله أنفقه في سبيل الله تعالى، فقال النبي ﷺ (ثبت الأجر وبقي الوزر) فقالوا: يا رسول الله، قد عرفنا أنه ثبت الأجر، فكيف بقي الوزر وهو ينفق في سبيل الله؟ فقال: (ثبت الأجر للغلام وبقي الوزر على والده) [(١)] .

ثانياً: معاني الكلمات:

١. **معنى قوله تعالى﴿ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ ﴾**، اختلف أهل التأويل في ذلك، وما هي صفة تبديلهم الخبيث بالطيب، الذي نهوا عنه، على قوال منها [(٢)] :

أ. كان أوصياء اليتامى يأخذون الجيِّد من ماله والرفيعَ منه، ويجعلون مكانه لليتيم الرديء والخسيس، فذلك تبديلهم الذي نهاهم الله تعالى عنه .

---

(١) انظر: أسباب النزول للواحدي (ص: ١٤٢) .

(٢) تفسير جامع البيان للطبري (٧ / ٥٢٥ – ٥٢٧).

ب. كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم ويجعل مكانها الشاة المهزولة، ويقول: شاة بشاة، ويأخذ الدرهم الجيد ويطرح مكانه الزيف، ويقول: درهم بدرهم.

ت. قال آخرون: معنى ذلك: لا تستعجل الرزق الحرام فتأكله قبل أن يأتيك الذي قُدِّر لك من الحلال.

ث. وقيل: ﴿ **وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ** ﴾ كان أهل الجاهلية لا يورِّثون النساءَ ولا يورِّثون الصغار، يأخذه الأكبر.

ج. وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية، قول من قال: ولا تتبدلوا أموال أيتامكم أيها الأوصياء، تأخذون الجيِّد من مالهم والرفيعَ منه، وتجعلون مكانه لليتيم الرديء والخسيس، فذلك التبديل الذي نهى الله تعالى عنه، وهذا ما ترجحه الباحثة فهو الأقرب للصواب.

٢. **قوله تعالى ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ ﴾:**

معناها ولا تخلِطوا أموال اليتامى بأموالكم، فتأكلوها مع أموالكم"، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – رضي الله عنهما–، قَالَ: لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تعالى: ﴿ **وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** ﴾ [الأنعام: ١٥٢] وَ ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا** ﴾ [النساء: ١٠]، الْآيَةَ انْطَلَقَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ فَعَزَلَ طَعَامَهُ مِنْ طَعَامِهِ وَشَرَابَهُ مِنْ شَرَابِهِ، فَجَعَلَ يَفْضُلُ مِنْ طَعَامِهِ فَيُحْبَسُ لَهُ حَتَّى يَأْكُلَهُ أَوْ يَفْسُدَ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ **وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ** ﴾ ، **فَخَلَطُوا طَعَامَهُمْ بِطَعَامِهِ وَشَرَابَهُمْ بِشَرَابِهِ** ﴾ [البقرة: ٢٢٠] (١).

٣. **قوله تعالى ﴿حوبًا كبيرًا ﴾:**

قال مجاهد: إثمًا.

وعن ابن عباس– رضي الله عنهما– : إثمًا عظيماً (٢).

---

(١) سنن أبي داود، كتاب: الوصايا ، باب: مخالطة اليتيم في الطعام، ح ٢٨٧١، (٣/ ١١٤)، قال الألباني: حسن.

(٢) انظر: تفسير جامع البيان للطبري (٧/ ٥٣٠) .

ثالثاً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿**الْيَتَامى** ﴾ فلا يتم بعد البلوغ، ولكنه من باب الاستعارة، كقوله: ﴿ **وَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ** ﴾ [سورة الأعراف: ١٢٠]، ولا سحرة مع السجود، ولكن سمّوا بما كانوا عليه قبل السجود [١].

٢. قوله تعالى: ﴿ **وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ** ﴾ نهي عن أخذ أموال اليتامى، وضمها إلى أموال أوليائهم، فينتسق في الآية أمر ونهيان: أمروا أن لا يمنعوا اليتامى من مواريثهم، ثم نهوا عن اكتساب الحرام، ثم نهوا عن الاستيلاء على أموالهم أو بعضها، والنهي والأمر الأخير تأكيدان للأمر الأول [٢] .

٣. قوله تعالى ﴿ **وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ** ﴾ والأكل استعارة للانتفاع المانع من انتفاع الغير، وهو المُلْك التام، لأن الأكل هو أقوى أحوال الاختصاص بالشيء، لأنه يحرزه في داخل جسده، ولا مطمع في إرجاعه، وضمن تأكلوا معنى تضموا، فلذلك عدي ب(إلى) أي: لا تأكلوها بأن تضموها إلى أموالكم [٣] .

٤. ﴿ **وَآتُوا الْيَتَامى أَمْوالَهُمْ** ﴾ مجاز مرسل باعتبار ما كان، أي آتوا الذين كانوا يتامى.

٥. ﴿ **وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ** ﴾: فيها طباق بين الطيب والخبيث [٤] .

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآية بما قبلها:

أوجب الله سبحانه وتعالى الرحمة العامة في الآية السابقة، وأخصها ما كان في الأسرة الواحدة، وقد ابتدأ في هذا بأحق الناس بالرحمة العاطفة، والمودة الواصلة، وهم الذين نزلوا إلى هذا الوجود من غير حامٍ غير الله تعالى يحميهم، ولا قلب يحنو

---

(١) انظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي (٣/ ٢٤٣) .

(٢) انظر: جامع لطائف التفسير للقماش (١٩/ ٤٢٤) .

(٣) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٢١) .

(٤) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٢٧) .

عليهم حنو الوالد الشفيق، وأولئك هم اليتامى [1]، فهنا عطف الأمر على ما قبله أنه من فروع تقوى الله ﷻ في حقوق الأرحام، لأن المتصرفين في أموال اليتامى في غالب الأحوال هم أهل قرابتهم، أو من فروع تقوى الله الذي يتساءلون به وبالأرحام، فيجعلون للأرحام من الحظ ما جعلهم يقسمون بها كما يقسمون بالله تعالى، وشيءٌ هذا شأنه حقيق بأن تراعى أواصره ووشائجه وهم لم يرقبوا ذلك [2] .

٢. **مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:**

لما أمر الله تعالى بأداء أموال اليتامى إلى أصحابها، ونهى عن أكل أموال اليتامى، أو تبديل الطيب من أموالهم بالخبيث من أموال الأوصياء، كان مناسباً أن تختم الآية بأن من يفعل ما نهى الله تعالى عنه، فإنه سيحمل ذنباً عظيماً وإثماً كبيراً .

رابعًا: التفسير الأجمالي للآيات:

يا أيها الأوصياء على اليتامى، أعطوا اليتامى أموالهم بعد البلوغ كاملة غير منقوصة، وأنفقوا عليهم في حال صغرهم من أموالهم، ولا تضموا شيئاً منها إلى أموالكم، إنكم إن فعلتم ذلك استبدلتم بالحلال وهو مالكم المكتسب من فضل الله تعالى، بالحرام وهو مال الأيتام، ويكون هذا الأكل ذنباً عظيماً وإثماً كبيراً عليكم [3].

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. وجوب دفع أموال اليتامى لهم عند توافر الأهلية الملائمة لإدارة الأموال [4] .
٢. كل مال حرام فهو خبيث، وكل حلال فهو طيب .
٣. لا يحل للرجل أن يستبدل جيداً من مال يتيمه بمال رديء من ماله، كأن يأخذ شاة سمينة ويعطيه هزيلة أو يأخذ تمراً جيداً ويعطيه رديئاً خسيساً.

---

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٧٨) .
(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢١٨) .
(٣) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٢٩) .
(٤) انظر: المرجع السابق (٤/ ٢٣١) .

٤. لا يحل خلط مال اليتيم مع مال الوصي ويؤكلان جميعاً لما في ذلك من أكل مال اليتيم ظلما [١] .

٥. بشارة لمن ألان الجانب لليتيم، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ رَحِمَ الْيَتِيمَ، وَلَانَ لَهُ فِي الْكَلَامِ، وَرَحِمَ يُتْمَهُ وَضَعْفَهُ، وَلَمْ يَتَطَاوَلْ عَلَى جَارِهِ بِفَضْلِ مَا آتَاهُ اللَّهُ) [٢].

٦. بشارة بالجنة لمن كفل يتيم، عَنْ سَهْلٍ ﷺ [٣]، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (وَأَنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ فِي الجَنَّةِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا) [٤].

المطلب الثاني: مشروعية التعدد وشرطُه العدل

قال تعالى﴿ **وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا** ﴾[النساء آية ٣].

أولاً: سبب النزول:

١. روى البخاري عَنْ عَائِشَةَ- رضي الله عنها-، أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَنَكَحَهَا، وَكَانَ لَهَا عَذْقٌ [٥]، وَكَانَ يُمْسِكُهَا عَلَيْه، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ فَنَزَلَتْ فِيهِ: ﴿ **وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى** ﴾ [٦].

---

(١) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣٦) .

(٢) المعجم الأوسط للطبراني، باب: الميم، من اسمه مقدام، ح ٨٨٢٨، (٨/ ٣٤٦).

(٣) **سَهْلُ بْنُ عَمْرٍو**: بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ وُدِّ بْنِ نَصْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حِسْلِ بْنِ عَامِرِ بْنَ لُؤَيٍّ، وَأُمُّهُ عَاتِكَةُ بِنْتُ زُهَيْرِ ابْنِ عَبْدِ أَسْعَدَ بْنِ نَصْرِ بْنِ مَالِكٍ، أَسْلَمَ سَهْلُ بْنُ عَمْرٍو يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ مَعَ أَخِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو، وَقَدِمَ سَهْلُ بْنُ عَمْرٍو بَعْدَ ذَلِكَ الْمَدِينَةَ ، فَنَزَلَهَا وَلَهُ بِهَا دَارٌ، وَبَقِيَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَهْرًا طَوِيلًا، ثُمَّ تُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ . انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد – متمم الصحابة – الطبقة الرابعة (ص: ٤٤١) .

(٤) صحيح البخاري، **كتاب:** الطلاق، **باب:** اللعان، ح ٥٣٠٤، (٧/ ٥٣).

(٥) **العذق**: كُلُّ غُصْنٍ لَهُ شُعَب، والعَذْق أَيضاً النَّخْلَة، انظر: لسان العرب (١٠/ ٢٣٨)، والمعجم الوسيط (٢/ ٥٩٠) .

(٦) صحيح البخاري، **كتاب:** تفسير القرآن، **باب:** وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى، ح ٤٥٧٣، (٦/ ٤٣).

٢. وريَّ عن عروة بن الزبير رضي الله عنه، أنه سأل عائشة رضي الله عنها، عن قول الله: ﴿ **وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ** ﴾ قالت يا ابن أختي: هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله، فيعجبه مالها وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغوا بهن أعلى سنتهن من الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء، سواهن [١] .

ثانياً: الوجوه البلاغية [٢]:

١. قال: ﴿ **مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ** ﴾ ولم يقل: من طاب وذلك:

أ. أنه أراد به الجنس تقول: ما عندك؟ فيقول رجل أو امرأة، والمعنى ما ذلك الشيء الذي عندك، وما تلك الحقيقة التي عندك.

ب. أن ﴿ **ما** ﴾ مع ما بعده في تقدير المصدر، وتقديره: فانكحوا الطيب من النساء.

٢. ﴿ **وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ** ﴾ في الآية شرط وجزاؤه، فالعلاقة بين الإقساط في اليتامى، والزواج مثنى وثلاث ورباع هو أن: الشرط في الآية ﴿ **وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى** ﴾ والجواب ﴿ **فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ** ﴾، والعلاقة بين الإقساط في اليتامى، والتعدد في الزواج هو أن الكلام في اليتامى قد اختلط بالكلام في النساء، وذلك لأن كليهما ضعيف، وقد كانت حقوق المرأة ضائعة مأكولة كما كانت حقوق اليتيم ضائعة مأكولة، والمرأة في عهد نزول القرآن كانت أسيرة في بيت أبيها وبيت زوجها فأوصى الله تعالى برعايتها كما أوصى برعاية اليتيم، ولذلك قيد التعدد بالعدل، وقيده بالقدرة على الإنفاق، وذلك لكيلا يقع ظلم على المرأة.

---

(١) صحيح البخاري، **كتاب**: الوصايا، **باب**: وآتوا اليتامى أموالهم، ح ٢٧٦٣، (٤/ ٩).

(٢) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٨٣) .

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآية لما قبلها:

بعد أن نهاهم الله تعالى عن أكل مال اليتامى والجور فيه، ووقع هذا النهى هذا الموقع فتحرجوا من الإثم [١]، وكانوا قد أمروا بالعدل في أموال اليتامى، وكانوا يلون أمور يتاماهم، وكانوا ربما نكحوا من في حجورهم منهن، فكان ربما أوقفهم هذا التحذير من أموالهم عن النكاح خوفاً من التقصير في حق من حقوقهن أتبعه تعالى عطفاً على ما تقديره: فإن وثقتم من أنفسكم بالعدل فخالطوهم بالنكاح وغيره [٢] .

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما أمر الله تعالى المؤمنين بالعدل بإعطاء اليتامى أموالهم، وبالعدل بين الزوجات، كان مناسباً أن تختم الآية بأن من لم يستطع أن يعدل فيكتفي بواحدة، مخافة أن يكثر عياله ويثقل عليه العبء.

رابعاً: التفسير الإجمالي:

وإن خفتم عدم العدل في أموال اليتامى وتحرجتم من أكلها بالباطل، وأحسستم الخوف من أكل مال الزوجة اليتيمة وهضم حقوقها في الصداق، فعليكم ألا تتزوجوا بها وألا تمنعوها من الزواج فإن الله ﷻ جعل لكم مندوحة، وشرع لكم الزواج بمن تحبون من النساء الرشيدات من واحدة إلى أربع، ولكن إذا خفتم ألا تعدلوا مع اثنتين أو ثلاث أو أربع، فتزوجوا واحدة فقط ومعها ما شئتم من الموالي، حتى لا يكثُر مَنْ تعولون فإنه يخشى معهن الجور وعدم العدل، والخوف من عدم العدل يشمل تحقيق الظلم أو ظنه بل الشك فيه [٣].

---

(١) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٣٥) .

(٢) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٥/ ١٧٨) .

(٣) انظر: التفسير الواضح (١/ ٣٣٦)، وانظر: النكت والعيون للماوردي (١/ ٤٥٠) .

خامسا: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. إن الإسلام هو دين الرحمة العامة بجميع الناس، ورسالته إنقاذ وإصلاح، وبناء ومحافظة على القيم، ورعاية لمصالح الناس جميعا، وبخاصة الضعفاء والأيتام [١]

٢. النكاح لا يتناول العبيد، وذلك لأن الخطاب إنما يتناول إنساناً متى طابت له امرأة قدر على نكاحها، والعبد ليس كذلك [٢]، وهذا الرأي الراجح.

٣. لا يجوز للإنسان أن يجمع بين أكثر من أربع نساء، فلو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لذكره، قال الشافعي: وقد دلت سنة رسول الله ﷺ المبينة عن الله تعالى أنه لا يجوز لأحد غير رسول الله ﷺ أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة، والذي قاله الشافعي، رحمه الله، مجمع عليه بين العلماء، إلا ما حكي عن طائفة من الشيعة أنه يجوز الجمع بين أكثر من أربع إلى تسع، وقال بعضهم: بلا حصر [٣].

٤. الاقتصار على امرأة واحدة واجب عند خوف الظلم [٤].

٥. التعدد قد يكون علاجاً اجتماعياً، عندما تأكل الحرب شباب أمة من الأمم ويكون عدد النساء الصالحات للزواج أكثر من الشباب بأضعاف مضاعفة، ولا سبيل لإكثار النسل إلا بالتعدد، وهو في هذه الحال منع للمرأة من الابتذال ووقوعها في البغاء، وإن التعدد في هذه الحال خير للمرأة بلا ريب، فليس التعدد شراً على المرأة في مجموع عددها، وقد تكون الزوجة في حال تستوجب أن يتزوج الزوج بأخرى لمرضها أو يطلقها، والخير لها حينئذ في بقاء الزوجية، ذلك شرع الله سبحانه تعالى، وقد منع الأوربيون النصارى التعدد الشرعي، ففتح الناس باب التعدد الحرام، وفسدت الأسرة هنالك وانحلت، والأسرة الإسلامية ما زالت أقوى الأسر

---

(١) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٨٣).

(٢) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٨٦، ٤٨٧) .

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ٢٠٩) .

(٤) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٤٠) .

استمساكاً، ولا تزال كذلك ما استمرت مستمسكة بدينها، معرضة عن الدعوات التي تريد إبعادها عنه [١] .

٦. المقصود بالعدل هنا هو المعاملة الطيبة، والنفقة، والمعاشرة الحسنة للزوجات على السواء، أما العدل في مشاعر الرجل وميله القلبي فإنه غير ممكن وليس هو المقصود[٢]، فعَنْ عَائِشَةَ- رضي الله عنها- قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ فَيَعْدِلُ فَيَقُولُ: (اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ) يَعْنِي الْقَلْبَ [٣] .

المطلب الثالث: وآتوا النساء صدقاتهن

قال تعالى: ﴿ **وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا** ﴾ [النساء آية ٥].

أولاً: سبب النزول :

١. عَن أبي صَالح رضي الله عنه قَالَ: كَانَ الرجل إِذا زوّج أيمة أَخذ صَدَاقهَا دونهَا فنهاهم الله تعالى عَن ذَلِك وَنزلت ﴿ **وَآتوا النِّسَاء صدقاتهن نحلة** ﴾ [٤].

٢. قال آخرون: بل كان ذلك من أولياء النساء، بأن يعطي الرجل أخته الرجل، على أن يعطيه الآخر أخته، بحيث لا كثير مهر بينهما، فنهوا عن ذلك ونزلت الآية الكريمة [٥].

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. **ذكر جمال الدين الجوزي في قوله تعالى:﴿ نِحْلَةً ﴾ أربعة أقوال** [٦]:

أ. أنها بمعنى **الفريضة،** قاله ابن عباس رضي الله عنه .

---

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٨٦) .

(٢) انظر: تيسير التفسير للقطان (١/ ٢٦٤) .

(٣) انظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب النكاح، ح ٢٧٦١ ، قال الذهبي هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

(٤) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٣١) .

(٥) انظر: جامع البيان للطبري (٦/ ٣٨١) .

(٦) انظر: زاد المسير في علم التفسير لجمال الدين الجوزي (١/ ٣٧٠) .

ب. أنها **الهبة والعطية**، قاله الفراء. وقال الزجاج: هو هبة من الله للنساء.

ت. أنها **العطية بطيب نفس**، فكأنه قال: لا تعطوهن مهورهن وأنتم كارهون، قاله أبو عبيدة.

ث. أنها **الديانة**، فتقديره: وآتوهن صدقاتهن ديانة، ذكره الزجاج عن بعض العلماء.

٢. ﴿ **منه** ﴾: الهاء في مِنْهُ كناية عن الصّداق، وهي ليس للتبعيض، بل للتبيين، قال الزّجّاج [١]: الهاء هنا للجنس، فكأنه قال: كلوا الشيء الذي هو مهر، فيجوز أن يسأل الرجل المهر كلّه [٢].

٣. ﴿ **فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا** ﴾ ليس نفس الأكل، بل المراد منه حل التصرفات، وإنما خص الأكل بالذكر لأن معظم المقصود من المال إنما هو الأكل، وأطلق لفظ الأكل هنا على الانتفاع لأجل المشاكلة مع قوله تعالى في الآية السابقة ﴿ **ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم**﴾ [النساء: ٢] فتلك محسن الاستعارة [٣].

٤. **ذكر جمال الدين الجوزي في قوله تعالى** ﴿ **فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا** ﴾ الهنيء ثلاثة أَقوال[٤] :

أ. أنه ما تؤمن عاقبته.

ب. ما أعقب نفعاً وشفاءً.

ت. أنه الذي لا ينغِّصُه شيء، وأما المريء: أي الذي انهضم، وحُمِدَت عاقبته .

٥. ﴿ **وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا** ﴾ في الآية دليل على ضيق المسلك في ذلك ووجوب الاحتياط، حيث بنى

---

(١) **الزَّجَّاجُ**: إِبْرَاهِيْمُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ السَّرِيِّ أَبُو إِسْحَاقَ، الإِمَامُ، عالم ونَحْوِيٌّ زَمَانِه، البَغْدَادِيُّ، ولد عام ٢٤١هـ، كان في فتوته يخرط الزجاج، ومال إلى النحو فعلمه المبرد، مُصَنِّفُ كِتَابِ (مَعَانِي القُرْآنِ)، وَلَهُ تَآلِيفُ جَمَّةٌ، توفيَّ في بغداد ٣١١ هـ. انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي(١٤/ ٣٦٠)، وانظر: الأعلام للزركلي (١/ ٤٠) .

(٢) انظر: زاد المسير في علم التفسير (١/ ٣٧٠)، وانظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٩٣).

(٣) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٩٣)، وانظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٣٢).

(٤) زاد المسير في علم التفسير (١/ ٣٧٠).

الشرط على طيب النفس، **فقال ﴿ فَإِنْ طِبْنَ ﴾** ولم يقل:(فإن وهبن) أو (سمحن)، إعلاماً بأنّ المراعى هو تجافى نفسها عن الموهوب طيبة.

٦. قوله **﴿ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ﴾** ، ولم يقل: (فإن طبن لكم عنها)، بعثاً لهن على تقليل الموهوب.

٧. **﴿ فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾** وفي الآية دليل على التحليل في الأخذ، والمبالغة في الإباحة وإزالة التبعة [١].

٨. **﴿ نَفْسًا ﴾** جاءت تمييز لبيان الجنس، ولذلك وحد، والمعنى: فإن وهبن لكم شيئاً من الصداق عن طيب نفس، فجعل العمدة طيب النفس للمبالغة، وعدَّاه ب(عن) لتضمن معنى التجافي والتجاوز [٢].

٩. **﴿ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ... ﴾ في الآية إعجاز**، الصدُقة بضمّ الدال، والصّدَقة بفتحها، استعمال الأولى فى المهر، والثانية فى التصدّق إعجاز من إعجاز القرآن، فالصدُقة (بالضم) أثقل نطقاً من الصّدقة بالفتح، وكذلك هما على هذا الشأن، فى مجال التطبيق العملي لهما، فالمهر ثقيل فى قدره، ومادته، قد يتكلف له المرء كثيراً من الجهد حتى يحصل عليه، وقد يقتطع له قدراً كبيراً من ماله، الذي هو بعض نفسه، ومن هنا كان ثقله على النفس، ثم كان ثقله على اللسان، وليس كذلك الصَّدَقَة، فإن محملها خفيف، يؤديها الإنسان عن سعة، ويجود بها من فضل ماله، فلا يكاد يحسّ بها، والجامع بين الصدُقة (المهر)، والصّدَقة (الإحسان) أن كلّاً منهما من باب البرّ والخير، وأنهما من موارد مرضاة الله تعالى ورضا الناس [٣].

١٠ . **﴿ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً... ﴾** وسميت الصدقات **﴿ نِحْلَةً ﴾** إبعاداً للصدقات عن أنواع الأعواض، وتقريباً بها إلى الهدية، إذ ليس الصداق عوضاً عن منافع المرأة عند التحقيق، فإن النكاح عقد بين الرجل والمرأة قصد منه المعاشرة، وإيجاد آصرة عظيمة، وتبادل حقوق بين الزوجين، وتلك أغلى من أن

---

(١) انظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري (١/ ٤٧١) .

(٢) انظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي (٢/ ٦٠) .

(٣) انظر: التفسير القرآني للقرآن للخطيب (٢/ ٦٩٨).

يكون لها عوض مالي، ولو جعل لكان عوضاً جزيلاً ومتجدداً بتجدد المنافع، وامتداد أزمانها، شأن الأعواض كلها، ولكن الله سبحانه وتعالى جعله هدية واجبة على الأزواج إكراما لزوجاتهم [1].

ثالثاً: المناسبات :

١- مناسبة الآية لما قبلها :

في الآيات السابقة أوصى الله تعالى بمال اليتيم ومال المرأة، وحرسهما القرآن أشد الحراسة، فابتدأ بالوصاية بحق مال اليتيم، وثنَّى بالوصاية بحق المرأة في مال يُنْجَزْ إليها لا محالة، وكان توسط حكم النكاح بين الوصايتين أحسن مناسبة تهيىء لعطف هذا الكلام [2].

٢- مناسبة الفاصلة لموضوع الآية:

لما وصَّى الله تعالى بالنساء، وبيَّن العدالة مع النساء في المعاملة، وأنه لا يصح أن يستهان بحقوقهن التي ينشئها الزواج، وأولها المهر، ولما كانت المهور ليست كسائر الديون، إنما هو دين فيه معنى الهدية، ولما وقع الأمر بذلك، كان ربما أبى المسلم قبول ما تسمح به المرأة منه بإبراء أو رد على سبيل الهبة، لظنه أن ذلك لا يجوز أو غير ذلك، فقال ﴿ **فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ** ﴾، وختم الآية بقوله تعالى ﴿ **فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا** ﴾ [3].

رابعاً: التفسير الإجمالي:

وآتوا النساء مهورهن اللاتي يستحقنها تشريفاً لهن وتكريماً، وعلامة على المحبة، وتوثيقاً لعرى الصداقة والمودة بلا مبالغة ولا إسراف، فإن سمحن لكم عن رضا واختيار بإسقاط شيء منه، أو تأخيره أو المعاوضة عنه، فلا حرج عليكم في ذلك ولا تبعة [4].

---

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٢٩-٢٣١).

(٢) انظر: المرجع السابق (٤/ ٢٢٩) .

(٣) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٨٧)، وانظر: جامع لطائف التفسير للقماش (٢٠/ ٥) .

(٤) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٣٨)، وانظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي (ص: ١٦٣) .

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. لا ينبغي لأحد أن ينكح امرأة بعد النبي ﷺ إلا بصداقٍ واجب، ولا ينبغي أن يكون تسمية الصداق كذباً بغير حق [١].

٢. جواز رجوع المرأة في هبتها لزوجها، فعن عمر بن الخطاب ﷺ، أنه كتب إلى قضاته: (أَنَّ النِّسَاءَ، يُعْطِينَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً، فَأَيُّمَا امْرَأَةٍ أَعْطَتْ زَوْجَهَا فَشَاءَتْ أَنْ تَرْجِعَ رَجَعَتْ) [٢].

٣. وجوب الوفاء بشرط الصداق، وإلا كان حكمه مثل الزاني، فعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ[٣] ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ) [٤] ، وعَنْ صُهَيْبٍ ﷺ[٥]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (مَنْ أَصْدَقَ امْرَأَةً صَدَاقًا، وَهُوَ مُجْمِعٌ أَنْ لَا يُوفِيَهَا إِيَّاهُ، لَقِيَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ زَانٍ ...) [٦].

٤. المهر حق الزوجة، ولا حق للولي فيه [٧].

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٦/ ٣٨١) .

(٢) انظر: مصنف عبد الرزاق الصنعاني، كتاب: المواهب، باب: هبة المرأة لزوجها (٩/ ١١٥)، ١٦٥٦٢ .

(٣) **عقبة بْن عَامِر**: بْن عبس بْن عَمْرو بْن عدي الجُهَني، صحابي كبير، شهد بدراً، يكنى أبا حَمَّاد، وقيل: أَبُو لبيد، وَأَبُو عَمْرو، وأبو عبس، وَأَبُو أسيد، وَأَبُو أسد، وغير ذَلِكَ، وسكن مصر، وتوفي بها سنة ثمان وخمسين، اسْتُشْهِدَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ، في عهد أبو بكر الصديق ﷺ، وكان يخضب بالسواد، ﷺ . انظر: الكاشف (٢/ ٢٩)، وانظر: أسد الغابة (٤/ ٥١) .

(٤) صحيح البخاري، **كتاب**: الشروط، **باب**: الشروط في المهر عند عقدة النكاح، ح ٢٧٢١، (٣/ ١٩٠).

(٥) **صهيب بن سنان**: مولى ابْن جدعان التيمي الْقُرَشِيّ، كَنَّاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا يَحْيَى، كان من السابقين إِلَى الإسلام، شَهِدَ بَدْرًا، وهُوَ مِنَ السَّابِقِينَ الْمُهَاجِرِينَ، افْتَدَى نَفْسَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ، فَنَزَلَتْ فِيهِ ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللهِ** ﴾، كَانَ رَجُلًا أَحْمَرَ، شَدِيدَ الْحُمْرَةِ، كَثِيرَ شَعْرِ الرَّأْسِ يَخْضِبُ بِالْحِنَّاءِ، مِطْعَامًا، سَابِقَ الرُّومِ، تُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ فِي شَوَّالٍ سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلَاثِينَ فَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ، وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ. انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٤/ ٣١٥)، وانظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٣/ ١٤٩٦)، ونظر: أسد الغابة (٣/ ٣٨).

(٦) انظر: المعجم الكبير للطبراني، باب: الصاد، (٨/ ٣٤)، ضعيف.

(٧) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٩٣).

٥. جواز هبة الزوجة مهرها لزوجها، وجواز أن يأخذه الزوج، لأن قوله: ﴿ **فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا** ﴾ يدل على المعنيين، ومنها جواز هبتها المهر قبل القبض،لأن الله تعالى لم يفرق بين الحالتين [١].

٦. وجوب المهر للزّوجة، فإن الفروج لا تستباح إلا بصداق يلزم، سواء أُسمِيَّ ذلك في العقد أم لم يُسَمَّ، والمهر ليس إلا مدخلاً إلى علاقة إنسانية، وطريقاً إلى رابطة نفسية، ومن أجل هذا يجب أن يكون النظر إليه من وراء هذه العلاقة وتلك الرابطة [٢].

٧. أقل المهر أىَّ مال يدخل الفرحة على المرأة، ولا حدّ لأكثره، حسب يسار الرجل وقدرته، فهو باب من أبواب الإحسان، ومسلك من مسالك الخير، وليس ثمة حرج فى أن يبلغ المهر من الكثرة ما يبلغ، مادام له فى مال الرجل سعة، ويكره أن يكون فيه إرهاق للرجل بما لا يحتمله ماله، ولا يتسع له كسبه.

٨. في المهر بيان لقوامة الرجل وتفضيله على المرأة بدرجة، إذ إن الله تعالى أوجب على الرجال أن يقدّموا بين يدىّ المرأة عند طلب الزواج منها مهراً، وذلك لتهيىء به نفسها، وتصلح به من شأنها قبل أن تجتمع إليه، وهذا ما يشعرها بمكانة الرجل منها، وأنه هو الذي سيحمل الجانب المادىّ عنها، فى السعى للرزق والنفقة، وفي بعض أمور الحياة [٣].

٩. أوجب الله تعالى المهر لكي يفَرِّق بين النكاح وبين المخادنة والسفاح، إذ كان أصل النكاح في البشر اختصاص الرجل بامرأة تكون له دون غيره، فكان هذا الاختصاص ينال بالقوة، ثم اعتاض الناس عن القوة بذل الأثمان لأولياء النساء ببيعهم بناتهم ومولياتهم، ثم ارتقى بهم التشريع وكمَّل عَقْد النكاح، وصارت المرأة حليلة الرجل شريكته في شؤونه، وبقيت الصدقات أمارات على ذلك الاختصاص القديم تميز عقد النكاح عن بقية أنواع المعاشرة المذمومة شرعا وعادة [٤].

---

(١) انظر: المرجع السابق (٩/ ٤٩٣).

(٢) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٤٠)، وانظر: التفسير القرآني للقرآن للخطيب (٢/ ٦٩٨).

(٣) التفسير القرآني للقرآن للخطيب (٢/ ٦٩٨).

(٤) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٣١) .

١٠. وجوب مهور النساء وحرمة الأكل منها بغير طيب نفس صاحبة المهر، سواء في ذلك الزوج، وهو المقصود في الآية، أو الأب والأقارب [١].

المطلب الرابع: الحجر على السفهاء والشهادة عند أداء الحقوق

قال تعالى ﴿ **وَلا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِياماً وَارْزُقُوهُمْ فِيها وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً ۞ وَابْتَلُوا الْيَتامى حَتَّى إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ وَلا تَأْكُلُوها إِسْرافاً وَبِداراً أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفى بِاللَّهِ حَسِيباً** ﴾ النساء [آية ٥- ٦]

أولاً: سبب النزول:

عَنْ عَائِشَةَ- رضيَ الله عنها- في قوله تعالى: **﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾** [النساء: ٦]، قَالَتْ: (أُنْزِلَتْ فِي وَالِي اليَتِيمِ أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ) [٢] .

ثانياً: معاني الكلمات:

١. **معنى قوله تعالى ﴿ السُّفَهاءَ ﴾ :**

أ. عن ابن عباس ﷺ في قوله تعالى: **﴿ وَلا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ ﴾** قال: هم بَنُوْكَ والنساء، وقال سعيد بن جبير ﷺ: هم اليتامى، وقال مجاهد وقتادة ﷺ: هم النساء [٣].

ب. عَن أبي هُرَيْرَة ﷺ **﴿ وَلا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ ﴾** قَالَ: الخدم، وهم شياطين الْأنس، وعَن عِكْرِمَة ﷺ قَالَ: هُوَ مَال الْيَتِيم يكون عنْدك يَقُول: لَا تؤته إِيَّاه وَأنْفق عَلَيْهِ حَتَّى يبلغ [٤].

---

(١) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣٦) .

(٢) صحيح البخاري، **كتاب**: الوصايا، **باب**: وما للوصي أن يعمل في مال اليتيم وما يأكل منه بقدر عمالته ح ٢٧٦٥، (٤/ ١٠).

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ٢١٤) .

(٤) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٣٣) .

ت. قال أبو جعفر رحمه الله: " والصواب من القول في تأويل ذلك، أن الله جل ثناؤه عمَّ بقوله ﴿ **وَلا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ** ﴾ فلم يخصص سفيهًا دون سفيه، فغير جائزٍ لأحد أن يؤتي سفيهًا ماله، صبيًا صغيرًا كان أو رجلا كبيرًا، ذكرًا كان أو أنثى، والسفيه الذي لا يجوز لوليه أن يؤتِّيه ماله: هو المستحقُّ الحجرَ بتضييعه مالَه وفسادِه وإفسادِه وسوء تدبيره ذلك [١].

٢. **معنى قوله تعالى ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ :**

وهو أن يأخذ من ماله بقدر قيامه وأجرة عمله، والغني يستعف كما أمره الله، فإن أخذ الأجرة حلت له في مقابلة عمله، ودليل ذلك أن رجلاً حضر ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فَاسْتَفْتَاهُ، فَقَالَ: أَيْتَامٌ لِي، لَهُمْ لِقَاحٌ، أَفَأَشْرَبُ مِنْ فَضْلِ أَلْبَانِهَا؟ فَقَالَ: (أَلَسْتَ تَرِدُ نَادَّتَهَا، وَتَلُوطُ [٢] حَوْضَهَا، وَتَكْفِي مِهْنَتَهَا؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَاشْرَبْ مِنْ فَضْلِ أَلْبَانِهَا غَيْرَ مُضِرٍّ بِأَوْلَادِهَا، وَلا نَاهِكٍ فِي الْحَلْبِ) [٣].

ثالثاً: الوجوه البلاغية:

١. قال تعالى ﴿ **أَمْوالَكُمُ** ﴾ ولم يقل **(أموالهم)** مع أن الخطاب للأولياء، والمال مال السفهاء الذين في ولايتهم، لينبهنا إلى أنه إذا ضاع هذا المال وجب على الولي أن ينفق عليه من مال نفسه، فإضاعته مفضية إلى إضاعة شيء من مال الولي، فكأن ماله عين ماله، وإلى أن الأمة متكافلة في المصالح، فمصلحة كل فرد فيها كأنها مصلحة للآخرين [٤].

٢. **قوله تعالى ﴿ وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا ﴾** قال: **﴿فِيهَا﴾**، ولم يقل: **(منها)** أراد اجعلوا لهم فيها رزقًا، كأنه أوجب ذلك لهم في المال، إشارةً إلى أن الأموال تتخذ مكاناً للرزق بالتجارة فيها، فتكون النفقات من الأرباح لا من صلب المال، حتى لا يأكلها

---

(١) جامع البيان للطبري (٧/ ٥٦٥) .

(٢) **تلُوط حوضَها:** أَراد باللَّوْطِ تَطْيِينَ الْحَوْضِ وإِصْلاحَه وهو مِنَ اللُّصُوق. انظر: لسان العرب لابن منظور فصل اللام (٧/ ٣٩٤) .

(٣) انظر: جامع البيان للطبري (٧/ ٥٨٩)، وانظر: تفسير ابن كثير (٢/ ١٩٠)، وانظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ١٣) .

(٤) انظر: تفسير المراغي (٤/ ١٨٦) .

الإنفاق، فالعطية من الله تعالى من غير حد، ومن العباد إجراء موَّقت محدود [١].

٣. ﴿ **حتى إذا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ** ﴾ ما بعد ﴿**حَتَّى**﴾ إلى ﴿**فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ**﴾ جُعِلَ غايةً للابتلاء، وهي (حتى) التي تقع بعدها الجمل، والجملة الواقعة بعدها جملة شرطية لأن إذا متضمنة معنى الشرط، وفعل الشرط ﴿ **بَلَغُوا النِّكاحَ** ﴾. وقوله: ﴿ **فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ** ﴾ جملة من شرط وجزاء، واقعة جوابا للشرط الأول الذي هو إذا بلغوا النكاح، فكأنه قيل: وابتلوا اليتامى إلى وقت بلوغهم، فاستحقاقهم دفع أموالهم إليهم بشرط إيناس الرشد منهم [٢].

٤. ﴿ **رُشْداً** ﴾ التنكير فيها تنكير النوعية، ومعناه إرادة نوع الماهية لأن المواهي العقلية متحدة لا أفراد لها، وإنما أفرادها اعتبارية باعتبار تعدد المحال أو تعدد المتعلقات، و للتنبيه على أن المعتبر هو الرشد في التصرف والتجارة [٣].

٥. وجه تخصيص حكم الابتلاء والاستيناس باليتامى دون السفهاء، يجاب عنه بأن الإخبار لا يكون إلا عند الوقت الذي يرجى فيه تغير الحال، وهو مراهقة البلوغ، حين يرجى كمال العقل والتنقل من حال الضعف إلى حال الرشد، أما من كان سفهه في حين الكبر فلا يعرف وقت هو مظنة لانتقال حاله وابتلائه.

٦. ﴿ **فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً** ﴾ اختيار آنستم هنا دون علمتم، للإشارة إلى أنه إن حصل أول العلم برشدهم يدفع إليهم مالهم دون تراخ ولا مطل.

٧. ﴿ **فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ** ﴾ أضيفت الأموال هنا إلى ضمير اليتامى، لأنها قُوَى اختصاصها بهم، فعند ما صاروا رشداء، صار تصرفهم فيها لا يخاف منه إضاعة [٤].

٨. ويوجد مقابلة بين ﴿ **وَمَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ** ﴾..﴿ **وَمَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ** ﴾ [٥].

---

(١) انظر: تفسير البغوي (٢/ ١٦٤)، وانظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ١٣)، تفسير المراغي (٤/ ١٨٧) .

(٢) انظر: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري (١/ ٤٧٤) .

(٣) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٤٣)، مفاتيح الغيب للرازي(٩/ ٤٩٩) .

(٤) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٤٤) .

(٥) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٤٦) .

رابعاً: المناسبات :

١- مناسبة الآية بما قبلها:

ما زال السياق الكريم في إرشاد الله تعالى عباده المؤمنين إلى ما فيه خيرهم وصلاحهم في الدنيا، ونجاتهم وفلاحهم في الآخرة، فبعد أن أمرنا الله ﷻ في الآيات السالفة بإيتاء اليتامى أموالهم، وبإيتاء النساء مهورهنَّ، أتى في هذه الآية بشرط للإيتاء يشمل الأمرين معاً، وهو ألا يكون كل منهما سفيهاً، مع بيان أنهم يرزقون فيها، ويكسون مادامت في أيديهم، مع قول المعروف لهم حتى تحسن أحوالهم، وهذا خطاب لمجموع الأمة، والنهي شامل لكل مال يعطى لأىّ سفيه، أي أعطوا كل يتيم ماله إذا بلغ، وكل امرأة صداقها إلا إذا كان أحدهما سفيهاً لا يحسن التصرف في ماله فامنعوه منه لئلا يضيعه، واحفظوه له حتى يرشد [١] .

٢- مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما وصَّى الله تعالى بما وصَّى به في الآيات السابقة، أراد الله تعالى أن ينبه الناس، وراء شهادتكم وحسابكم حساب الله تعالى الذي لَا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، ولذا قال سبحانه: ﴿ **وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا** ﴾، وكأن المعنى: حاسبوا أنفسكم فقدموا الحساب عن مال اليتيم صادقاً، فإنكم إن أفلتم من حساب الدنيا فلن تفلتوا أبداً من حساب الله تعالى المحيط الدقيق، وإن استطعتم الإخفاء والكتمان والتحايل على الناس، فلن تستطيعوا ذلك عند الله تعالى، وفي هذا وعيد عظيم، فجاءت الخاتمة تذييلاً لهذه الأحكام كلها، لأنها وصيات وتحريضات، وكل الأمر فيها إلى مراقبة الله تعالى [٢].

خامساً: التفسير الإجمالي:

نهى الله تعالى الأمة نهياً عاماً، يدخل فيه أولياء اليتامى والسفهاء دخولاً من باب أولى، نهاهم عن إعطاء السفهاء الذين لا يحسنون التصرف في أموالهم، فإنهم

---

(١) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣٧)، وانظر: تفسير المراغي (٤/ ١٨٦) .

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٤٧)، وانظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٩٤)، فتح البيان في مقاصد القرآن للقنوجي (٣/ ٢٩).

يبددونها، والدين حريص على حفظها لهم، فنهاهم أن يعطوا أموالهم التي هي قوام معاشهم السفهاء من امرأة أو ولد أو رجل قام به وصف السفه، وهو قلة البصيرة بالأمور المالية، والجهل بطرق التصرف الناجحة مخافة أن ينفقوها في غير وجوهها، أو يفسدوها بأي نوع من الإفساد، كالإسراف ونحوه، وأمرهم أن يرزقوهم فيها ويكسوهم، أمراً باختبار اليتامى حينما يبلغون سنّ الحلم ودفع أموالهم إليهم إذا ثبت لهم رشدهم وتمييزهم، نهياً عن أكل أموالهم بحجة تدبير أمور أصحابها، أكلاً فيه إسراف وفيه استعجال قبل أن يكبروا، وتحديداً للموقف الذي يجب أن يقفوه من مال الأيتام الذي في عهدتهم، وهو أن يعفّ الغني ولا يمدّ يده إليه، أما الفقير فله أن يأخذ أجراً بالمعروف أي بدون مبالغة فيما يأخذ، أمرا بالإشهاد حينما يدفع الوصيّ لليتيم أمواله، وكفى بالله تعالى مراقباً وحاسباً لكم على كل أفعالكم وتصرفاتكم [1].

سادساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. السفهاء إما اليتامى أو المبذرون بالفعل، وإما النساء والصبيان، والمعنى الجامع: (كل من يستحق الحجر، وهو كل من ليس له عقل يفي بحفظ المال وحسن التصرف فيه، ويدخل فيه الصبي والمجنون والمحجور عليه للتبذير).
٢. القول المعروف للمُوْلَى عليهم، وهو تليين الخطاب، والوعد الجميل أو الحسن بأن ينصحهم الولي ويعظهم، ويقول لهم: إن رشدتم دفعنا إليكم أموالكم [2].
٣. مشروعية الحجر على مال السفيه لمصلحته، وعدم إعطاء المال إلا لراشد[3] ، فعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثَةٌ يَدْعُونَ اللَّهَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ: رَجُلٌ كَانَتْ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ سَيِّئَةَ الْخُلُقِ فَلَمْ يُطَلِّقْهَا، وَرَجُلٌ كَانَ لَهُ عَلَى رَجُلٍ مَالٌ فَلَمْ يُشْهِدْ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ آتَى سَفِيهًا مَالَهُ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ **وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمْ**﴾) [4].

---

(١) انظر: التفسير الحديث دروزة عزت (٨/ ٢٥)، وانظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٣٩) .

(٢) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٥٥) .

(٣) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣٨).

(٤) المستدرك على الصحيحين للحاكم، **كتاب**: التفسير، **باب**: تفسير سورة النساء (٢/ ٣٣١) ح ٣١٨١، قال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه.

٤. وجوب اختبار السفيه قبل دفع ماله إليه، إذ لا يدفع إليه المال إلا بعد وجود الرشد[١].

٥. إذا لم يحصل الشرطان معاً: البلوغ والرشد، لا يدفع المال للمحجور، واتفق على ذلك عامة علماء الإسلام، فمن لم يكن رشيدا بعد بلوغه يستمر عليه الحجر، ولم يخالف في ذلك إلا أبو حنيفة، قال: ينتظر سبع سنين بعد البلوغ فإن لم يؤنس منه الرشد أطلق من الحجر. وهذا يخالف مقتضى الشرط في الآية [٢].

٦. وجوب الإشهاد على دفع المال إلى اليتيم بعد بلوغه ورشده، وهذه وصية من الله تعالى للأولياء بالإشهاد عليهم على دفع المال إذا دفعوه إلى الأيتام، لكي إن وقع اختلاف أمكن أن يقيم البينة على أنه رد المال إليه [٣].

٧. من طرأ عليه السفه وهو بالغ أو اختل عقله لأجل مرض في فكره، أو لأجل خرف من شدة الكبر، أنه يحجر عليه إذ علة التحجير ثابتة، عند الإمام الشافعي وخالف في ذلك أبو حنيفة رحمه الله فقال: لا حجر على بالغ [٤].

٨. **اختلف العلماء في أن الوصي هل له أن ينتفع بمال اليتيم، على أقوال:**

أ. أن له أن يأخذ بقدر ما يحتاج إليه من مال اليتيم وبقدر أجر عمله، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿ **وَلا تَأْكُلُوها إِسْرافاً وَبِداراً** ﴾ مشعر بأن له أن يأكل بقدر الحاجة.

ب. قال تعالى: **﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾** فليس المراد منها نهي الوصي الغني عن الانتفاع بمال نفسه، بل المراد منه نهيه عن الانتفاع بمال اليتيم، وإذا كان كذلك لزم أن يكون قوله: **﴿ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾** إذنا للوصي في أن ينتفع بمال اليتيم بمقدار الحاجة.

ت. أن له أن يأخذ بقدر ما يحتاج إليه من مال اليتيم قرضا، ثم إذا أيسر قضاه، وإن مات ولم يقدر على القضاء فلا شيء عليه [٥].

---

(١) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣٨) .

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور(٤/ ٢٤٣)، ونحوه التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٥٨) .

(٣) انظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ١٤) .

(٤) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٤٣)، وانظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير للرازي (٩/ ٤٩٨).

(٥) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٤٩٩) .

ث. أن لا يأخذ من مال اليتيم لا على سبيل القرض ولا على سبيل الابتداء، سواء كان غنياً أو فقيراً [1].

ج. **والرأي الراجح** في ذلك: أن الأمة مجمعة على أن مال اليتيم ليس مالاً للولى، فليس له أن يأكل منه شيئاً، ولكن له أن يستقرض منه عند الحاجة، كما يستقرض له، وله أن يؤاجر نفسه لليتيم بأجرة معلومة، إذا كان اليتيم محتاجاً إلى ذلك كما يستأجر له غيره من الأجراء، غير مخصوص بها حال غنى ولا حال فقر، فعن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ [2]، عَنْ أَبِيهِ [3]، عَنْ جَدِّهِ [4]، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: (لَا أَجِدُ شَيْئًا وَلَيْسَ لِي مَالٌ، وَلِي يَتِيمٌ لَهُ مَالٌ، قَالَ ﷺ: (كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ، غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُتَأَثِّلٍ [5] مَالًا، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ، قَالَ: وَلَا تَقِي مَالَكَ بِمَالِهِ) [6] ، إذن فالوالي على اليتيم إن كان

---

(١) انظر: المرجع السابق (٩/ ٤٩٩- ٥٠٠) .

(٢)**عمْرو بْن شعيب**: بْن مُحَمَّد بْن عَبْد الله بْن عَمْرو بْن العاص أَبُو إِبْرَاهِيم السهمي الْقُرَشِيّ، أمه حبيبة بنت مرة بن عَمْرو بن عَبد الله، تُوُفِّيَ وَلَيْسَ لَهُ عَقِبٌ.(صدوق) انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٣٤٢)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي، باب: من اسمه عمرو (٢٢/ ٦٥) .

(٣) **شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدِ**: بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ صدوق، حَدَّثَ عَنْ: جَدِّهِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سفيان. توفيَّ ٨١ – ٩٠ هـ . انظر: الكاشف (١/ ٤٨٨)، وانظر: الطبقات الكبرى لابن سعد، بقية الطبقة الثانية من التابعين، من المهاجرين (٥/ ٢٤٣) .

(٤) **محمد بن عبد الله**: بن عمرو بن العاص بن وائل.، وأمه حبيبة بنت مرة بن عمرو بن عبيد الله، ليس له عقب، وقد روي عن شعيب بن شعيب، وهو تابعي، ثقة، الثقات للعجلي، باب الميم (ص: ٤٠٦)، الطبقات الكبرى لابن سعد، الطبقة الثالثة من أهل المدينة من التابعين (٥/ ٣٣٤) .

(٥) **متأثل**، أثل، وتأثلتُ الشيء جمعتهُ، وفي الحديث (غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُتَأَثِّلٍ): أي غير جامع مالاً، مالاً، مجمل اللغة لابن فارس (ص: ٨٧) .

(٦) سنن ابن ماجه، **كتاب**: الوصايا، **باب**: قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ [النساء: ٦]، ح ٢٧١٨، (٢/ ٩٠٧)، ، قال الألباني: حسن صحيح .

غنياً فلا يأكل من مال اليتيم شيئاً، وإن كان فقيراً استقرض ورد عند الوجد واليسار [1]، وهذا ما تميل إليه الباحثة .

٩. في الآيات حثٌ عظيم على الاقتصاد بذكر فوائده، وتنفير من الإسراف والتبذير ببيان مغبته، فإن الأموال إذا وقعت فى أيدى السفهاء المسرفين فات ما كان من تلك المنافع قائماً [2].

١٠ . دل قول الله تعالى ﴿ **وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ**﴾ على وجوب نفقة الولد على الوالد، والزوجة على زوجها [3] ، لما رواه أبو هرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غِنًى، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ)، تَقُولُ المَرْأَةُ: إِمَّا أَنْ تُطْعِمَنِي، وَإِمَّا أَنْ تُطَلِّقَنِي، وَيَقُولُ العَبْدُ: أَطْعِمْنِي وَاسْتَعْمِلْنِي، وَيَقُولُ الِابْنُ: أَطْعِمْنِي، إِلَى مَنْ تَدَعُنِي) [4].

١١ . الحكمة من السماح من مخالطة مال اليتيم، هو أن اليتيم يكون فى بيت الولي كولده، والخير له فى تربيته أن يخالط الوليّ وأهله فى المؤاكلة والمعاشرة، فإذا كان الولي غنياً ولا طمع له فى ماله كانت المخالطة مصلحة لليتيم، وإن كان ينفق فيها شيء من ماله فبقدر حاجته، وجمهور الفقهاء قرروا جواز فرض أجرة حتى للغني خشية أن يحجم الناس عن ولاية أمر اليتيم، والله سبحانه يتولاه برعايته، ويحفظه بكلاءته، وإن كان فقيراً فهو لا يستغنى عن إصابة بعض ما يحتاج إليه من مال اليتيم الغنى الذي فى حجره، فإن أكل من طعامه ما جرى به العرف بين الخلطاء غير مصيب من صلب المال شيئاً ولا متأثل لنفس منه عقاراً، ولا مالاً آخر، ولا منفق ماله فى مصالحه ومرافقه، كان بعمله هذا آكلا بالمعروف [5].

---

(١) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٣٨)، ونحوه في الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٣٦).

(٢) انظر: تفسير المراغي (٤/ ١٨٦) .

(٣) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٥٤) .

(٤) صحيح البخاري، كتاب: الإنفاق، باب: وجوب النفقة على العيال، ح ٥٣٥٥، (٧/ ٦٣).

(٥) انظر: تفسير المراغي (٤/ ١٨٩)، وانظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٥٩٣) .

١٢ . كفى بالله تعالى حاسباً لأعمال الناس ومجازياً بها، وفي هذا وعيد لكل جاحد حق، منكر لحقوق اليتامى، ومغض الطرف عن أوامر الله تعالى [١].

١٣ . تبين الآيات إنصاف المرأة في التشريع القرآني، وذلك للرد على ما كان سائداً في عرب الجاهلية من حرمان المرأة من حقها في الميراث [٢].

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٥٩) .

(٢) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٨٨) .

المبحث الثالث

مقاصد وأهداف سورة النساء من آية (٧ – ١٤)

تشريع الحقوق الإلهية في المواريث

وفيه مطلبين:

المطلب الأول: لكلٍ نصيب والنار مصير الظلمة.

المطلب الثاني: لكل فرد نصيبٌ معلوم.

المبحث الثالث

مقاصد وأهداف سورة النساء من آية (٧ – ١٤)

تشريع الحقوق الإلهية في المواريث

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: لكلٍ نصيب والنار مصير الظلمة

قال تعالى ﴿ لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً ۞ وَإِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبى وَالْيَتامى وَالْمَساكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً ۞ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ۞ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً ﴾ [النساء آية ٧ – ١٠]

أولاً: سبب النزول:

قوله تعالى ﴿ لِلرِّجال نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً ﴾ :

أ. عن قتادة قال: كانوا لا يورّثون النساء، فنزلت: ﴿ **وَلِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ** ﴾.

ب. عن عكرمة قال: نزلت في أم كحلة وابنة كَحْلة، وثعلبة وأوس بن سويد، وهم من الأنصار، كان أحدهم زوجها والآخر عم ولدها، فقالت: يا رسول الله، توفي زوجي وتركني وابنته، فلم نورَّث، فقال عم ولدها: يا رسول الله، لا تركب فرسًا، ولا تحمل كلاً ولا تنكي عدوًّا، يكسب عليها ولا تكتسب، فنزلت: ﴿ **لِلرِّجالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً** ﴾[1].

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٧/ ٥٩٧)، وانظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٣٩) .

١. **سبب نزول قوله تعالى: ﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ﴾** [النساء آية ٨] .

أ. عَن ابْن عَبَّاس- رضي الله عنهما- فِي قَوْله **﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ﴾** قَالَ: هَذَا فِي الرجل يحضر الرجل عِنْد مَوته، فيسمعه يُوصي وَصِيَّة يضر بورثته، فَأمر الله تعالى الَّذِي يسمعهُ أَن يَتَّقِي الله تعالى، ويوفقه ويسدده للصَّوَاب، ولينظر لوَرَثَته كَمَا يحب أَن يصنع بورثته إِذا خشِي عَلَيْهِم الضَّيْعَة، وعَن ابْن عَبَّاس ﷺ فِي الْآيَة قَالَ: يَعْنِي الرجل يحضرهُ الْمَوْت، فَيُقَال لَهُ: تصدق من مَالك وَأعْتق وَأعْطِ مِنْهُ فِي سَبِيل الله فنهوا أَن يأمروا بذلك [١].

ب. قال ابن عباس – رضي الله عنهما-: كان الرجل إذا حضرته الوفاة قعد عنده أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا له: انظر لنفسك فإن ولدك لا يغنون عنك من الله شيئًا، فيقدم الرجل ماله، ويحجب ولده، وهذا قبل أن تكون الوصية في الثلث، فكره الله تعالى ذلك منهم وأنزل: **﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا ﴾** [النساء: ٩] [٢].

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. **﴿ لِلرِّجال نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً ﴾** هذه الآية كالمقدمة، جاءت بإجمال الحق والنصيب في الميراث، وتلاه تفصيله، لقصد تهيئة النفوس، وحكمة هذا الإجمال: حكمة ورود الأحكام المراد نسخها إلى أثقل لتسكن النفوس إليها بالتدريج، وفيها إطناب [٣] .

٢. **﴿ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَفْرُوضاً ﴾** يوجد طباق بين قوله: قَلَّ وكَثُرَ [٤].

---

(١) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٤١) .

(٢) انظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ١٦) .

(٣) التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٤٩)، وانظر: صفوة التفاسير للصابوني (١/ ٢٣٨) .

(٤) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٦٠) .

٣. قولـه تعـالى ﴿ **فَلْيَتَّقُـوا اللَّهَ وَلْيَقُولُـوا قَـوْلًا سَـدِيداً** ﴾ أمـرهم بـالتقوى التـي هـي غايـة الخشية، بعد ما أمرهم بها مراعاة للمبدأ والمنتهى، إذ لا ينفع الأول دون الثاني[١].

٤. قولـه تعـالى ﴿**وَإِذا حَضَـرَ الْقِسْـمَةَ أُولُـوا الْقُرْبـى وَالْيَتـامى وَالْمَسـاكِينُ** ﴾ قـدم اليتـامى علـى المسـاكين، لأن ضـعف اليتـامى أكثـر، وحـاجتهم أشـد، فكـان وضـع الصـدقات فيهم أفضل وأعظم في الأجر[٢] .

٥. ﴿ **وَلْـيَخْشَ الَّـذِينَ لَـوْ تَرَكُـوا..** ﴾ حـذف مفعـول (يخـش) لتـذهب نفـس السـامع فـي تقـديره كـل مـذهب محتمـل، فينظـر كـل سـامع بحسـب الأهـم عنـده، ممـا يخشـاه أن يصيب ذريته [٣].

٦. ﴿ **إِنَّ الَّـذِينَ يَـأْكُلُونَ أَمْـوالَ الْيَتـامى ظُلْمـاً إِنَّمـا يَـأْكُلُونَ فِـي بُطُـونِهِمْ نـاراً وَسَيَصْـلَوْنَ سَـعِيراً** ﴾ دلـت الآيـة علـى أن مـال اليتـيم قـد يؤكـل غيـر ظلـم، وإلا لـم يكـن لهـذا التخصـيص فائـدة، وذلـك لمـا ذُكِـر فيمـا تقـدم أن للـولي المحتـاج أن يأكـل مـن مالـه بالمعروف [٤].

٧. قولـه تعـالى ﴿ **إِنَّ الَّـذِينَ يَـأْكُلُونَ أَمْـوالَ الْيَتـامى ظُلْمـاً إِنَّمـا يَـأْكُلُونَ فِـي بُطُـونِهِمْ نـاراً**﴾ ذكـر الأكـل إلا أن المـراد منـه كـل أنـواع الإتلافـات، فـإن ضـرر اليتـيم لا يختلـف بـأن يكـون إتـلاف مالـه بالأكـل، أو بطريـق آخـر، وإنمـا ذكـر الأكـل وأراد بـه كـل التصرفات المتلفة، أن الأكل هو المعظم فيما يبتغى من التصرفات [٥].

٨. ﴿ **إِنَّمـا يَـأْكُلُونَ فِـي بُطُـونِهِمْ نـاراً** ﴾ ذكـر البطـون مـع أن الأكـل لا يكـون إلا فيهـا، يقصـد بـه إمـا مـلء بطـونهم نـارا للنهايـة، وإمـا للتأكيـد والمبالغـة [٦]، وفيهـا اسـتعارة تصريحية، حذف المشبه وهو الطعام أو الأموال وصرح بالمشبه به وهي النار.

---

(١) انظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي (٢/ ٦٢).

(٢) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٥٠٤).

(٣) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٥٢).

(٤) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٥٠٦).

(٥) انظر: المرجع السابق (٩/ ٥٠٧).

(٦) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٦٤).

٩. ﴿ **وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً** ﴾ السعير: هو النار المستعرة، يقال: سعرت النار أسعرها سعراً فهي مسعورة وسعير، وإنما قال: سعيراً لأن المراد نار من النيران مبهمة لا يعرف غاية شدتها إلا الله تعالى[١]، عبر بالصلا بالنار عن العذاب الدائم بها، إذ النار لا تذهب ذواتهم بالكلية، وهذا وعيد عظيم على هذه المعصية [٢].

١٠. ﴿ **إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً** ﴾ جاء لفظ نار مطلقاً، فقيده في قوله تعالى﴿ **وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً** ﴾ إذ السعير هو الجمر المتقد، وهي على طريق المجاز المرسل، من قبيل ذكر المسبب وإرادة السبب لأن الإشارة في الآية إلى أكل واحد[٣].

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآيات بما قبلها:

إن اليتامى عاجزون ضعاف يستحقون كل عناية ورعاية لمصالحهم، وتربية لهم تعوضهم عن فقد أبيهم، لذا عني القرآن بشأنهم فأنزل الله تعالى فيهم تسع آيات متتابعات من أول سورة النساء إلى آخر الآية السابقة، قرر فيها جميعاً الأمر بحفظ مال اليتيم ورعايته، وأكّد فيها النّهي عن أكل ماله وتضييع حقّه [٤]، وجاءت الآيات استئنافاً ابتدائياً، وهو جارٍ مجرى النتيجة لحكم إيتاء أموال اليتامى، ومجرى المقدمة لأحكام المواريث التي في قوله تعالى: ﴿ **لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ** ﴾ [النساء: ١١]، أنهم كانوا قد اعتادوا إيثار الأقوياء والأشداء بالأموال، وحرمان الضعفاء، وإبقاءهم عالة على أشدائهم حتى يكونوا في مقادتهم، فكان الأولياء يمنعون عن محاجيرهم أموالهم، وكان أكبر العائلة يحرم إخوته من الميراث معه فكان أولئك لضعفهم يصبرون على الحرمان، ويقنعون بالعيش في ظلال أقاربهم، لأنهم إن نازعوهم أطردوهم وحرموهم، فصاروا عالة على الناس، وأخص

---

(١) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٥٠٨) .

(٢) انظر: جامع لطائف التفسير للقماش (٢٠/ ١٧١) .

(٣) انظر: البحر المحيط في التفسير أبو حيان الأندلسي (٣/ ٥٣١)، وانظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٦٥).

(٤) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٦٩) .

الناس بذلك النساء فإنهن يجدن ضعفا من أنفسهن، ويخشين عار الضيعة، ويتقين انحراف الأزواج، فيتخذن رضى أوليائهن عدة لهن من حوادث الدهر، فلما أمرهم الله تعالى أن يؤتوا اليتامى أموالهم، أمر عقبه بأمرهم بأن يجعلوا للرجال والنساء نصيباً مما ترك الوالدان والأقربون، وذكر النساء هناك تمهيداً لشرع الميراث، وقد تأيد ذلك بقوله: ﴿**وَإِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبى وَالْيَتامى وَالْمَساكِينُ**﴾ [النساء: ٨]، فإن ذلك يناسب الميراث، ولا يناسب إيتاء أموال اليتامى، ليعقب ذلك بموعظة لكل من أَمِر أو نَهِي، أو حَذَّر أو رَغَّب في الآيات السابقة، في شأن أموال اليتامى وأموال الضعاف من النساء والصبيان [١] .

رابعاً: التفسير الإجمالي:

بيّن الله تعالى أن للرجال والنساء نصيباً من تركة الأقرباء، وللأولاد والأقرباء حظ من تركه الميت كما للبنات والنساء حظ أيضاً، الجميع فيه سواء يستوون في أصل الوارثة وإن تفاوتوا في قدرها، وسببها أن بعض العرب كانوا لا يورثّون النساء والأطفال وكانوا يقولون: إنما يرث من يحارب ويذبُّ عن الحوزة فأبطل الله تعالى حكم الجاهلية، فأقرَّ لهم ميراثاً سواء كانت التركة قليلة أو كثيرة، نصيباً مقطوعاً فرضه الله بشرعه العادل وكتابه المبين، ثم يخبر الله تعالى بأنه إذا حضر قسمة التركة الفقراء من قرابة الميت واليتامى والمساكين من غير الوارثين، فأعطوهم شيئاً من هذه التركة تطييباً لخاطرهم، ويقولوا لهم قولاً جميلاً، بأن يعتذروا إليهم، أنه للصغار وأنكم لا تملكونه، وليتقوا الله تعالى في أمر اليتامى وليقولوا لهم ما يقولونه لأولادهم من عبارات العطف والحنان، ثم يتوعد الله تعالى آكل مال اليتيم بالعذاب والسعير في الدنيا ويوم القيامة، فقال مخبراً عن الذين يأكلون أموال اليتامى بدون حق، أنهم ما يأكلون في الحقيقة إلا ناراً تتأجج في بطونهم يوم القيامة، وسيدخلون ناراً هائلة مستعرة وهي نار السعير [٢] .

---

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٤٧ – ٢٥٢) .

(٢) انظر: صفوة التفاسير الصابوني (١/ ٢٣٨) .

آراء العلماء في حكم هذه الآية ﴿وَإِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبى وَالْيَتامى وَالْمَساكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً ﴾، هل هو محكم أو منسوخ " على أقوال :

قال بعضهم: هي محكمة:

١. عن عكرمة، وابن عباس قال، محكمة، وليست منسوخة، وعن سعيد بن جبير ﷺ: أنه سئل عن قوله **﴿وَإِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبى وَالْيَتامى وَالْمَساكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً ﴾** فقال سعيد ﷺ: (هذه الآية يتهاون بها الناس، قال: وهما وليَّان، أحدهما يرث، والآخر لا يرث. والذي يرث هو الذي أمر أن يرزقهم، قال، يعطيهم، والذي لا يرث هو الذي أمر أن يقول لهم قولاً معروفاً، وهي محكمة وليست بمنسوخة) [١] .

٢. عَن سعيد بن جُبَير عَن ابْن عَبَّاس ﷺ قَالَ عن حكم هذه الآية: (لَا وَالله مَا نسخت وَلكنه مِمَّا تهاون بِهِ النَّاس هما واليان: وَالٍ يَرث فَذَاك الَّذِي يرْزق ويكسو، ووال لَيْسَ بوارث، فَذَاك الَّذِي يَقُول قولا مَعْرُوفاً، يَقُول: إِنَّه مَال يَتِيم وَمَاله فِيهِ شَيْء) [٢]

وقال بعضهم: هي منسوخة:

١. عَن سعيد بن الْمسيب ﷺ فِي هَذِه الْآيَة قَالَ: هِيَ مَنْسُوخَة، كَانَت قبل الْفَرَائِض، كَانَ مَا ترك الرجل من مَال أعْطى مِنْهُ الْيَتِيم وَالْفَقِير والمسكين وذوو الْقُرْبَى إِذا حَضَرُوا الْقِسْمَة، ثمَّ نسخ بعد ذَلِك، نسختها الْمَوَارِيث، فَأَلْحق الله بِكُل ذِي حق حَقه، وَصَارَت الْوَصِيَّة من مَاله يُوصي بهَا لِذَوي قرَابَته حَيْثُ يَشَاء [٣]

٢. عن قتادة ﷺ قال، سألت سعيد بن المسيب ﷺ عن هذه الآية: **﴿ وَإِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبى ﴾** قال: هي منسوخة [٤] .

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٨ / ٧) .

(٢) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٤١) .

(٣) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٤١)، ونحوه في جامع البيان للطبري (٨ / ٩)، وانظر: السنن الكبرى للبيهقي (٦/ ٤٣٧) .

(٤) انظر: جامع البيان للطبري (٨ /٩)، وانظر: تفسيرالقرآن العظيم لابن كثير (٢/ ٢٢٠) .

والقـول الـراجح: أنهـا محكمـة غيـر منسـوخة، وإنمـا عنـى بهـا الوصـية لأولـي قربـى الموصـي، وعنـى باليتـامى والمسـاكين أن يقـال لهـم قـولاً معروفـاً، وأيضـاً لأنـه لا يمكـن أن يكـون شـيئاً مـن أحكـام الله تبـارك وتعـالى التـي أثبتهـا فـي كتابـه، أو بيَّنهـا علـى لسـان رسـوله ﷺ، أن يقـال لـه ناسـخ لحكـم آخـر، أو منسـوخ بحكـم آخـر، إلا والحكمـان اللـذان قضـى لأحـدهما بأنـه ناسـخ، والآخـر بأنـه منسـوخ، نـافٍ كـل واحـد منهمـا صـاحبه، غيـرُ جـائز اجتمـاع الحكـم بهمـا فـي وقـت واحـد بوجـه مـن الوجـوه، وإن كـان جـائزًا صَـرْفُه إلـى غيـر النسـخ، **وذكـر الواحـدي فـي الوسـيط** فقـال: "هـذا علـى النـدب والاسـتحباب، يسـتحب للـوارث أن يرضـخ لهـؤلاء بشـيء مـن التركـة بقـدر مـا تطيـب بـه نفسـه مـن الـذهب والـورق، ويقـول لهـم عنـد قسـمة العقـار والرقيـق، بـورك فـيكم" [١]، و رويَّ عـن مجاهـد ﷺ فـي قولـه: ﴿ **وَإِذا حَضَـرَ الْقِسْـمَةَ أُولُـوا الْقُرْبـى...** ﴾ ، قـال: هـي واجبـة علـى أهـل الميـراث مـا طابـت بـه أنفسـهم [٢]، وعَـن ابْـن عَبَّـاس ﷺ ﴿ **وَإِذا حضـر الْقِسْـمَة أولُـوا الْقُرْبَـى** ﴾ قَـالَ: يرْضـخ لَهُـم فَـإِن كَـانَ فِـي المَـال تَقْصِـير اعتـذر إِلَيْهِم فَهُوَ قولا مَعْرُوفا [٣]. وهذا ما ترجحه الباحثة.

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف :

١. الإرث يعتبـر حقـاً شـرعياً لتفتيـت الثـروة، ومنـع تكـدس الأمـوال فـي أيـدي فئـة قليلـة مـن النـاس، مراعـاة لقواعـد الفطـرة والجهـد الإنسـاني، فـإن الإنسـان يحـب أن يـذهب مالـه لأحب الناس وأقربهم لديه [٤].

٢. إثبـات الحـق المقـرر فـي الميـراث لكـلّ مـن الرّجـال والنّسـاء، إبطـالا لعـادة أهـل الجاهلية الذين كانوا يوَرّثُون الرّجال، ويحرمون النساء والصغار [٥].

---

(١) التفسير الوسيط (٢/ ١٦) .

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (٨/ ٨- ١٢) .

(٣) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٤٠) .

(٤) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٩٠) .

(٥) انظر: المرجع السابق (٤/ ٢٦٥) .

٣. حق الإرث ثابت في قليل التركة وكثيرها، وهو حق مشاع لجميع الورثة، لا يختص بعضهم بشيء من الأموال كالسيف والخاتم والمصحف واللباس البدني، دلّ على ذلك قوله تعالى: ﴿ **مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ** ﴾ (١).

٤. الترغيب في تعلم الفرائض، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْل: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ) (٢).

٥. استحباب إعطاء من حضر قسمة التركة من قريب أو يتيم ومسكين، وإن تعذر إعطاؤهم صُرفوا بالكلمة الطيبة (٣).

٦. المراد بالقول المعروف أن لا يتبع العطية المن والأذى بالقول أو يكون المراد الوعد بالزيادة والاعتذار لمن لم يعطه شيئًا (٤).

٧. استحباب ترك الورثة أغنياء لا يتكففون الناس، فعن سعد بن أبي وقاص ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الوَجَعِ وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلاَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: لاَ، فَقُلْتُ: بِالشَّطْرِ؟ فَقَالَ: لاَ، قُلْتُ: فَالثُّلُثِ؟، قَالَ: وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُون (٥) النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ) (٦) .

---

(١) انظر: المرجع السابق (٤/ ٢٦٦) .

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٢/ ٢٢٤)، سنن أبي داود، كتاب: الفرائض، باب: ماجاء في تعليم الفرائض ،(٣/ ١١٩) ح ٢٨٨٥، قال الألباني: ضعيف .

(٣) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٤١) .

(٤) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٥٠٤) .

(٥) **كفف:** كَفَّ الشيءَ يَكُفُّه كَفّاً: جَمَعَهُ، والكَفُّ كَفُّ الْيَدِ، واسْتَكَفَّ وتَكَفَّفَ إِذَا أَخذ بِبَطْنِ كَفِّهِ أَو سأَل كَفًّا مِنَ الطَّعَامِ أَو مَا يكُفُّ الْجُوعَ، وفي الحديث (خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ): مَعْنَاهُ يسأَلون النَّاسَ بأَكُفِّهم يمدُّونها إِلَيْهِمْ . انظر: لسان العرب لابن منظور (٩/ ٣٠١ – ٣٠٣) .

(٦) صحيح البخاري، **كتاب:** المغازي ، **باب:** حجة الوداع ، ح ٤٤٠٩، (٢/ ٨١).

٨. تحريم أكل مال اليتامى ظلماً، وأكل مال اليتيم يمنع من دخول الجنة، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (أَرْبَعٌ حَقَّ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ، وَلَا يُذِيقُهُمْ نَعِيمًا: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَآكِلُ رِبًا، وَآكِلُ مَالِ الْيَتِيمِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ) (١) .

٩. عقاب آكل مال اليتيم ظلماً هو دخول نار جهنم، فعَن السّديّ فِي الْآيَة قَالَ: إِذا قَامَ الرجل يَأْكُل مَال الْيَتِيم ظلماً، يبْعَث يَوْم الْقِيَامَة وَلَهَب النَّار يخرج من فِيهِ، وَمن مسامعه، وَمن أُذُنَيْهِ وَأَنْفه وَعَيْنَيْهِ، يعرفهُ من رَآهُ بآكل مَال الْيَتِيم (٢).

١٠. أكل مال اليتيم من السبع الموبقات، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلاَتِ) (٣).

١١. تقييد الأكل بحالة الظلم دلالة على مشروعية أخذ مال اليتيم بحق، ومخالطة ماله، وذلك لا يعدّ ظلما ولا الآكل الآخذ ظالماً، عن ابن عباس ﷺ قال لما أنزل الله تعالى ﴿ **ولا تَقْرَبُوْا مَالَ اليَتِيْمِ إلّا بِالتِي هِيَ أَحْسَنْ** ﴾ الإسراء [٣٤] ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً** ﴾ قال: (انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه، وشرابه من شرابه، فجعل يفضل الشيء من طعامه وشرابه فيحبس حتى يأكله، أو يفسد، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى ﴿ **ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم** ﴾ البقرة [٢٢٠]، فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم (٤) .

---

(١) انظر: شعب الإيمان للبيهقي، **كتاب**: الجهاد، **باب**: قبض اليد عن الأموال المحرمة (٧/ ٣٧٠)، ح٥١٤٢ . قال الألباني: ضعيف .

(٢) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٤٣) .

(٣) انظر: صحيح البخاري، **كتاب**: الوصايا، **باب**: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً ﴾ [النساء: ١٠]، (٤/ ١٠) ح ٢٧٦٦ .

(٤) انظر: مستدرك الحاكم (٣/ ٣٦٤)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه الشيخين.

المطلب الثاني: لكل فردٍ نصيبٌ معلوم

قال تعالى ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۞ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ۞ ﴾ النساء [١١-١٢]

أولاً: سبب النزول:

١. رُوِيَ عن جابر ﷺ قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةُ سَعْدِ بْنِ الرَّبيع إِلَى رسول الله ﷺ فقالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قُتل أَبُوهُمَا مَعَكَ فِي أحُد شَهِيدًا، وَإِنَّ عَمَّهُمَا أَخَذَ مَالَهُمَا، فَلَمْ يَدَعْ لَهُمَا مَالًا وَلَا يُنْكَحَان إِلَّا وَلَهُمَا مَالٌ، فَقَالَ: "يَقْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ، قَالَ: فَنَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ، فَأَرْسَلَ رسولُ ﷺ إِلَى عَمِّهِمَا فَقَالَ: "أَعْطِ ابْنَتي سَعْدٍ الثُّلُثَيْنِ، وأُمُّهُمَا الثُّمُنَ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ) [(١)].

٢. روى البخاري بسنده عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ فِي بَنِي سَلِمَةَ مَاشِيَيْنِ، فَوَجَدَنِي النَّبِيُّ ﷺ لاَ أَعْقِلُ شَيْئًا، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي مَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَنَزَلَتْ: **﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ ﴾** [النساء: ١١] [(٢)] .

---

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب: الفرائض، ح ٧٩٩٥، (٤/ ٣٧٠) صحيح.

(٢) صحيح البخاري، كتاب: تفسير القرآن، باب: **﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ ﴾**، ح ٤٥٧٧، (٦/ ٤٣)، وبنو سلمة: بطن من الخزرج كانوا يسكنون في أطراف المدينة.

٣. روى الطبري بسنده " عن ابن عباس رضي الله عنه: ﴿ **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ** ﴾، وذلك أنه لما نزلت الفرائض التي فرض الله تعالى فيها ما فرض للولد الذكر والأنثى والأبوين، كرهها الناس أو بعضهم، وقالوا: تُعطى المرأة الربع والثمن، وتُعطى الابنة النصف، ويُعطى الغلام الصغير، وليس من هؤلاء أحد يقاتل القوم ولا يحوز الغنيمة، اسكتوا عن هذا الحديث لعلّ رسول الله ﷺ، ينساه، أو نقول له فيغيّره، فقال بعضهم: يا رسول الله، أنعطي الجارية نصف ما ترك أبوها، وليست تركب الفرس ولا تقاتل القوم، ونعطي الصبيَّ الميراث وليس يغني شيئًا " (١).

٤. روى الطبري بسنده عن مجاهد رضي الله عنه (٢) ﴿ **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ** ﴾ قال، كان ابن عباس رضي الله عنه يقول: كان المال، وكانت الوصية للوالدين والأقربين، فنسخ الله تبارك وتعالى من ذلك ما أحبّ، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين (٣).

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿ **إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا** ﴾ لأن الله تعالى لم يزل، ولا يزال فالخبر منه بالماضي كالخبر منه بالاستقبال، كان عليماً بخلقه قبل أن يخلقهم، حكيماً، فيما قضى وقدر، حيث فرض للصغار مع الكبار (٤) .

---

(١) جامع البيان للطبري (٨/ ٣٢) .

(٢) **مُجَاهِدُ بنُ جَبْرٍ**: أَبُو الحَجَّاجِ المَكِّيُّ الأَسْوَدُ الإِمَامُ، شَيْخُ القُرَّاءِ وَالمُفَسِّرِيْنَ، أَبُو الحَجَّاجِ المَكِّيُّ، الأَسْوَدُ، مَوْلَى السَّائِبِ بنِ أَبِي السَّائِبِ المَخْزُوْمِيّ، القَارِئُ، رَوَى عَنِ: ابْنِ عَبَّاسٍ – فَأَكْثَرَ وَأَطَابَ – وَعَنْهُ أَخَذَ القُرْآنَ، وَالتَّفْسِيْرَ، وَالفِقْهَ، قَالَ: عَرَضْتُ القُرْآنَ ثَلاَثَ عَرْضَاتٍ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَقِفُهُ عِنْدَ كُلِّ آيَةٍ، أَسْأَلُهُ: فِيْمَ نَزَلَتْ؟ وَكَيْفَ كَانَتْ، تُوفي سَنَةَ أَرْبَعٍ وَمائَةٍ، وبَلَغ مُجَاهِدٌ ثَلاَثاً وَثَمَانِيْنَ سَنَةً، انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٤٤٩) .

(٣) انظر: جامع البيان للطبري (٨/ ٣٣) .

(٤) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٢٨٦)، وانظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٢٢)، وانظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي (٢/ ٦٣) .

٢. قوله تعالى ﴿ **وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ واحِدٍ مِنْهُمَا** ﴾ لأَبَوَيْ الميت، بدل منه بتكرير العامل، وفائدته التنصيص على استحقاق كل واحد منهما السدس، والتفصيل بعد الإجمال تأكيداً [١].

٣. ﴿ **مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ** ﴾ قدَّم الوصية على الدين، لأنَّ الشرع قد حضَّ على الوصية فلا بُدَّ منها، والدَّيْنُ قد يكُونُ وقَدْ لا يكُونُ، الوصية هي حظُّ مساكينَ وضِعَافٍ، وأخَّر الدَّيْن لأنه حقٌّ غريمٍ يَطْلُبه بقوَّة، وله فيه مقالٌ، وأجمعَ العلماءُ على أنَّ الدَّيْن مقدَّم على الوصيَّة، والإجماعُ على أنه لا يوصى بأكْثَرَ مِنَ الثلث، واستحب كثيرٌ منهم ألاَّ يبلغ الثلث [٢] .

٤. ﴿ **مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ** ﴾ أعقبت فريضة الأزواج ذكر الوصية والدين، حتى لا يتوهم متوهم أنهن ممنوعات من الإيصاء، أو ممنوعات من التداين، كما كان الحال في زمان الجاهلية، وذكرت تلك الجملة عقب ذكر ميراث النساء من رجالهن، فَجَرْياً على الأسلوب المتبع في هذه الآيات، وهو أن يعقب كل صنف من الفرائض بالتنبيه على أنه لا يستحق إلا بعد إخراج الوصية وقضاء الدين [٣] .

٥. ﴿ **لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ** ﴾ **يوجد طباق في لفظ (الذكر) والْأُنْثَيَيْن.**

٦. وقوله: ﴿ **عَلِيمٌ حَلِيمٌ** ﴾ للمبالغة [٤].

ثالثاً: المناسبات:

١. **مناسبة الآيات بما قبلها:**

لما أوصَى الله تعالى في الآيات السابقة بالأيتام، وذكر ضمنها حق الأقارب بالإجمال، أعقبه بذكر أحكام المواريث بالتفصيل، ليكون ذلك توضيحاً لما سبق من الإجمال، فجاءت الآية مبينة ومفصلة لما سبق، فذكر نصيب الأولاد بنين وبنات،

---

(١) انظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي (٢/ ٦٣) .

(٢) انظر: الجواهر الحسان في تفسير القرآن للثعالبي (٢/ ١٧٩) .

(٣) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٦٣) .

(٤) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٧١) .

ثم ذكر نصيب الآباء والأمهات، ثم نصيب الأزواج والزوجات، ثم نصيب الإخوة والأخوات، موضحاً أن ذلك فريضة من الله تعالى، مبيناً في الآية الثانية فريضة الميراث الذي سببه العصمة، وقد أعطاها الله حقها المهجور عند الجاهلية إذ كانوا لا يورثون الزوجين: أما الرجل فلا يرث امرأته لأنها إن لم يكن لها أولاد منه، فهو قد صار بموتها بمنزلة الأجنبي عن قرابتها من آباء وإخوة وأعمام، وإن كان لها أولاد كان أولادها أحق بميراثها إن كانوا كباراً، فإن كانوا صغاراً قَبَضَ أقرباؤهم مالهم وتصرفوا فيه، وأما المرأة فلا ترث زوجها بل كانت تُعَدُ موروثة عنه، فنوه الله تعالى في هذه الآيات بصلة العصمة [1] .

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

ختم هذه الفرائض المتعلقة بالأولاد والوالدين، وهي أصول الفرائض بقوله تعالى: ﴿ **آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا** ﴾، فهما مسند إليهما قدما للاهتمام، وليتمكن الخبر في ذهن السامع، فإن المذكورين غير مستوين في نفعكم، ومتفاوتون تفاوتاً يتبع تفاوت الشَفَقَة الجِبْلِيَّة في الناس، فرُبَّ رجل لم تعرض له حاجة إلى أن ينفعه أبواه وأبناؤه، وربما عرضت حاجات كثيرة في الحالين، وربما لم تعرض، فهم متفاوتون من هذا الاعتبار الذي كان يعتمده أهل الجاهلية في قسمة أموالهم، فاعتمدوا أحوالاً غير منضبطة ولا موثوقاً بها، فشرع الإسلام الفرائض بما لا يقبل التفاوت، وهي الأبوة والبنوة، ففرض الفريضة لهم نظراً لصلتهم الموجبة كونهم أحق بمال الأبناء أو الآباء، ليختم للأحكام بمثل ما بدئت بقوله: ﴿ **يُوصِيكُمُ اللَّهُ** ﴾ [النساء: ١١]، وهذا من رد العجز على الصدر.

وقوله: ﴿ **وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ** ﴾ تذييل، وذكر وصف العلم والحلم هنا لمناسبة أن الأحكام المتقدمة إبطال لكثير من أحكام الجاهلية، وقد كانوا شرعوا مواريثهم تشريعاً مثاره الجهل والقساوة، فإن حرمان البنت والأخ للأم من الإرث جهل بأن صلة النسبة من جانب الأم مماثلة لصلة نسبة جانب الأب، فهذا ونحوه جهل، وحرمانهم

---

(١) انظر: التحرير لابن عاشور (٤/ ٢٥٥ – ٢٦٣)، وانظر: صفوة التفاسير للصابوني (١/ ٢٤٠).

الصغار من الميراث قساوة منهم، لتنتهي الآية بأن علمكم أيها البشر قاصر وعلم الله تعالى أوسع فهو عليم حكيم [1].

رابعاً: التفسير الإجمالي:

يُبَيّن الله تعالى في هذه الآيات توارث الأبناء مع الآباء، فقال تعالى: ﴿ **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ** ﴾ أي: في شأن أولادكم، يريد إذا مات الرجل وترك أولاداً ذكوراً وإناثاً فإن التركة تقسم على أساس للذكر مثل نصيب الأنثيين، فلو ترك ولداً وبنتاً وثلاثة دنانير فإن الولد يأخذ دينارين، والبنت تأخذ ديناراً، وإن ترك بنات اثنين أو أكثر ولم يترك معهن ذكراً فإن للبنتين فأكثر الثلثين، والباقي للعصبة، إذ قال تعالى: ﴿ **فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ**﴾، وإن ترك بنتاً واحدة فإن لها النصف والباقي للعصبة، وهو معنى قوله تعالى: ﴿ **وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ** ﴾ ، وإن كان الميت قد ترك أبويه، أي: أمه وأباه وترك أولاداً ذكوراً أو إناثاً فإن لكل واحد من أبويه السدس والباقي للأولاد ، يريد ذكراً كان أو أنثى، فإن لم يكن للهالك ولد ولا ولَدْ ولَدٍ فلأمه الثلث، وإن كان له أخوة اثنان فأكثر فلأمه السدس، هذا معنى قوله تعالى: ﴿ **فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُسُ**﴾ ، أي: تسقط من الثلث إلى السدس، وهذا سمى بالحجب، فحجبها إخوة ابنها الميت من الثلث إلى السدس، وقسمة التركة على النحو الذي بين تعالى يكون بعد قضاء دين الميت وإخراج ما أوصى به إن كان الثلث فأقل، آمراً الله تعالى بتنفيذ هذه الوصية المفروضة كما علَّم سبحانه، ولا يحاول الناس أن يفضلوا أحداً على أحد، فإن هؤلاء الوارثين آباؤكم وأبناؤكم ولا تدرون أيُّهم أقربُ لكم نفعاً في الدنيا والآخرة، ولذا فَقَسِّموا التركة كما علمكم بلا محاباة، فإن الله تعالى هو القاسم والمعطي، عليمٌ بخلقه وبما ينفعهم أو يضرهم، حكيم في تدبيره لشؤونهم، فلْيُفَوَّض الأمر إليه، ولْيُرْضَ بقسمته فإنها قسمة ﴿**عليمٌ حكيم**﴾ [2]، وفي الآية الثانية يُبَيّن سبحانه ميراث الزوجة من زوجها الربع إن لم يترك الزوج ولداً ولا ولد ولد ذكراً كان أو أنثى، فإن ترك ولداً أو ولد ولد فللزوجة

---

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور(٤/ ٢٦٢ – ٢٦٧).

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٤٣).

الثمن، وإن كان للزوج الهالك زوجتان أو أكثر فإنهن يشتركن في الربع بالتساوي إن لم يكن للهالك ولد، وإن كان له ولد فلهن الثمن يشتركن فيه بالتساوي، وإن كان الموروث كلالةً وهو من ليس له والد ولا ولد، وإنما يرثه إخوته لأمه كما في هذه الآية، أو إخوته لأبيه وأمه كما في آي الكلالة في آخر هذه السورة، فإن كان له أخ من أمه فله السدس، وكذا إن كانت له أخت فلها السدس، وإن كانوا اثنين فأكثر فلهم الثلث، فإذا وصَّى بأكثر من الثلث، أو أقَرَّ بدين وليس عليه دين وإنما حسد للورثة، أو بغضاً لهم لا غير، فلا تنفذ الوصية ولا يسدد الدين وتقسم التركة كلها على الورثة، هذه وصية من الله تعالى لكم أيها المؤمنون، والوصية جديرة بالإحترام والامتثال، والله عليم بنياتكم وأحوالكم وما يضركم وما ينفعكم فسلموا قسمته وأطيعوه فيها، فهو حليم لا يعاجل بالعقوبة، فلا يغركم حلمه، فإن بطشه شديد وعذابه أليم [1].

الورثة على ثلاثة أقسام:

أ. **منهم من يرث بالفرض:** وهو من له سهم معلوم ونصيب مقدّر، مثل البنات والأخوات والأمهات والجدّات والأزواج والزوجات.

ب. **منهم من يرث بالتعصيب:** وهو من يأخذ جميع المال عند عدم أصحاب الفروض، أو يأخذ الفاضل منهم ويكون محروما إذا لم يفضل من أصحاب السهام شيء، مثل الأخ والعم ونحوهما [2].

ت. **منهم من يرث بهما جميعاً:** وهو الذي يرث بالوجهين، وهو الأب مع البنت وبنت الابن، يأخذ نصيبه المقدر وهو السدس، ثم يأخذ ما فضل منهما [3].

الخلاصة: إجمال تقسيم الفرائض في نقاط:

١. نصيب الذكر هو ضعف نصيب الأنثى.

٢. إذا كان الميت أباً ولم يترك إلّا بنتاً فلها نصف تركته، وإن ترك أكثر من بنتين فلهن ثلثاها.

---

(١) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٤٦) .

(٢) انظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي (٣/ ٢٦٥) .

(٣) انظر: المرجع السابق (٣/ ٢٦٥) .

٣. إذا كان للميت والدان وأولاد فلكل من والديه السدس.

٤. إذا كان للميت والدان وليس له أولاد فلوالده الثلثان ولأمه الثلث.

٥. إذا كان للميت والدان وليس له أولاد وله إخوة فيكون للأم السدس بدلا من الثلث.

٦. للزوج نصف تركة زوجته إن لم يكن لها ولد. فإن كان لها ولد فله ربعها.

٧. للزوجات ربع تركة زوجهن إن لم يكن له ولد، فإن كان له ولد فلهن الثمن.

٨. إذا لم يكن للميت والدان ولا أولاد وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما سدس التركة وإذا كان الإخوة والأخوات أكثر فهم شركاء في ثلث التركة.

٩. التركة التي تقسم على الورثة هي ما يبقى منها بعد سداد دين الميت وتنفيذ وصيته.

وقد انتهت الآية الأولى بفقرة توطيدية لهذا التقسيم، فالناس لا يدرون حقيقة الأنفع لهم من آباء أو أبناء، ولكن الله تعالى أعلم بذلك، وقد أمر بما هو الأصلح لهم وجعله فريضة واجبة التنفيذ، وهو العليم الحكيم الذي يعلم مقتضيات الأمور ويأمر بما فيه الحكمة والصلاح.

وانتهت الآية الثانية بالتنبيه على عدم تعمد الإضرار والإجحاف بحقوق أحد، وعلى أن هذا التقسيم هو فريضة الله العليم الحليم، الذي يعلم مقتضيات الأمور ويرأف بكل ذي حق، ويعامله بمقتضى حلمه [١].

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. الآيتان ركن من أركان الدين، وعمدة من عمد الأحكام، وأم من أمّهات الآيات، فإن الفرائض عظيمة القدر، حتى إنها ثلث العلم، وروي نصف العلم، وهو أول علم ينزع من الناس وينسى [٢].

٢. استحباب تعلم القرآن وعلم الفرائض، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، وَتَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، فَإِنِّي

---

(١) التفسير الحديث دروزة عزت (٨/ ٣٣).

(٢) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٨٠) .

امْـرُؤٌ مَقْبُـوضٌ وَإِنَّ الْعِلْـمَ سَـيُقْبَضُ وَتَظْهَـرُ الْفِـتَنُ حَتَّـى يَخْتَلِـفَ الِاثْنَـانِ فِـي الْفَرِيضَـةِ لَا يَجِدَانِ مِنْ يَقْضِي بِهَا) [1].

٣. فضـل مـن تعلـم علـم الفـرائض عنـد الصـحابة، عَـنْ عَبْـدِ اللَّهِ بْـنِ مَسْـعُودٍ رضي الله عنه قَـالَ: (مَـنْ قَـرَأَ مِـنْكُمُ الْقُـرْآنَ فَلْيَـتَعَلَّمِ الْفَـرَائِضَ، فَـإِنْ لَقِيَـهُ أَعْرَابِـيٌّ قَـالَ: يَـا مُهَـاجِرُ، أَتَقْـرَأُ الْقُـرْآنَ؟ فَيَقُـولُ: نَعَـمْ، فَيَقُـولُ: وَأَنَـا أَقْـرَأُ الْقُـرْآنَ، فَيَقُـولُ الْأَعْرَابِـيُّ: أَتَفْـرِضُ يَـا مُهَـاجِرُ؟ فَـإِنْ قَـالَ: نَعَـمْ، قَـالَ: زِيَـادَةُ خَيْـرٍ، وَإِنْ قَـالَ: لَا، حَسِـبْتُهُ قَـالَ: فَمَـا فَضَّـلَكَ عَلَـيَّ يَـا مُهَاجِرُ) [2].

٤. الله تعالى تولى قسمة التركات بنفسه فلا يحل لأحد أن يغير منها شيئاً [3].

٥. . افتتـاح الآيـات بقولـه تعـالى: ﴿ **يُوصِـيكُمُ اللَّهُ فِـي أَوْلَادِكُـمْ** ﴾ دليـل علـى أنـه تعـالى أرحـم بالنـاس مـن الوالـدة بولـدها، حيـث أوصـى الوالـدين بـأولادهم، ويؤيـده مـا رُوِيَّ عَـنْ عُمَـرَ بْـنِ الخَطَّـابِ رضي الله عنه أنـه قَـدِمَ عَلَـى النَّبِـيِّ ﷺ سَـبْيٌ، فَـإِذَا امْـرَأَةٌ مِـنَ السَّـبْيِ قَـدْ تَحْلُـبُ ثَـدْيَهَا تَسْـقِي، إِذَا وَجَـدَتْ صَـبِيًّا فِـي السَّـبْيِ أَخَذَتْـهُ، فَأَلْصَـقَتْهُ بِبَطْنِهَـا وَأَرْضَـعَتْهُ، فَقَالَ لَنَـا النَّبِـيُّ ﷺ: أَتُـرَوْنَ هَـذِهِ طَارِحَـةً وَلَـدَهَا فِـي النَّـارِ؟ قُلْنَـا: لاَ، وَهِـيَ تَقْـدِرُ عَلَـى أَنْ لاَ تَطْرَحَهُ، فَقَالَ: لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا) [4].

٦. أجمـع علمـاء الأمـة عَلَـى أن: للبنتـين الثلثـين، والاثنـان يعتبـران جمعـاً، إِلَّا مـا روي عَـنْ ابْـن عَبَّـاس رضي الله عنه: أَنَّـهُ ذهـب إِلـى ظـاهر الآيـة، وقَـالَ: الثلثـان فـرض الـثلاث مـن البنـات، لأن الله تَعَـالَى قَـالَ: ﴿ **فَـإِنْ كُـنَّ نِسَـاءً فَـوْقَ اثْنَتَـيْنِ** ﴾ [النساء: ١١] ، فجعـل الثلثـين للنسـاء إذا زدن عَلَـى الثنتـين وهـذا غيـر مـأخوذ بـه، **والـرد عليـه:** وسـمى البنتـين جماعـة، لأن الإثنـين جماعـة عِنْـد العـرب، والله تَعَـالَى يَقُـولُ: ﴿ **فَقَـدْ صَـغَتْ قُلُوبُكُمَـا** ﴾ [التحـريم: ٤]،

---

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب: الفرائض، (٤/ ٣٦٩)، ح ٧٩٥٠، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، السنن الكبرى للنسائي، كتاب: الفرائض، باب: الأمر بتعليم الفرائض، (٦/ ٩٧)، ح ٦٢٧١ ،صحيح.

(٢) المستدرك على الصحيحين للحاكم كتاب: الفرائض، (٤/ ٣٧٠)، ح ٧٩٥٣ ، قال الحاكم: هَذَا مَوْقُوفٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ .

(٣) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٤٤) .

(٤) صحيح البخاري، كتاب: الأدب، باب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، (٨/ ٨)، ح ٥٩٩٩.

وقَالَ: ﴿ **وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا**﴾ [المائدة: ٣٨]، فسمى التثنية باسم الجمع، فثبت بِهَذَا البيان أن ثلثي التركة للبنتين [١].

٧. إذا مات ميت وله مال فيُبْدَأ بتجهيزه، ثم بقضاء ديونه، ثم بإنفاذ وصاياه، فما فَضُلَ يقسم بين الورثة.

٨. **الأسباب التي توجب حرمان الميراث أربعة:** اختلاف الدين، والرق، والقتل، وعمي الموت، ويعني بعمي الموت: أن المتوارثين إذا عمي موتهما، بأن غرقا في ماء، أو انهدم عليهما بناء، فلم يدرِ أيهما سبق موته، فلا يورث أحدهما من الآخر، بل ميراث كل واحد منهما لمن كانت حياته يقيناً بعد موته من ورثته، ويُعني باختلاف الدين: أن الكافر لا يرث المسلم، والمسلم لا يرث الكافر[٢]، دليل ذلك ما رُوِيَ عن عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (لاَ يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ وَلاَ الكَافِرُ المُسْلِمَ) [٣].

٩. الدَّيْن مُقَدم على الوصية، فيبدأ بالدَّيْن قبل الوصية، والعمل على هذا عند عامة أهل العلم، ودليلهم ما رُوِيَّ عن علي ﷺ قال: أن النبي ﷺ قضى بالدَّين قبل الوصية، وأنتم تقرءون الوصية قبل الدين) [٤]،لا ميراث إلا بعد أداء الدين والوصية [٥].

١٠. لا يجوز الوصية بمعصية، ولا يحل للإنسان إضرار الورثة بأن يقر بِدَيْن غير ثابت لم يقبضه من الدائن أو يكون الدين المقرّ به مستغرقاً المال كله، فعن ابن عبَّاس– رضي الله عنهما– قال: (الضِّرَارُ في الوصية من الكبائر) ثمَّ قَرَأَ ﴿**غَيْرَ مُضَار**﴾ [٦].

---

(١) انظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ١٩) .

(٢) انظر: تفسير البغوي (١/ ٥٧٤) .

(٣) صحيح البخاري، كتاب: الفرائض، باب: لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، ح ٦٧٦٤، (٨/ ١٥٦) .

(٤) سنن الترمذي، أبواب الوصايا، باب: ما جاء بالدَّين قبل الوصية، (٤/ ٤٣٥)، ح ٢١٢٢، قال الألباني: حسن.

(٥) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٨٢) .

(٦) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٥٢) .

١١. استحباب ترك الورثة أغنياء، فعَن ابْن عَبَّاس – رضي الله عنهما– قَالَ: (لو أن الناس غضوا من الثلث إلى الربع، فإن رسول الله ﷺ قال: الثلث كثير)[١]، وعن عَليّ بن أبي طَالب ﷺ قَالَ: (لِأَن أوصِي بالخمس أحبُّ إليَّ من أَن أوصِي بِالربعِ، وَلِأَن أوصِي بِالربعِ أحب إِلَيّ من أَن أوصِي بِالثُّلثِ، وَمن أوصِى بِالثُّلثِ لم يَتْرك) [٢].

١٢. تساوى الوالدين فى الميراث مع وجود الأولاد، الإشارة إلى وجوب احترامهما على السواء، وفى أن حظ الوالدين من الإرث أقل من حظ الأولاد مع عظم حقهما على الولد، أنهما يكونان فى الغالب أقل حاجة إلى المال من الأولاد، إما لكبرهما وإما لتمولهما، وإما لوجود من تجب عليه نفقتهما من أولادهما الأحياء وأما الأولاد، فإما أن يكونوا صغارا لا يقدرون على الكسب، وإما أن يكونوا على كبرهم محتاجين إلى نفقات كثيرة فى الحياة كالزواج وتربية الأطفال ونحو ذلك [٣].

١٣. اختلف المفسرون في معنى الكلالة، وقد عدَّ الصحابة معنى الكلالة هنا من مشكل القرآن، حتى قال عمر بن الخطاب ﷺ قَالَ: (لِأَن أكون أعلم الْكَلَالَة أحب إليَّ من أَن يكون لي جِزْيَة قُصُور الشَّام)، وعَن سعيد بن الْمسيب ﷺ أَن عمر ﷺ كتب فِي الْجد والكلالة كتاباً فَمَكثَ يستخير الله تعالى يَقُول: (اللَّهُمَّ إِن علمتَ أَن فِيهِ خيراً فامضه، حَتَّى إِذا طعن دَعَا بِالْكتاب فمحا وَلم يدر أحد مَا كتب فِيهِ فَقَالَ: إِنِّي كنت كتبت فِي الْجد والكلالة كتابا وَكنت أستخير الله فِيهِ فَرَأَيْت أَن أتركك على مَا كُنْتُم عَلَيْهِ)، وكَانَ يَقُول: الْكَلَالَة: مَا خلا الْوَلَد وَالْوَالِد [٤].

---

(١) مسند أحمد، من مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن عباس، ح ٢٠٣٤، (٣/ ٤٧٦)، صحيح.

(٢) سنن ابن ماجه، **كتاب**: الوصايا، **باب**: الوصية بالثلث، (٢/ ٩٠٥)، ح ٢٧١١، حكم الألباني: صحيح، وانظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٥٣).

(٣) انظر: تفسير المراغي (٤/ ١٩٧).

(٤) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٧٥٧).

١٤. الأب عاصب فقد يأخذ فرضه مع أصحاب الفرائض وما بقي يرثه بالتعصيب، فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ) [١].

١٥. **﴿ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ ﴾** إشارة إلى أنه تعالى شرع المواريث على هذا النحو، وهو يعلم ما فيها من الخير والمصلحة، فمن الواجب الإذعان لوصايا الله وفرائضه، والتزام منهجه وحدوده، فلا ينبغي الاعتداء وهضم الحقوق، أو التعديل في أنظمة الإرث كإعطاء المرأة مثل الرجل، كما في بعض الدّول الإسلامية أخذا بأعراف فاسدة لمصادمتها للنصوص القرآنية القطعية، أو محاكاة لأنظمة الغرب وقوانين البشر، زعما بأن ذلك عدل يقتضي المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة، لكن لا عدل بعد عدل الله، ولا رحمة فوق رحمة الله تعالى [٢].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب: الفرائض، باب: ميراث ابن الإبن إن لم يكن ابن، ح ٦٧٣٥، (٨/ ١٥١).

(٢) التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٨٠) .

المبحث الرابع

مقاصد وأهداف سورة النساء من الآية (١٥ ــ ١٦)

الفاحشة وجزاؤهـــــا

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ثواب الإلتزام بحدود الله تعالى وعقوبة تعديها.

المطلب الثاني:حد من أتى الفاحشة.

المطلب الثالث: حالة قبول التوبة ووقتها .

المطلب الرابع: شروط التوبة .

المبحث الرابع

مقاصد وأهداف سورة النساء من الآية (١٥ – ١٨)

الحدود ومتى يقبل الله تعالى التوبة

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: ثواب الإلتزام بحدود الله تعالى وعقوبة تعديها.

قال تعالى ﴿ **تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ۞ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ** ﴾ النساء [١٣ – ١٤]

أولاً: الوجوه البلاغية:

١. قوله تعالى ﴿ **وَمَنْ يُطِعِ** ﴾ و﴿ **وَمَنْ يَعْصِ** ﴾ طباق .

٢. قوله تعالى ﴿ **تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ** ﴾ إشارة إلى كل ما بيّن الله سبحانه وتعالى من أحكام وما شرع من حدود، واستعمل الحدود هنا مجازاً في العمل الذي لا تحل مخالفته على طريقة التمثيل، سمَّاها حدوداً، لأن الشرائع كالحدود المضروبة الموقتة للمكلفين، لا يجوز لهم أن يتجاوزوها ويتخطوها إلى ما ليس لهم بحق [(١)].

٣. قوله تعالى ﴿ **وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ.. خَالِدِينَ فِيهَا..** ﴾ جاء الخطاب من قِبَلِ الحق جلّ وعلا لمن يطيعون الله ورسوله في صيغة المفرد، حتى إذا دخل الجنة، انتقل الخطاب من المفرد إلى الجمع، **والسر في ذلك:** أن إفراد الخطاب في البداية، فيه مواجهة صريحة كاملة، تضع الإنسان وحده في مواجهة هذا الخطاب الإلهي، فيلتفت إليه بكيانه كله، حيث لا يقع في شعوره أن هذا الخطاب العلوي متجه إلى غيره، وهذا من شأنه أن يجعل الإنسان في وضع يحسن فيه التلقي عن الله تعالى، والانتفاع بما تلقى، وفي الجنة النعيم الطيب كله فيها، والملائكة والحور الذين يشرقون فيها كما تشرق الشموس،

---

(١) انظر: الكشاف عن حقائق وغوامض التنزيل للزمخشري (١/ ٤٨٧) ، والتفسير القرآني للقرآن عبد الكريم الخطيب (٢/ ٧١٤)، والتحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٦٨) .

إن كل هذا لا يعرف المرء قدره، ولا يتذوق طعمه، على أكمل وجه وأتمه، إلا إذا كان له إخوان من جنسه، يألفهم ويألفونه، فهو أجلب للأنس والبهجة، وهذا الشعور الجماعى فى الإنسان قد عرف الله سبحانه وتعالى حاجته إليه، فأعطاه إياه، وجعلها من بعض ألطافه على عباده فى جناته، فجعل أهل الجنة فى حياة جماعية، يتلاقون، ويتعارفون ويتبادلون الطيّب من الحديث [1].

٤. قوله تعالى ﴿ **وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالِداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ**﴾ على عكس ما سبق مع أهل الجنة، فقد جاء الخطاب لأهل النار مفرداً، قبل دخول النار وبعدها، أي خارجها وداخلها، **والسر في ذلك:** أن الإنسان هنا يُوَاجَه وحده بهذا الوعيد من رب العالمين، حتى لكأنه هو الوحيد الذي انفرد من بين الناس بالشرود عن طريق الحق، والعصيان لله ورسوله، ثم ها هو ذا يلقى مصيره المشئوم وحده ﴿ **نَاراً خَالِداً فِيهَا** ﴾، حتى لكأن جهنم قد خصصت له وحده، وحتى لكأن عذابها مقصور عليه، وفى هذا ما فيه من مضاعفة العذاب النفسي فوق العذاب الحسّى، لأن المشاركة فى البلاء تخفف من شدته، وتكسر من حدته، حيث يتأسّى المصاب بغيره من المصابين، ويجد فى مصاب غيره عزاء لمصابه [2].

٥. ﴿**... وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ**﴾ هنا تقسيم، لأن العصيان أنواع: منه ما يوجب الخلود، ومنه ما يوجب العذاب المهين، وقرينة ذلك أن عطف ﴿**... وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ**﴾ على الخلود في النار، فلا يحتاج إليه إذا لم يكن مراداً به التقسيم، فيضطر إلى جعله زيادة توكيد، أو تقول إن محط العطف هو وصفه بالمهين، بأن الخلود في دار العقاب يكون على هيئة الإنفراد الذي هو أشد في استجلاب الوحشة والهم، و الذلة والمهانة التي تحيط بهم من كل جانب، والعرب أُبَاة الضيم، شَمَّ الأنوف، فقد يحذرون الإهانة أكثر مما يحذرون عذاب النار [3].

---

(١) انظر: التفسير القرآني للقرآن، للخطيب (٢/ ٧١٥ – ٧١٦).

(٢) انظر: المرجع السابق (٢/ ٧١٧)، وانظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ٧٧) .

(٣) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٦٨)، وانظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ٧٧) .

ثانياً: المناسبات:

١. مناسبة الآية بما قبلها :

أكد سبحانه وتعالى مضمون الإنذار السابق في قوله: ﴿ **وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ** ﴾، منبهاً إلى أن تلك الأحكام المتقدمة من بيان أموال اليتامى وأحكام الأزواج وأحوال المواريث، هي حدود الله تعالى، أي فرائضه ومقاديره وأحكامه التي جعلها الله قانون الأسرة في شأن اليتامى والرابطة الزوجية، وقسمة المواريث بين الورثة بحسب قربهم من الميت، واحتياجهم إليه، وفقدهم له عند عدمه، هذه حدود الله وأحكامه فلا تعتدوها ولا تجاوزوها، ولا يصح لمسلم أن يتخطاها، ومن يطع الله بإتباع ما شرعه من الدين وأنزله على رسوله الكريم، يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار، ومن يتعدّ حدود الله تعالى ويعص الله ورسوله ويتجاوز حرمات الله، يدخله ناراً وقودها الناس والحجارة، وهم فيها خالدون، لأنه ضادّ الله تعالى في حكمه ولم يرض بما قسَّم الله تعالى وحكم [١].

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما بيّن الله تعالى للناس الحلال والحرام وأوضح الشرائع والأحكام، ورغّب وأرهب، وحذّر وأنذر، أعقب ذلك بأن من أطاع أوامر الله تعالى والرسول واجتنب المعاصي والمنكرات فجزاؤه الجنة خالداً فيها أبداً، ومن عصى الله والرسول فإن أدى عصيانه إلى الكفر فهو في النار خالداً أبداً [٢].

ثالثاً: التفسير الإجمالي للآيات:

يُبَيّن الله تعالى في هذه الآيات أن القسمة التي قسمها بين الناس، من مواريثَ موتاهم، فصولٌ فصَل بها للناس بين طاعته ومعصيته، قائلاً لهم سبحانه: ﴿ **تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ** ﴾، وحدود ينتهون إليها، فلا تتعدَّوها، ليعلم منكم أهلَ طاعته من أهل معصيته، فيما أمركم به من قسمة مواريث موتاكم بينكم، وفيما نهاكم عنه منها، ثم

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٨٦) .

(٢) انظر: المرجع السابق (٤/ ٢٨٨) .

أخبر جل ثناؤه عمَّا أعدَّ لكل فريق منهم، فمن يطع الله ورسوله في العمل بما أمره به، والإنتهاء عما نهاهم عنه يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار، بها من البساتين، وتجري من تحت غروسها وأشجارها الأنهار خالدين فيها، باقين فيها أبدًا لا يموتون ولا يفنون، ولا يُخْرجون منها، وذلك الفوز العظيم، ومن يعص الله ورسوله بما أمراه به من قسمة المواريث، وغير ذلك من فرائض الله تعالى، مخالفًا ما نهاه عنهم، ويتعدَّ حدوده، يدخله نارًا خالدًا فيها، باقيًا لا يموت ولا يخرج منها أبدًا، وله عذابٌ مهين، عذاب مذِلٌّ مُخزٍ له [1].

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. بيان حرمة تعدي حدود الله تعالى.
٢. العدل في الوصية يدخل المرء الجنة، والظلم فيها يدخله النار.
٣. من حرم ورثته من الميراث حرمه الله تعالى من الجنة.
٤. ثواب طاعة الله تعالى ورسوله وهو الخلود في الجنة، فيها من النعيم المقيم ما لا عينٌ رأت، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ، مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بشَرٍ) قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: (اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ:**﴿ فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾**) [2].
٥. الآيتان قويتا الأسلوب جاء الخطاب فيهما لتوطيد الأحكام والأوامر التي احتوتها آيات المواريث، ففي التزامها طاعة لله تعالى، وفي عصيانها عصيان لله تعالى وتعدٍّ على حدوده [3].
٦. بيان جزاء من يعصِ الله ورسوله، ويتعدَّ حدوده، ويحتال عليها، مستحلاً لما نهى الله عنه، هو الخلود في النار والعذاب المهين فيها، وهذا إنذار رهيب يهدف إلى جعل المسلمين يتقون الله تعالى، ولا يقدمون على مخالفة أحكامه وتجاوزها [4].

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٨/ ٧٠) .

(٢) صحيح البخاري، **كتاب:** تفسير القرآن، **باب:** قَوْلِهِ: ﴿ فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]، ح ٤٧٧٩، (٦/ ١١٥).

(٣) انظر: التفسير الحديث لدروزة عزت (٨/ ٤٥) .

(٤) انظر: المرجع السابق (٨/ ٤٥)، وانظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٤٨) .

٧. من رحمة الله تعالى العظمى بعباده أن بيّن لهم الحلال والحرام، وأوضح الشرائع والأحكام، ورغّب وأرهب، وحذّر وأنذر، حتى لا يكون للناس على الله حجة بعد ذلك[١].

المطلب الثاني: حد من أتى الفاحشة

قال تعالى: ﴿ **وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ مِنْ نِسائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً ۞ وَالَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ فَآذُوهُما فَإِنْ تابا وَأَصْلَحا فَأَعْرِضُوا عَنْهُما إِنَّ اللَّهَ كانَ تَوَّاباً رَحِيماً** ﴾ النساء [١٥-١٦]

أولاً: سبب النزول :

١. عن ابن عباس رضي الله عنه، في قوله ﴿**وَالَّذانِ يَأْتِيانِها مِنْكُمْ فَآذُوهُما فَإِنْ تابا وَأَصْلَحا...** ﴾ الآية، قال: كان الرجل إذا زنى، أُوذِيَّ بالتعيير، وضرب بالنعال، فأنزل الله بعد هذه الآية ﴿ **الزَّانِيَةُ والزَّانِي** ﴾ [النور الآية ٢]، وإن كانا غير محصنين رجماً في سنة رسول الله ﷺ [٢].

٢. عن قتادة قوله: ﴿ **وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ مِنْ نِسائِكُمْ** ﴾ حتى بلغ: ﴿ **أو يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً** ﴾، كان هذا من قبل الحدود، فكانا يؤذّيان بالقول جميعًا، وبحبْس المرأة، ثم جعل الله لهن سبيلاً، فكان سبيل من أحصن جلدُ مئة ثم رميٌ بالحجارة، وسبيل من لم يحصن جلد مئة ونفي سنة [٣].

٣. عَنْ عُبَادَةَ بن الصامت رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلًا الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَرَجْمٌ بِالْحِجَارَةِ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ) [٤].

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٨٨) .

(٢) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٥٧) .

(٣) انظر: جامع البيان للطبري (٨/ ٧٥) .

(٤) سنن أبي داود، **كتاب:** الحدود، **باب:** في الرجم، ح **٤٤١٥**، (٤/ ١٤٤)، حكم الألباني: صحيح السنن الكبرى للنسائي، **كتاب:** الرجم، **باب:** عقوبة الزاني الثيب، ح ٧١٠٤، (٦/ ٤٠٥).

٤. عن ابن عباس ﷺ في قوله ﴿ **وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ مِنْ نِسائِكُمْ** ﴾ الآية، قال: (كانت المرأة إذا فَجَرَت حُبِسَت في البيوت، فإن ماتت ماتت، وإن عاشت عاشت حتى نزلت الآية في سورة النور ﴿ **الزَّانِيَةُ والزَّانِي** ﴾ [النور الآية ٢]، فجعل الله لهن سبيلا، فمن عَمِلَ شيئاً جُلِد وأُرسل) [١] .

٥. كان هذا في أول الإسلام، كانت المرأة إذا شهد عليها أربعة من المسلمين عدول بالزنا، حبست في السجن، فإن كان لها زوج أخذ المهر منها، ولكنه ينفق عليها من غير طلاق، وليس عليها حد، ولا يجامعها، ولكن يحبسها في السجن حتى تموت وهي على تلك الحال ﴿ **أو يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلاً** ﴾، يعني مخرجاً من الحبس والمخرج الحد، وكان والرجل إذا زنى أوذي بالتعيير والضرب بالنعال [٢] .

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿ **وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ مِنْ نِسائِكُمْ** ﴾ في التعبير عن الإقدام على الفواحش بهذه العبارة **لطيفة** وهي: أن الله تعالى لما نهى المكلف عن فعل هذه المعاصي، فهو تعالى لا يعين المكلف على فعلها، بل المكلف كأنه ذهب إليها من عند نفسه، واختارها بمجرد طبعه، فلهذه الفائدة يقال: إنه جاء إلى تلك الفاحشة وذهب إليها[٣].

٢. ﴿ **وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ** ﴾ أطلق على الزنا اسم الفاحشة لزيادتها في القبح على كثير من القبائح [٤] .

٣. **لطيفة:** خص الحبس في البيت بالمرأة وخص الإيذاء بالرجل، وذلك لأن المرأة إنما تقع في الزنا عند الخروج والبروز، فإذا حبست في البيت انقطعت مادة هذه المعصية، وأما الرجل فإنه لا يمكن حبسه في البيت، لأنه يحتاج إلى الخروج في إصلاح معاشه، واكتساب قوت عياله، فلا شك جعلت عقوبتهما مختلفة [٥].

---

(١) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٥٥) .

(٢) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٢/ ٤٥٦)، وانظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٢٥).

(٣) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٥٢٨)، وانظر: تفسير المراغي (٤/ ٢٠٥) .

(٤) انظر: البحر المحيط في التفسير للأندلسي (٣/ ٥٥٥) .

(٥) انظر: صفوة التفاسير للصابوني (١/ ٢٤٣) .

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآية لما قبلها:

لما ذكر الله تعالى في الآيات المتقدمة الأمر بالإحسان إلى النساء، ومعاشرتهن بالجميل، ذكر حدوده، وأشار بتلك إلى جميع ما وقع من أول السورة إلى موضع الإشارة، فكان في مبدأ السورة التحصن بالتزويج، وإباحة ما أباح من نكاح أربع لمن أباح ذلك، استطرد بعد ذلك إلى حكم من خالف ما أمر الله تعالى به من النكاح من الزواني، ضم إلى ذلك التغليظ عليهن فيما يأتينه من الفاحشة، فإن ذلك في الحقيقة إحسان إليهن ونظر لهن في أمر آخرتهن، وحتى لا يصير أمر الله تعالى للرجال بالإحسان إليهن سبباً لترك إقامة الحدود عليهن، فيصير ذلك سبباً لوقوعهن في أنواع المفاسد والمهالك [١].

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

اختتمت الآية بقوله تعالى ﴿ **إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا** ﴾ وفي ذلك توجيه لقلوب العباد للاقتباس من صفات الله تعالى والتعامل فيما بينهم بهذه الصفات، وإذا كان الله تواباً رحيماً، فينبغي لهم أن يكونوا هم فيما بينهم متسامحين رحماء أمام الذنب الذي سلف، وأعقبه التوبة والإصلاح، إنه ليس تسامحاً في الجريمة، وليس رحمة بالفاحشين، فهنا لا تسامح ولا رحمة، ولكن سماحة ورحمة بالتائبين المتطهرين المصلحين، وقبولهم في المجتمع، وعدم تذكيرهم وتعييرهم بما كان منهم من ذنب تابوا عنه، وتطهروا منه، وأصلحوا حالهم بعده، فينبغي مساعدتهم على استئناف حياة طيبة نظيفة كريمة، ونسيان جريمتهم حتى لا تثير في نفوسهم التأذي كلما واجهوا المجتمع بها، مما قد يحمل بعضهم على الانتكاس والارتكاس، واللجاج في الخطيئة، وخسارة أنفسهم في الدنيا والآخرة، والإفساد في الأرض، وتلويث المجتمع، والنقمة عليه في ذات الأوان، وهنا الجملة جاءت تعليلاً للأمر بالإعراض، والخطاب هنا لأولى الأمر والحكام [٢].

---

(١) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (٩/ ٥٢٧)، وانظر: البحر المحيط في التفسير للأندلسي (٣/ ٥٥٥).

(٢) انظر: تفسير المراغي (٤/ ٢٠٦)، في ظلال القرآن سيد قطب (١/ ٦٠٠).

رابعاً: التفسير الإجمالي:

يُبَـيِّن الله تعـالى فـي الآيـات، أن اللـواتي يـزنين مـن أزواجكـم، فـاطلبوا أن يُشْـهَد علـى اقـترافهنَّ الزنـا أربعـة رجـال مـن المسـلمين الأحـرار، فـإن ثبتـت بالشـهود جـريمتَهُنّ فاحبسـوهن فـي البيـوت إلـى المـوت، أي حتـى يـأتي مـوتهنَّ، أو يجعـل الله تعـالى لهـنَّ مخلصـاً بمـا يشـرعه مـن الأحكـام، وقـد كـان الحكـم فـي ابتـداء الإسـلام أن المـرأة إذا ثَبُـتَ زناهـا بالبيّنـة العادلـة، حُبسـت فـي بيـت فـلا تُمكَّـن مـن الخـروج منـه إلـى أن تمـوت، حتـى أنـزل الله سـورة النـور فنسـخها بالجلـد أو الـرجم، ثـم يقـول تعـالى ﴿ **واللـذان يَأْتِيَانِهَـا مِـنكُمْ** ﴾ أي واللـذان يفعـلان الفاحشـة، والمـراد بـه الزانـي والزانيـة بطريـق التغليـب ﴿ **فَآذُوهُمَـا** ﴾ أي بـالتوبيخ والتقريـع والضـرب بالنعـال، فـإن تابـا عـن الفاحشـة وأصـلحا سـيرتهما، فكفّـوا عـن الإيـذاء لهمـا ﴿ **إِنَّ الله كَـانَ تَوَّابـاً رَّحِيمـاً** ﴾ أي مبالغـاً فـي قبـول التوبـة واسـع الرحمـة [1]، واختلـف بعـض المفسـرون فـي معنـى: ﴿ **واللـذان يَأْتِيَانِهَـا مِـنكُمْ** ﴾، هـل هـي فاحشـة الزنـا، أم هـو اللـواط مـع الرجـال، والسـحاق مـع النسـاء، قـال مجاهـد ﷺ: نزلـت فـي الـرجلين إذا فعـلا، و يريـد اللـواط، وحـدّه الـرجم والقتـل، فعَـنِ ابْـنِ عَبَّـاسٍ رَضِـيَ اللَّهُ عَنْهُمَـا، أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ ﷺ قَـالَ: (مَـنْ وَجَـدْتُمُوهُ يَعْمَـلُ عَمَـلَ قَـوْمِ لُـوطٍ فَـاقْتُلُوا الْفَاعِـلَ وَالْمَفْعُـولَ بِـهِ) [2]، وهـذا الحـديث ضـمَّ الرجـال والنسـاء فـي إقامـة الحـد، **وقـالوا:** المـراد باللـذان هنـا: الزانـي والزانيـة تغليبـاً، ففـي الآيـة الأولـى: جـاء الخطـاب للنسـاء خاصـة، محصـنات وغيـر محصـنات، وفـي الآيـة الثانيـة: فـي الرجـال خاصـة، وجـاء بلفـظ التثنيـة لبيـان صـنفي الرجـال، مـن أحصـن ومـن لـم يحصـن، فعقوبـة النسـاء الحـبس، وعقوبـة الرجـال الأذى، وعـن قتـادة ﷺ [3]: الآيـة الأولـى

---

(١) انظر: صفوة التفاسير للصابوني (١/ ٢٤٣) .

(٢) المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب: الحدود، ح ٨٠٤٧، (٤/ ٣٩٥)، صحيح .

(٣) **قَتَادَة بْن دعامة:** بْن قَتَادَة بْن عَزِيز بْن عَمْرو بْن ربيعَة بن عَمْرو بن لْحَارِث بْن سدوس بْن شَيبَان بْن ذهل بْن ثَعْلَبَة، من أهل الْبَصْرَة، كُنْيَتُهُ أَبُو الْخطاب، وَكَانَ أعمى وَكَانَ من عُلَمَاء النَّاس بِالْقُرْآنِ وَالْفِقْه، وَكَانَ من حفاظ أهل زَمَانه، جَالس سَعِيد بْن الْمسيب ﷺ أَيَّامًا، وجالس الْحسن ثِنْتَيْ عشرَة سنة، يَرْوِي عَن أنس بْن مَالك ﷺ، روى عَنهُ شُعْبَة، مَاتَ بواسط في الطاعون، عام ١١هـ، على قدر فِيهِ سنة سبع عشرَة وَمِائَة، وَهُوَ ابن سِتّ وَخمسين سنة، انظر: الثقات لابن حبان (٥/ ٣٢١)، انظر: الأعلام للزركلي (٥/ ١٨٩) .

في النساء المحصنات، ويدخل معهن الرجال المحصنون، والآية الثانية: في الرجل والمرأة البكرين[1].

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. كانت النساء إذا اقترفت الفاحشة، وشهد أربعة من المسلمين على ذلك حين استشهادهم، وجب حبسهن في البيوت إلى أن يتوفاهنَّ الموت، حتى جعل الله تعالى لهنَّ سبيلا، ونزلت آية الجلد [2].

٢. إن كان الزاني غير محصن، وغير بالغ، أو كان مجنوناً فلا حد عليه، وإن كان حراً عاقلاً بالغاً، غير أنه لم يصب بنكاح صحيح، فعليه جلد مائة وتغريب عام، وإن كان عبداً فعليه جلد خمسين [3].

٣. أمر تعالى باستشهاد أربعة تغليظاً على المدعي، وسترا لهذه المعصية [4].

٤. ذهب الجمهور إلى أن الثيب الزاني إنما يرجم فقط من غير جلد، قالوا: لأن النبي ﷺ رجم ماعزاً والغامدية واليهوديين، ولم يجلدهم قبل ذلك، فدل على أن الجلد ليس بحتم، بل هو منسوخ [5].

٥. الأذية بالقول والفعل والحبس، قد شرعه الله تعزيرًا لجنس المعصية الذي يحصل به الزجر [6].

٦. التصريح بالشهادة، أي لا بد من شهادة صريحة عن أمر يشاهد عيانًا، من غير تعريض ولا كناية [7].

٧. التغريب بعد الجلد للذكر الحر، ولا تُغَرَّب المرأة في رأي المالكية، لأنها إذا غُرِّبت ربما يكون ذلك سبباً لوقوعها فيما أخرجت بسببه وهو الفاحشة، وفي التغريب سبب

---

(١) انظر: فتح القدير للشوكاني (١/ ٥٠٤) .

(٢) انظر: التفسير الحديث، دروزة عزة (٨/ ٤٧) .

(٣) انظر: تفسير البغوي (٢/ ١٨٣) .

(٤) انظر : البحر المحيط في التفسير للاندلسي (٣/ ٥٥٧) .

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ٢٣٥) .

(٦) انظر: تيسير الكريم الرحمن للسعدي (ص: ١٧١) .

(٧) انظر: المرجع السابق (ص: ١٧١) .

لكشف عورتها وتضييع لحالها، ولأن الأصل منعها من الخروج من بيتها وأن صلاتها فيه أفضل، فحصل من هذا تخصيص عموم حديث التغريب، رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا – (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ وَغَرَّبَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ، ضَرَبَ وَغَرَّبَ، وَأَنَّ عُمَرَ، ضَرَبَ وَغَرَّبَ) [1]، خُصِصَ بالمصلحة المشهود لها بالاعتبار [2] .

٨. مهمة الإسلام تطهير المجتمع وتنظيفه، حتى تقوم الأسرة على أساس سليم ركين، ومن ثم يقوم المجتمع وقاعدته الأسرة، والتي أساسه المرأة، على أرض صلبة وفي جو نظيف عفيف، ببيان المحرمات في الشريعة الإسلامية وبيان ما وراءهن من الحلال، حتى يبقى نقياً قوياً متماسكاً [3].

المطلب الثالث: حالة قبول التوبة ووقتها

قال تعالى: **﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾** النساء [١٧]

أولاً: : الوجوه البلاغية:

١. **﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ... ﴾** ليس المراد بالجهالة ما يطلق عليه اسم الجهل، وهو انتفاء العلم بما فعله، لأن ذلك لا يسمى جهالة، وإنما هو من معاني لفظ الجهل، ولو عمل أحد معصية وهو غير عالم بأنها معصية لم يكن آثماً، ولا يجب عليه إلا أن يتعلم ذلك ويجتنبه، وإنما المراد تغلب الطيش والسفه على النفس عند ثورة الشهوة أو الغضب [4].

٢. **﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ﴾** على هنا حرف للاستعلاء المجازي بمعنى التعهد والتحقق، تفيد تحقق التعهد. والمعنى: التوبة تحق على الله، وهذا مجاز في تأكيد

---

(١) انظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب: الحدود، ح ٨١٠٥، (٤/ ٤١٠)، حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ "

(٢) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٩٣) .

(٣) انظر: في ظلال القرآن سيد القطب (١/ ٥٩٨) .

(٤) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٩٤)، وانظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٧٨) .

الوعد بقبولها حتى جعلت كالحق على الله، ولا شيء بواجب على الله إلا وجوب وعده بفضله [١].

٣. ﴿ **إِنَّمَا التَّوْبَةُ** ﴾ **عبَّر ب** (إنما) الدالة على الحصر، أي لَا يكون قبول التوبة حقاً على الله تعالى، إلا لمن يقع منهم ما يسيء، من غير أن تركد نفسه في السيئات، وتحيط بها، وهو حرف للاستعلاء المَجَازِي، بمعنى: التعهد والتحقق كقولك: عليَّ لكَ كذا، فهي تفيد تحقق التعهد، والمعنى: التوبة تحق على الله تعالى، وهذا مجاز في تأكيد الوعد بقبولها، حتى جُعِلَت كالحق على الله تعالى، ولا شيء بواجب على الله إلا وجوب وعده بفضله [٢].

٤. ﴿ **بِجَهالَةٍ** ﴾ الباء للملابسة، إذ لا يكون عمل السوء إلا كذلك [٣] .

٥. ﴿ **ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ** ﴾، **من:** للتبعيض، والمعنى: ثم يتوبون بعد وقت قريب، وسمِّي ما بين وقوع المعصية وبين حدوث الموت زمناً قريب، ففي أي جزء من هذا تاب فهو تائب، وكان الزمن الذي بين فعل المعصية وبين وقت الغرغرة قريباً ولو كان سنين، لأن كل ما هو آتٍ قريب، وإن طال قريب [٤].

٦. ﴿ **أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيماً** ﴾ إشارة إلى كل من مات على غير توبة بارتكابه كبائر الذنوب، أو بكفر وشرك، وإشارة إلى أن المؤمن الموحد يخرج من النار بإيمانه، والكافر يخلد فيها، نعوذ بالله تعالى من النار وحال أهلها [٥].

٧. السّبب في تسمية العاصي جاهلاً وإن عصى عن علم: أنَّ العاصي لربّه لو قدَّرَ ما معه من العلم بالثواب والعقاب، لما أقدم على المعصية، إذ هو لا يرتكبها إلا جاهلاً بحقيقة الوعيد [٦].

---

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور(٤/ ٢٧٧) .

(٢) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٦١٣)، التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٧٧– ٢٧٨).

(٣) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٧٨) .

(٤) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٩٥)، وانظر: فتح البيان في مقاصد القرآن للقِنَّوجي (٣/ ٥٦).

(٥) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٥١) .

(٦) انظر: المرجع السابق (٤/ ٢٩٥) .

٨. **فائدة قوله: ﴿ فَأُولئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ بعد قوله: ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ﴾:**

فيه وجهان: الأول: أن قوله: **﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ﴾** إعلام بأنه يجب على الله قبولها، وجوب الكرم والفضل والإحسان، لا وجوب الاستحقاق، وقوله: **﴿ فَأُولئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾** إخبار بأنه سيفعل ذلك، **والثاني:** أن قوله: **﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ﴾** يعني إنما الهداية إلى التوبة والإرشاد إليها، والإعانة عليها على الله تعالى في حق من أتى بالذنب، على سبيل الجهالة ثم تاب عنها عن قريب وترك الإصرار عليها وأتى بالاستغفار عنها [١].

ثانياً: المناسبات:

١. **مناسبة الآية بما قبلها:**

لما ختم الآيات السابقة بذكر توبة الزناة، وأن توبة اللذين أتيا الفاحشة توجب ترك العقوبة والتعنيف وإزالة الإيذاء، وَصَلَ ذلك بقوله تعالى معرفاً بوقت التوبة وشرطها، مرغباً في تعجيلها، مرهباً من تأخيرها [٢].

٢. **مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:**

لما بيَّن الله تعالى لمن تكون التوبة، وبيَّن أنه يقبل توبة عبده الذي يتوب قريباً ولا يُسَوِّف، كان مناسباً أن يختم الآية **﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً ﴾** فهو عليم بضعف الإنسان أمام الشهوة والغضب، وعليم بالنفوس وحركاتها وخلجاتها وسكناتها وميولها وانحرافاتها، ويعلم ما يطهرها، وما يركسها، وما يهديها وما يغويها، حكيم في قبول توبة ذلك الضعيف، فهو بحكمته يعالج أدواءه، وقبول التوبة أبلغ علاج، والصفح في أكثر أحواله دواء للأسقام التي تعرض للنفوس، ولم تستقر فيها [٣].

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

قبول التوبة والمغفرة أوجبه الله تعالى على نفسه، تفضلاً ورحمةً وبياناً لصدق إنجاز الوعد، و لسابق وعده الكريم في قوله سبحانه **﴿ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءاً بِجَهالَةٍ ثُمَّ تابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾** [سورة الأنعام آية ٥٤]

---

(١) انظر: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير للرازي (١٠/ ٨) .

(٢) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٥/ ٢١٨)، والتفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٩٤) .

(٣) التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٩٥)، وانظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٦١٤) .

فقبول التوبة متحقق للذين يعملون المعصية ويلمون بها، ولم يصروا عليها لأنهم فعلوها بدافع الهوى والشيطان، حتى إذا ما ثابوا لأنفسهم ورجعوا لعقولهم أدركوا خطأهم، وأنَّبُوا أنفسهم، وتابوا إلى الله تعالى توبة نصوحا، هؤلاء هم الذين يعملون السوء، أى: المعصية الواحدة التي لم تكرر حتى تصير سيئات، يعملون السوء في ثورة الجهل والسفه، والغضب، حتى إذا زالت تلك الحال تابوا من بعد وقوعها بسرعة، فأولئك يتوب الله عليهم، والله الذي أوجب قبول التوبة على نفسه، عليم بخلقه، إذ إن النفس الإنسانية قد تشذ ويغويها الشيطان فتقع في المعصية، فلولا باب التوبة ليئس الناس وظلوا على حالهم، وهو الحكيم في صنعه سبحانه وتعالى [١].

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. التوبة تشمل كل أنواع السوء والمعاصي من كفر وغيره، فكل من عصى ربه فهو جاهل حتى ينزع عن معصيته [٢].
٢. إن الله تعالى لا يحجب التوبة عن عبده التائب العائد ما دامت فيه الروح، فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لاَ، فَقَتَلَهُ، فَجَعَلَ يَسْأَلُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: ائْتِ قَرْيَةَ كَذَا وَكَذَا، فَأَدْرَكَهُ المَوْتُ، فَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلاَئِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلاَئِكَةُ العَذَابِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقَرَّبِي، وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي، وَقَالَ: قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا، فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِبْرٍ، فَغُفِرَ لَهُ) [٣].
٣. التوبة التي تفضل الله تعالى بها هي ما كان صاحبها أتى ما أتى من الذنوب بجهالة، لا بعلم وإصرار ثم تاب من قريب زمن [٤].
٤. حرم الله تعالى المغفرة على من مات وهو كافر[٥]، ولا تقبل توبة من حشرجت نفسه وظهرت عليه علامات الموت، كافر كان أو مسلم، كما لم تقبل توبة فرعون، فعن

---

(١) التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٤٩).
(٢) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٩٧) .
(٣) صحيح البخاري، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: حديث باب الغار، ح ٣٤٧٠، (٤/ ١٧٤).
(٤) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٥١) .
(٥) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٦١)، و انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٥١).

أَبَـي ذَرٍّ الْغِفَـارِيَّ ﷺ، أَنَّ رَسُـولَ اللَّهِ ﷺ قَـالَ: (إِنَّ اللَّهَ يَغْفِـرُ لِعَبْـدِهِ مَـا لَـمْ يَقَـعِ الْحِجَابُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْحِجَابُ؟ قَالَ: أَنْ تَمُوتَ النَّفْسُ مُشْرِكَةً) [1].

المطلب الرابع: شروط التوبة

قال تعالى: **﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولئِكَ أَعْتَدْنا لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً ﴾** النساء [١٨]

أولاً: الوجوه البلاغية:

١. **﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّار ﴾** سوَّى بين من سَوْفَ يتوب إلى حضور الموت من الفسقة والكفار، وبين من مات على الكفر في نفي التوبة، للمبالغة في عدم الاعتداد بها في تلك الحالة، وكأنه قال وتوبة هؤلاء وعدم توبة هؤلاء سواء[2].

٢. **﴿ أُولئِكَ أَعْتَدْنا لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً ﴾** تأكيد لعدم قبول توبتهم، وبيان أن العذاب أعده لهم، لا يعجزه عذابهم متى شاء [3].

ثانياً: المناسبات:

١. مناسبة الآية بما قبلها:

لما بَيَّن سبحانه وتعالى المقبول أتبعه المطرود، وبَيَّنَ حال الذين لَا تقبل توبتهم مبيّنَاً أن المحروم من التوبة مَن يعملون السيئات، واحدة بعد أخرى مصِرّين عليها، فسقة كانوا أو كفرة، غير راجعين من قريب، بل يُمَهِّلون ويسَوِّفون [4].

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما كان تأخير التوبة لِلذَة نفسانية، ختم بقوله: **﴿ عَذاباً أَلِيماً ﴾** أي نعذب به الكافرين ومن شِئْنَا من عصاة المؤمنين، فكما أنهم تمتعوا في الدنيا ونسوا عواقب

---

(١) المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب: التوبة والإنابة، (٤/ ٢٨٦)، ح ٧٦٦٠، قال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ .

(٢) انظر: أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي (٢/ ٦٥) .

(٣) انظر: المرجع السابق (٢/ ٦٥) .

(٤) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٥/ ٢١٨).

فعلهم الشنيع، وهان عليهم أمر الله تعالى لهم بالتوبة، استحقوا عذاباً أليماً في الآخرة [1] .

رابعاً: التفسير الإجمالي:

بعد بيَّن الله تعالى لمن التوبة في الآية السابقة، أوضح في هذه الآية أنه ليست توبة للذين يعملون السوء بعد السوء، حتى تصير لهم سيئات وسيئات كثيرة عند الله تعالى، وذلك أن المعصية تجعل في القلب نكتة سوداء، بل ران على قلوبهم بما كانوا يكسبون من المعاصي، هؤلاء لا تقبل توبتهم، وكيف تقبل وهم يظلون على عملهم منغمسين في غيهم؟ حتى إذا أدركهم الموت وساعته تابوا عند العجز عن المعصية والخوف من العقاب، ولا يقبل الله توبة الذين يموتون وهم كفار، وقد سوَّى الله تعالى بين من يموت كافراً وبين من يؤجل التوبة حتى تحضره الوفاة، إذ هي لا تكون إلا عند التكليف والاختيار، فأولئك هُيِّأ لهم عذاباً مؤلماً ومذلاً لهذين الفريقين اللذين استعبدهما الشيطان إلى الموت [2].

واختلف أهل التأويل فيمن عُنِي بقوله: **﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلا الَّذِينَ ...﴾ فقال بعضهم:** عُني به أهل النفاق، **وقال سَعِيد بن جُبَيْر** ﷺ : نزلت الأولى في المؤمنين، ونزلت الوسطى في المنافقين، يعني: **﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ﴾**، والأخرى في الكفار يعني: **﴿ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾**، وعن **سفيان الثوري** [3]– **رحمه الله** – قال: بلغنا في هذه الآية **﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ﴾** قال: هم المسلمون، ألا ترى أنه قال**﴿ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾**، وعن ابن عباس– رضيَ الله عنهما– : أنها نزلت في أهل الإيمان، غير أنها نُسِخَت

---

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٥/ ٢٢٢).

(٢) التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٤٩).

(٣) **سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري:** من بني ثور بن عبد مناة، من مضر، يكنى أبو عبد الله، كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى، ولد ونشأ في الكوفة عام (٩٧ – ١٦١ هـ)، وانتقل إلى البصرة وتوفيَ فيها (٧١٦ – ٧٧٨ م)، له من الكتب (الجامع الكبير) و (الجامع الصغير) كلاهما في الحديث، انظر: الأعلام للزركلي (٣/ ١٠٤) .

بقولـــه تعـــالى ﴿ **إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِـــرُ أَنْ يُشْـــرَكَ بِـــهِ وَيَغْفِـــرُ مَـــا دُونَ ذَلِـــكَ لِمَـــنْ يَشَـــاءُ** ﴾ [سورة النساء: ٤٨]، فحـرّم الله تعـالى المغفـرة علـى مـن مـات وهـو كـافر، وأرجـأ أهـل التوحيـد إلـى مشـيئته، فلـم يؤيسـهم مـن المغفـرة، **وأرجـــح الأقـــوال:** أنـه عنـيَّ بهـم المسـلمون، وذلـك أن المنـافقين كفـار، فلـو كـان معنيًّـا بـه أهـل النفـاق لـم يكـن لقولـه ﴿ **وَلا الَّـذِينَ يَمُوتُـونَ وَهُـمْ كُفَّـارٌ** ﴾ معنًـى مفهـوم، إذْ كـانوا والـذين قـبلهم فـي معنـى واحـد مـن أن جمـيعهم كفـار، ولا وجـه لتفريـق أحكـامهم، وفـي تفرقـة الله سـبحانه وتعـالى بـين أسـمائهم وصـفاتهم، بـأن سـمَّى أحـد الصـنفين كـافرًا، ووصـف الصـنف الآخـر بـأنهم أهـل سـيئات، ولم يسمهم كفارًا ما دلَّ على افتراق معانيهم [1].

❖ **شروط التوبة :**

- **تنقسم شروط التوبة إلى قسمين:**

أ. **شروط التوبة إنْ كانت في أمر بين العبد وربه:**

الإقـلاع عـن الـذنب الـذي يقـع فيـه العبـد، وأن ينـدم علـى مـا بـدر منـه، وأنْ ينـوي ويعـزم علـى عـدم العـودة إليـه مـرة أخـرى، ولـيس معنـى ذلـك أنـه إنْ عـاد إليـه فلـن تُقْبـلَ منـه التوبـة، فقـد يتعـرض لظـروف تُوقِعـه فـي الـذنب مـرة أخـرى، لكـن المـراد أنْ يعـزم صـادقاً عنـد التوبـة علـى عـدم العَـوْد للـذنب، فـإنْ وقـع فيـه مـرة أخـرى يكـون عـن غيـر قَصْـد ودون إصـرار، وإلاّ لـو دبَّـر لهـذه المسـألة فقـال: أُذْنِـب ثـم أتـوب، فمـن يُدرِيـه أن الله تعالى سيمهله إلى أن يتوبَ؟ إذن: فلا بُدَّ من المبادرة بها قبل فَوات أوانها.

ب. **شروط تتعلق بالعباد:**

لا بُـدَّ أنْ يتـوفّر لمـا سـبق شـرط آخـر وهـو: رَدُّ المظـالم إلـى أهلهـا إنْ كانـت تـرد، أو التبـرع بهـا فـي وجـوه الخيـر علـى أنْ ينـويَ ثوابهـا لأصـحابها، إنْ كانـت مظالم لا تُرَدُّ [2].

---

(١) جامع البيان للطبري (٨/ ١٠٠- ١٠١- ١٠٢)، وانظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٢٨) .

(٢) انظـــر: تفســـير الشـــعراوي (١٥/ ٩١٣٤)، والمحـــرر الـــوجيز فـــي تفســـير الكتـــاب العزيـــز لابن عطية الأندلسي (٢/ ٢٨) .

- **خلاصة شروط التوبة الصادقة أربعة [١]:**

أ. النّدم الحقيقي على الذّنب.

ب. العزم على عدم العود إليه مستقبلاً.

ت. ردّ المظالم إلى أهلها.

ث. إتباعها بالعمل الصالح الذي يساعد على محو أثر الذّنب.

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. الذين يُسَوِّفُون التوبة ويؤخرونها، يُخْشى عليهم أن لا يتوبوا حتى يدركهم الموت وهم على ذلك، فيكونون من أهل النار، وقد يتوب أحدهما، لكن بندرة وقلة، وتُقْبَل توبة العبد إذا لم يعاين أمارات الموت، فعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أن النَّبِيّ ﷺ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ) [٢].

٢. عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخدري رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: وَعِزَّتِكَ يَا رَبِّ لَا أَبْرَحُ أُغْوِي عِبَادَكَ مَا دَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ، فَقَالَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ مَا اسْتَغْفَرُونِي) [٣].

٣. الذين لا تقبل توبتهم، توبة المضطر، لجَّت به الغواية، وأحاطت به الخطيئة، توبة الذي يتوب لأنه لم يعد لديه متسع لارتكاب الذنوب، ولا فسحة لمقارفة الخطيئة، وهذه لا يقبلها الله تعالى، لأنها لا تنشئ صلاحاً في القلب ولا صلاحاً في الحياة، ولا تدل على تبدل في الطبع ولا تغير في الاتجاه [٤].

٤. الكافر إذا مات على كفره وشركه لا ينفعه ندمه ولا توبته، ولا يقبل منه فدية ولو بملء الأرض ذهباً [٥]، فعن أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ:

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٧/ ٢٢٠) .

(٢) سنن الترمذي، أبواب الدعوات، بَاب: فِي فَضْلِ التَّوْبَةِ وَالاِسْتِغْفَارِ وَمَا ذُكِرَ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ بِعِبَادِهِ، (٥/ ٤٣٨)، ح ٣٥٣٧، حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

(٣) المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب التوبة والإنابة، (٤/ ٢٩٠)، ح ٧٦٧٢ ، صحيح وضعيف الجامع للشيخ الألباني (١/ ١٤٩) قال الألباني: حسن .

(٤) انظر: في ظلال القرآن سيد قطب (١/ ٦٠٤) .

(٥) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢/ ٢٣٨) .

(يُجَاءُ بِالكَافِرِ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ كُنْتَ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ) [١].

٥. إذا فُهِمَ معنى القبول لم يَشَك إنسان في أن كل توبة صحيحة هي مقبولة، لأن القلب خُلِقَ سليماً في الأصل، إذ كل مولود يولد على الفطرة وإنما تفوته السلامة بكدرةٍ ترهقه من غيرة الذنوب، و نور الندم يمحو عن القلب تلك الظلمة، كما يمحو الماء والصابون عن الثوب الوسخ، فمن توهم أن التوبة تصح ولا تقبل كمن توهم أن الشمس تطلع والظلام لا يزول، أو أن الثوب يغسل والوسخ لا يزول [٢].

٦. النفي منه سبحانه أن يدخل في حكم التائبين صنفان **الأول:** من حضره الموت وصار في حين اليأس، كما كان فرعون حين صار في غمرة الماء والغرق، فلم ينفعه ما أظهر من الإيمان، لأن التوبة في ذلك الوقت لا تنفع، لأنها حال زوال التكليف، **والثاني:** الكفار الذين يموتون على كفرهم، فلا توبة لهم في الآخرة، وإليهم الإشارة بقوله تعالى: ﴿ **أُولئِكَ أَعْتَدْنا لَهُمْ عَذاباً أَلِيماً** ﴾ [٣].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب الرقائق، باب: من نُوْقِشَ الحساب عُذِّب، ح٦٥٣٨، (٨/ ١١٢).

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٨٠) .

(٣) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٩٨) .

المبحث الخامس

الدراسة التحليلية لمقاصد والأهداف لسورة النساء من الآية (١٩ - ٢١)

كيفية معاملة النساء

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: إكرام النساء وعدم إهانتهن .

المطلب الثاني: الخير فيما يختاره ويقدِّره الله تعالى .

المطلب الثالث: حكم من أخذ صداق طليقته .

المبحث الخامس

مقاصد وأهداف سورة النساء من الآية (١٩ – ٢١)

كيفية معاملة النساء

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: إكرام النساء وعدم وإهانتهن

قال تعالى:﴿ **يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً** ﴾ النساء [١٩]

أولاً: سبب النزول:

١. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– : ﴿ **يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً** ﴾ [النساء: ١٩]، قَالَ: (كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ: إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا، وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجَهَا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجْهَا، فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا)، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي ذَلِكَ " [١].

٢. عن ابن عباس– رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا– في قوله ﴿ **يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً** ﴾ [النساء: ١٩]، وذلك أن رجالاً من أهل المدينة كان إذا مات حميم أحدهم ألقى ثوبه على امرأته، فورث نكاحها، فلم ينكحها أحد غيره، وحبسها عنده حتى تفتدي منه بفدية، فأنزل الله تعالى ﴿ **يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً** ﴾ [٢] .

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿ **يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ افتتحها بخطاب للذين آمنوا للتنويه بما خوطبوا به، وخوطب الذين آمنوا ليعم الخطاب جميع الأمة، فيأخذ كل منهم بحظه منه، فمريد الاختصاص بامرأة الميت يعلم ما يختص به منه، والولي كذلك، وولاة الأمور كذلك [٣].

---

(١) صحيح البخاري، كتاب:الإكراه ، باب: من الإكراه، ح ٦٩٤٨، (٩/ ٢١).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (٨/ ١٠٨) .

(٣) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٨٢) .

٢. ﴿ **لا يَحِلُّ لَكُمْ** ﴾ صيغة لا يحل صيغة نهي صريح، لأن الحل هو الإباحة في لسان العرب، ولسان الشريعة، فنفيه يرادف معنى التحريم [١].

٣. ﴿ **أن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً** ﴾ الإرث حقيقته مصير الكسب إلى شخص عقب شخص آخر، وأكثر ما يستعمل في مصير الأموال، **و**أنزل النساء منزلة الأموال الموروثة، لإفادة تبشيع الحالة التي كانوا عليها في الجاهلية [٢].

٤. ﴿ **إِلاَّ أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ** ﴾ استثناء منقطع فيه وجوه، **الأول:** أنه استثناء من أخذ الأموال، يعني لا يحل له أن يحبسها ضِرَاراً حتى تفتدي منه إلا إذا زنت، و**الثاني:** أنه استثناء من الحبس والإمساك الذي تقدم ذكره في قوله: ﴿ **فَأَمْسِكُوْهُنَّ فِي البُيُوت** ﴾ [النساء: ١٥] ، **الثالث:** يمكن أن يكون ذلك استثناء من قوله: ﴿ **وَلَا تَعْضِلُوهُن** ﴾ لأن العضل هو الحبس، فدخل فيه الحبس في البيت، فالأولياء والأزواج نهوا عن حبسهن في البيوت إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فعند ذلك يحل للأولياء والأزواج حبسهن في البيوت [٣].

ثالثاً: المناسبات:

١. مناسبة الآية بما قبلها:

استئناف تشريع في أحكام النساء، التي كان سياق السورة لبيانها، وهي التي لم تزل آيها مبينة لأحكامها تأسيساً واستطراداً، وبِدْءاً وعَوْدَاً، فبعد أن نهى سبحانه فيما تقدم عن عادات الجاهلية في أمر اليتامى وأموالهم، أعقبه بالنهى عن الاستنان بسنتهم في النساء وأموالهن، وقد كانوا يحتقرون النساء، ويعدونهن من قبيل المتاع، حتى كان الأقربون يرثون زوجة من يموت منهم كما يرثون ماله، فحرم الله تعالى عليهم هذا العمل [٤].

---

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٨٢) .

(٢) انظر: المرجع السابق (٤/ ٢٨٢) .

(٣) انظر: مفاتيح الغيب للرازي (١٠/ ١٢)، وانظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٦٢٠).

(٤) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٨٢)، وانظر: تفسير المراغي (٤/ ٢١٢) .

رابعاً: التفسير الإجمالي للآيات:

تضمنت هذه الآية إبطال ما كان شائعاً بين الناس قبل الإسلام من الظلم اللاحق بالنساء، فقد كان الرجل إ ذا مات والده على زوجته ورثها أكبر أولاده من غيرها فإن شاء زوجها وأخذ مهرها، وإن شاء استبقاها حتى تعطيه ما يطلب منها من مال، فأبطل الإسلام ذلك الحكم الجاهلي، وأصبحت المرأة إذا مات زوجها اعتدت في بيت زوجها، فإذا انقضت عدتها ذهبت حيث شاءت، ولها ما لها وما ورثته من زوجها أيضاً، ثم ذكر حكم آخر وهو أن يحرم على الزوج إذا كره زوجته أن يضايقها ويضارها حتى تفتدي منه ببعض مهرها، إذ من معاني العضل المضايقة والمضارة، واستثنى الله تعالى حالاً واحدة يجوز فيها العضل أي الحبس والتضييق، وهي حالة إتيان الفاحشة المبينة كالزنى والسرقة والنشوز عن الطاعة، ونحو ذلك من الأمور الممقوتة شرعاً وعرفاً، ففي هذه الحال يجوز العضل لاسترداد ما أعطوه من صداق وغيره من المال، لأن الإساءة من جانبها، واشتراط كون الفاحشة مبينة أي ظاهرة ثابتة إنما هو لمنع عضلها بمجرد سوء الظن والتّهمة بسبب غيرة الرجل الشديدة وتسرعه في الحكم على الزوجة البريئة، أو المرأة العفيفة، فيقع الرجل في الظلم حينئذ، فإن أتت بفاحشةٍ مبينة لا شك فيها أو نشزت نشوزاً بيّنَاً، فحينئذ للزوج أن يضايقها حتى تفتدي منه بمهرها أو بأكثر حتى يطلقها [1]، ورُوِيَ أن الفاحشة عند جمهور العلماء هي الزنا، أي أن الرجل إذا تحقق زنى زوجه فله أن يعضلها، فإذا طلبت الطلاق فله أن لا يطلقها حتى تفتدي منه ببعض صداقها، لأنها تسببت في بعثرة حال بيت الزوج، وأحوجته إلى تجديد زوجة أخرى، وذلك موكول لدينه وأمانة الإيمان [2].

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. جاءت الآيات نهياً للمسلمين عن إمساك الزوجات مع الكراهية والبغض، بقصد الكيد والإعنات وابتزاز أموالهن من مهور وغيرها، فقد نهى الله الأزواج وأولياء

---

(١) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٥٣) .

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٨٥) .

الميت عن عضل المرأة أي منعها من الزواج بمن تشاء، وحبسها والتضييق عليها، إلا في حال التلبس بفاحشة مبَيِّنَة كالزنى والنشوز وغيرهما [١].

٢. أسلوب الآيات قوي رائع، ينطوي على أبلغ التلقين، وأروع العظة في حماية الزوجات وتعظيم شأن الصلة الزوجية، ووجوب حسن معاشرتهن ومعاملتهن، وحمل النفس على ما تكره في هذا السبيل، والتعفف عن أموالهنّ ولو كانوا هم الذين أعطوها لهنّ لأنها صارت حقهنّ [٢].

٣. الآية الكريمة فيها دواء لكثير من الأدواء، وعلاج كريم، ورفع المرأة إلى مكانتها اللائقة بها كشريكة في الحياة، وكإنسان حي له كرامة وشخصية، وهكذا الإسلام والقرآن من أربعة عشر قرناً يعالج ولكن بحكمة لا إفراط ولا تفريط، لأنه تنزيل من حكيم عليم [٣].

٤. لا يحل التضييق على النساء ومضايقتهنّ، فذلك مما نهى الله تعالى عنه، فعن مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ﷺ [٤]، أنه سأل جابر بن عبد الله ﷺ عن حجة رسول الله ﷺ، فكان من وصايا النبي ﷺ في حجة الوداع (اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَإِنَّ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ، أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) [٥].

---

(١) انظر: التفسير الحديث دروزة عزت (٨/ ٥٥)، وانظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٣٠٥) .

(٢) انظر: التفسير الحديث دروزة عزت (٨/ ٥٧) .

(٣) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٥١) .

(٤) **مُحَمد بْن عَلِيّ بْن حُسَين بْن عَلِيّ بْن أَبي طالب:** أَبو جَعفَر، الهاشِميُّ، المَدَنِيُّ، القُرَشِيُّ، سَمِعَ جَابِر بْن عَبد اللهِ، وابنه جَعفر، مات وهو ابْن ثمان وخمسين، وقَالَ أَبو نُعَيم: مات سَنَة أربع عشرة ومئة. انظر: التاريخ الكبير للبخاري (١/ ١٨٣) .

(٥) سنن أبي داود، باب: بَابُ صِفَةِ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، (٢/ ١٨٥)، ح ١٩٠٥، حكم الألباني: صحيح .

٥. إن معاملة المرأة بالحسنى دليل على كمال الرجولة والْخُلقُ، فعن عائشة – رضي الله عنها– قالت: قال رسول الله ﷺ: (خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي) [١].

المطلب الثاني: الخير فيما يختاره ويقدّره الله تعالى

قال تعالى ﴿ ... **وَعاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً** ﴾ النساء [١٩]

أولاً: التفسير الإجمالي

بعد أن نهى الله تعالى عن عضل النساء والتضييق عليهنّ، لمنعهنّ من الزواج، وأن يتركوا أفعال الجاهلية، أمر هنا بحسن المعاشرة، ويشمل المعاشرة القولية والفعلية، فعلى الزوج أن يعاشر زوجته بالمعروف، من الصحبة الجميلة، وكف الأذى وبذل الإحسان، وحسن المعاملة، ويدخل في ذلك النفقة والكسوة ونحوهما، فيجب على الزوج لزوجته المعروف من مثله لمثلها في ذلك الزمان والمكان، وهذا يتفاوت بتفاوت الأحوال، آمرأ الأزواج أن يتمسكوا زوجاتهم مع الكراهة لهن، فإن في ذلك خيرًا كثيرًا، منه:

امتثال أمر الله تعالى، وقبولُ وصيته التي فيها سعادة الدنيا والآخرة، ومنها أن إجباره نفسَه مع عدم محبته لها فيه مجاهدة النفس، والتخلق بالأخلاق الجميلة، وربما أن الكراهة تزول وتخلفها المحبة، كما هو الواقع في ذلك، وغيره الكثير من المنافع نحن لا نعلمها إنما يعلمه الله تعالى [٢].

قوله تعالى: ﴿ فَعَسى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً ﴾ قال ابن عباس– رضي الله عنهما– : ربما رزق الله منهما ولداً، فجعل الله في ولدها خيراً كثيراً، وقد نَدَبت الآية إلى إمساكِ المرأة مع الكراهة لها، ونبَّهت على معنيين [٣]:

---

(١) سنن الترمذي، أبواب المناقب، باب: فضل أزواج النبي ﷺ، (٥/ ٧٠٩)، ح ٣٨٩٥، صحيح وضعيف الجامع للشيخ الألباني (١/ ٣١٢) صحيح .

(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي (ص: ١٧٢) .

(٣) انظر: زاد المسير في علم التأويل جمال الدين الجوزي (١/ ٣٨٦) .

المعنى الأول: أن الإنسان لا يعلم وُجوهَ الصلاح، فرُبَّ مكروهٍ عاد محموداً، ومحمودٍ عاد مذموماً .

المعنى الثاني: أن الإنسان لا يكاد يجد محبوباً ليس فيه ما يكره، فليصبِر على ما يكره لما يُحِبُ.

ثانياً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. المرأة نصف المجتمع، وهي في حكم الله تعالى وتقديره تشارك الرجل في تحمل أعباء الحياة، وتعاونه في تحقيق المهام والمعايش، ولقد أنصف الإسلام المرأة وكرمها ورفع مكانتها، وأنزلها منزلة لائقة بها، تتفق مع فطرتها ومهماتها، لأنها شريكة في الحياة، وهي إنسان حي له كرامة وشخصية، وأعطاها من الحقوق المناسبة لطبيعتها وتركيبها وإمكاناتها النفسية والبدنية [١].

٢. وجوب الإحسان في المعاملة إلى النساء، فعن معاوية بن حيدة رضي الله عنه [٢] قال: قلت: يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: (أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت، ولا تضرب الوجه، ولا تقبّح، ولا تهجر إلا في البيت) [٣].

٣. في الآية حث للرجال على تطيب القول للنساء، وتحسين الأفعال والهيئات بحسب القدرة، كما يُحب الرجل ذلك منها [٤].

٤. استحباب الإمساك بالمعروف وإن كان على خلاف هوى النفس، وفي الآية دليل على أن الطلاق مكروه [٥]، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يفرك[٦] مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً رضي منها آخر) [٧].

---

(١) انظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٢٩٩) .

(٢) **معاوية بن حيدة:** بْن معاوية بْن قشير بْن كعب بْن ربيعة القشيري بصري، من أهل البصرة، غزا خراسان ومات بِهَا غازياً، انظر: الكاشف للذهبي (٢/ ٢٧٥)، وانظر: أسد الغابة لابن حجر العسقلاني(٤/ ٤٣٢) .

(٣) سنن أبي داود، **كتاب:** النكاح، **باب:** في حق المرأة على زوجها، (٢/ ٢٤٥)، ح ٢١٤٢، قال الألباني: حسن صحيح .

(٤) انظر: محاسن التأويل للقاسمي (٣/ ٥٣) .

(٥) انظر: المرجع السابق (٣/ ٥٣) .

(٦) الفرك: أي البغض، أي لا يبغض، تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم لابن أبي نصر (ص: ٣٧٥).

(٧) صحيح مسلم، **كتاب:** الرضاع، **باب:** الوصية بالنساء، ح ٦١، (٢/ ١٠٩١).

٥. كان من أخلاق النبيّ ﷺ أنه جميل العشرة، دائم البشر، يداعب أهله، ويتلطف بهم، ويوسعهم نفقة، ويضاحك نساءه، حتى أنه كان يسابق نساؤه [١]، فعَنْ عَائِشَةَ- رضيَ الله عنها- قَالَتْ: (خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأنا خَفِيفَةُ اللَّحْمِ فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: تَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ لِي: تَعَالَيْ حَتَّى أُسَابِقَكِ، فَسَابَقَنِي فَسَبَقْتُهُ، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي سَفَرٍ آخَرَ، وَقَدْ حَمَلْتُ اللَّحْمَ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: تَقَدَّمُوا، ثُمَّ قَالَ لِي: تَعَالَيْ أُسَابِقُكِ، فَسَابَقَنِي فَسَبَقَنِي، فَضَرَبَ بِيَدِهِ كَتِفِي وَقَالَ: هَذِهِ بِتِلْكَ) [٢].

٦. إن من حسن الخلق مع المرأة ليس كف الأذى عنها، بل احتمال الأذى منها، والحلم عند طيشها وغضبها اقتداءً برسول الله ﷺ، فعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: أَمَّا إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، فَإِنَّكِ تَقُولِينَ: لاَ وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى، قُلْتِ: لاَ وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ، قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلْ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ) [٣].

٧. الخير فيما يختاره الله تعالى، فهو سبحانه عليم حكيم، رُوِيَ عن ابن عمر- رضي الله عنهما- يقول: (إن الرجل ليستخير الله تعالى، فيختار له، فيسخط على ربه عز وجل، فلا يلبث أن ينظر في العاقبة فإذا هو قد خير له) [٤] .

---

(١) انظر: محاسن التأويل للقاسمي (٣/ ٥٤) .

(٢) صحيح مسلم، **كتاب:** فضائل الصحابة، **باب:** في فضل عائشة رضي عنها الله، ح ٨٠، (٤/ ١٨٩٠).

(٣) صحيح البخاري، **كتاب:** النكاح، **باب:** غيرة النساء ووجْدهنّ، ح ٥٢٢٨، (٧/ ٣٦).

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن القرطبي (٥/ ٩٨).

المطلب الثالث: حكم من أخذ صداق طليقته

قال تعالى: ﴿ **وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدالَ زَوْجٍ مَكانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتاناً وَإِثْماً مُبِيناً ۞ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضى بَعْضُكُمْ إِلى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً** ﴾ النساء [٢٠ – ٢١]

أولاً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿ **وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ** ﴾ استفهام للتوبيخ والإنكار، في معنى النكير والتغليظ [١].

٢. ﴿ **أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتاناً وَإِثْماً مُبِيناً** ﴾ استفهام بمعنى التوبيخ، والجملة مقرّرة للجملة الأولى المشتملة على النهي وهي ﴿ **فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً** ﴾، وفيها تعجب من حال من يأخذ شيئا مما أعطاه لزوجته [٢].

٣. ﴿ **أَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً** ﴾ استعارة تصريحية، استعار لفظ الميثاق للعقد الشرعي، ووصفه الله تعالى بالغلظة لقوته وعظمته [٣].

٤. ﴿ **وَآتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً** ﴾ للمبالغة وتعظيم الشيء المعطى مهراً، وأنه حق خالص للمرأة [٤].

٥. ﴿ **وَإِنْ أَرَدْتُمُ** ﴾ وعبر في التعليق بـ ﴿ **إِنْ** ﴾ التي تفيد الشك في وقوع الفعل، فهي لَا تكون لوقوع الفعل مؤكداً، لينبه إلى أن الإرادة قد تكون غير سليمة، وغير مبنية على أسباب قوية [٥].

٦. ﴿ **وَقَدْ أفضى بَعْضُكُمْ إلى بَعْضٍ** ﴾ كنّى الله تعالى عن الجماع بلفظ الإفضاء لتعليم المؤمنين الأدب الرفيع [٦]، قال ابن عباس– رضي الله عنها –: الإفضاء المباشرة، المباشرة، ولكنّ الله كريم يَكْني عما يشاء [٧].

---

(١) انظر: جامع البيان للطبري (٨/ ١٢٦)، وانظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٣٠).

(٢) انظر: تفسير البغوي (٢/ ١٨٦)، وانظر: فتح البيان في مقاصد القرآن للقنوجي (٣/ ٦٤).

(٣) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٢٩٩) .

(٤) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٦٢٣) .

(٥) انظر: المرجع السابق (٣/ ١٦٢٣)، وانظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ٩٤) .

(٦) انظر: صفوة التفاسير للصابوني (١/ ٢٤٤) .

(٧) انظر: جامع البيان للطبري (٨/ ١٢٦) .

ثانياً: المناسبات:

١. مناسبة الآية بما قبلها:

بعد أن بيّن الله تعالى حكم الفراق الذي سببه المرأة، وأن للزوج أخذ المال منها حال الزنى أو النشوز مثلاً، أتبعه بذكر الفراق الذي سببه الزوج، وأنه إذا أراد الطلاق من غير نشوز وسوء عشرة، فليس له أن يطلب منها مالاً، وكان الرجل الظالم يعتمد على قوته عادة وعلى كون الطلاق بيده، فمن ظلم الرجال للنساء، وأطماعهم أن الرجل إذا أراد تطليق امرأته، استرد ما دفعه لها من مهر، متذرعا بوسائل كثيرة ومضايقات متنوعة منها الرمي بالفاحشة، فنهى الله تعالى عن ذلك [١].

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما تقدم أن من صور الغصب على الافتداء حال الإتيان بالفاحشة، شبه الأخذ في هذه الحالة التي لا سبب لها بالأخذ في تلك الحالة، فجعل الأخذ على هذه الصورة قائماً مقام القذف بما لا حقيقة له، فلذلك قال: ﴿ **بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِيناً** ﴾ أي كذوي بهتان في أخذه وإثم مبين، لكونه لا سبب له، يورث شبهة فيه، ثم غلَّظ ذلك باستفهام آخر في الآية الثانية، لينهي الفاصلة مذكراً بتقوى الله تعالى في المعاشرة بالإحسان وعدم الإساءة، و الميثاق الغليظ الذي أخذه الله تعالى، لأن مبنى النكاح على ذلك [٢].

ثالثاً: التفسير الإجمالي:

حذّر الله تعالى من أخذ شيء من المهر بعد الطلاق، مخاطباً المؤمنون إن أردتم نكاح امرأة مكان امرأة طلقتموها، وكنتم قد دفعتم لها مهراً كبيراً يبلغ قنطاراً، فلا تأخذوا ولو قليلاً من ذلك المهر، ووصف الله تعالى أخذ المطلق شيئاً مما آتاه لمطلقته بالبهتان والظلم، وبالإثم المبين البين الفادح، وكيف يباح لكم أخذه وقد استمعتم بهن بالمعاشرة الزوجية، وأخذن منكم عهداً وثيقاً مؤكداً [٣].

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٣٠٦- ٣٠٣) .

(٢) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٥/ ٢٢٧) .

(٣) انظر: صفوة التفاسير للصابوني (١/ ٢٤٤)، أوضح التفاسير للخطيب (١/ ٩٥).

اختلفوا في معنى القنطار: القنطار سبعون ألف دينار، وقالوا: سبعة آلاف دينار، أو ألف دينار أو اثني عشرة ألف درهم، وقال قتادة: كان يقال القنطار مائة رطل من الذهب، أو ثمانون ألفا من ورق [١].

واختلف أهل التأويل في حكم الآية، أمحكمٌ أم منسوخ على أقوال:

فقال بعضهم: محكم، وغير جائز للرجل أخذُ شيء مما آتاها، إذا أراد طلاقها، إلا أن تكون هي المريدةَ الطلاقَ، أو إن كانت هي المريدةَ للطلاق أو هو.

قال آخرون: بل هي منسوخة، نسخها قوله تعالى: **﴿ وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلا أَنْ يَخَافَا أَلا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴾** [البقرة: ٢٢٩] .

قال أبو جعفر: " وأولى الأقوال بالصواب في ذلك، قولُ من قال: إنها محكمة غير منسوخة، وغير جائز للرجل أخذ شيء مما آتاها، إذا أراد طلاقها من غير نشوز كان منها، ولا ريبة أتت بها " [٢]. وهذا ما ترجحه الباحثة .

اختلفوا في معنى ﴿ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثاقاً غَلِيظاً ﴾ على ثلاثة أقوال:

أ. قاله عكرمة هو قوله ﷺ: (فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله) [٣].

ب. قوله تعالى: **﴿ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾** قاله الحسن وابن سيرين.

ت. وقيل هو عقدة النكاح قول الرجل: نكحت وملكت النكاح، قاله مجاهد [٤].

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. لَا يصح أن يأخذ الرجل شيئاً من مهر زوجته ما دام التفريق بإرادته، وبسبب من جانبه، ولم يكن لها فيه أي عمل.

٢. لا يحل للرجل أن يأخذ أكثر مما أعطى إذا كان النشوز من جانب زوجته، وما أخذ في غير ذلك يكون كسباً خبيثاً، وقد اتفق على ذلك العلماء [٥].

---

(١) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٢٩٠) .

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (٨/ ١٣١) .

(٣) انظر: سنن أبي داود، باب: بَابُ صِفَةِ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، (٢/ ١٨٥)، ح ١٩٠٥، حكم الألباني: صحيح .

(٤) انظر: الجامع لأحكام القرآن القرطبي (٥/ ١٠٣).

(٥) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٦٢٣- ١٦٢٥) .

٣. ورد في السنة المكرمة وفعل الصحابة الأطهار الإقلال من المهور، وأرشد ﷺ إلى يسر المهور وعدم التعالي [١]، فعَنْ عَائِشَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (مِنْ يُمْنِ الْمَرْأَةِ أَنْ يَتَيَسَّرَ خِطْبَتُهَا، وَأَنْ يَتَيَسَّرَ صَدَاقُهَا، وَأَنْ يَتَيَسَّرَ رَحِمُهَا) [٢].

٤. تدل الآية على أن ليس للمهر حد أعلى، ويجوز الإصداق بالمال الكثير، ويجوز المغالاة في المهور، لأن الله تعالى لا يمثّل إلا بمباح، والقنطار: المال الكثير الوزن [٣]، ودليله ما ورد عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه ركب المنبر ثم قال: (أيها الناس ما إكثاركم في صَدَاق النساء، وقد كان رسول الله ﷺ وأصحابه وإنما الصدقات فيما بينهم أربعمائة درهم، فما دون ذلك ولو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو مكرمة لم تسبقوهم إليها، فلا أعرفن ما زاد رجل في صداق امرأة على أربعمائة درهم، ثم نزل فاعترضه امرأة من قريش فقالت له: (يا أمير المؤمنين نهيت الناس أن يزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمائة درهم قال: نعم، فقالت أما سمعت ما أنزل الله يقول ﴿ **وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً** ﴾ فقال: اللهم غفرانك، كل الناس أفقه من عمر، وفي رواية امرأة أصابت ورجل أخطأ، ثم رجع فركب المنبر فقال: (يا أيها الناس إني كنت نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقاتهن على أربعمائة درهم، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب) [٤]، وقال قوم آخرون: لا تعطي الآية جواز المغالاة بالمهور لأن التمثيل بالقنطار إنما هو على جهة المبالغة، كأنه قال: وآتيتم هذا القدر العظيم الذي لا يؤتيه أحد [٥].

٥. تكرار الله تعالى وتوبيخه لمن يحاول أخذ شيء من صداق زوجته التي خالطته في حياته مدة طويلة، يدل على شناعة الفعل وقبحه [٦].

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٣٠٧) .

(٢) سنن البيهقي الكبرى، كتاب: الصداق، باب: ما يستحب من القصد في الصداق، ح ١٤١٣٥، (٧/ ٢٣٥)، صحيح.

(٣) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٣٠٦).

(٤) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٦٦).

(٥) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٣٠٦).

(٦) انظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ٩٥).

٦. حكمة الله تعالى في منع الرجال من أخذ شيء من الصداق الذي أعطوه لنسائهم لسببين:

أ. الإفضاء وخلوص كل زوج لنفس صاحبه حتى صارا كأنهما نفس واحدة.

ب. الميثاق الغليظ الذي أُخِذَ على الرجال بأن يعامِلوا النساء معاملة كريمة [١].

٧. تكريم الإسلام للمرأة، فقد كانت في الجاهلية مهضومة الحق، يُعْتَدَى عليها بأنواع الاعتداء، فرفعها الله تعالى بما شرعه من تعاليم إسلامية من تلك الهوة التي كانت فيها، وقرر لها حقوقها، ونهى عن الاعتداء عليها [٢].

---

(١) انظر: المرجع السابق (٣/ ٩٦).

(٢) انظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ٩٧) .

المبحث السادس

مقاصد وأهداف سورة النساء من الآية (٢٢ – ٢٣)

المحرمات من النساء

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تغليظ حرمة زوجة الأب.

المطلب الثاني: المحرمات من النساء.

المطلب الثالث: تحريم الجمع بين الأختين في الزواج إلا ما قد سلف.

المبحث السادس

مقاصد وأهداف سورة النساء من الآية (٢٢ – ٢٣)

من يحرم التزوج بهن

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تغليظ حرمة نكاح زوجة الأب

قال تعالى: **﴿ وَلا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتاً وَسَاءَ سَبِيلاً ﴾** النساء [٢٢]

أولاً: سبب النزول :

١. عن ابن عباس– رضي الله عنهما– قال: كان أهل الجاهلية يحرِّمون ما يَحْرُم إلا امرأة الأب، والجمع بين الأختين، قال: فأنزل الله: **﴿ وَلا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾** [(١)].

٢. نزلت في قوم كانوا يَخْلُفُون على حلائل آبائهم، فجاء الإسلام وهم على ذلك، فحرَّم الله تبارك وتعالى عليهم المُقام عليهنّ، وعفا لهم عما كان سلف منهم في جاهليتهم وشِرْكهم من فعل ذلك، لم يؤاخذهم به، إن هم اتقوا الله في إسلامهم وأطاعوه فيه [(٢)].

٣. عن عدي بن ثابت الأنصاري قال توفي أبو قيس بن الأسلت ﷺ [(٣)] وكان من صالحي الأنصار فخطب ابْنَةُ قيس امرأته فقالت: إنما أعدك ولدا وأنت من صالحي قومك ولكن آتي رسول الله ﷺ فاستَأْمِرُه، فأتت رسول الله ﷺ فقالت: إن أبا قيس

---

(١)انظر: جامع البيان للطبري (٨ / ١٣٢)، وانظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٢/ ٤٦٩).

(٢) انظر: جامع البيان للطبري (٨/ ١٣٢) .

(٣) **صيفي بْن الأسلت أَبُو قيس الأنصاري:** أحد بني وائل بْن زيد، وهو مشهور بكنيته، صار إِلَى مكة مع قريش، فسكنها، وأسلم يَوْم الفتح، تُوُفِّيَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وابنه قيس بْن صيفي بْن الأسلت الْأَنْصَارِيّ الذي نزل في شأنه **﴿ وَلا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾**، انظر: أسد الغابة لابن حجر العسقلاني (٢/ ٤٢٢)، وانظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٦/ ٢٩٩٦) .

توفي فقال لها: خيراً، قالت وإن ابنه قيسا خطبني وهو من صالحي قومه وإنما كنت أعده ولدا فما ترى قال: ارجعي إلى بيتك، فنزلت هذه الآية ﴿ **وَلا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ** ﴾ (١).

٤. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: (حَرُمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ وَمِنَ الصِّهْرِ سَبْعٌ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ** ﴾ [النساء: ٢٣] هَذَا مِنَ النَّسَبِ، ﴿ **وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ** ﴾ (٢).

ثانياً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿ **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ** ﴾ فيه حذف مضاف، أي حرم الله تعالى عليكم نكاح الأمهات (٣).

٢. قوله تعالى: ﴿ **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ** ﴾ قال الزجاج: الأصل في أمّهات: أمّات، ولكن الهاء زيدت مؤكّدة، كما زادوها في: أهرقت الماء، وإنما أصله: أرقت (٤) .

٣. **﴿ما﴾** موصولة، وعدل عن أن يقال: **(لا تنكحوا نساء آبائكم)** ليدل بلفظ نكح على أن عقد الأب على المرأة كاف، في حرمة تزوج ابنه إياها، والنهي يتعلق بالمستقبل، والفعل المضارع مع النهي مدلوله إيجاد الحدث في المستقبل، وهذا المعنى يفيد النهي عن الاستمرار على نكاحهن إذا كان قد حصل قبل ورود النهي(٥).

---

(١) انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي (٢/ ٤٦٨).

(٢) المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة النساء، (٢/ ٣٣٣)، ح ٣١٨٩، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ.

(٣) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٣٠٩).

(٤) انظر: زاد المسير في علم التفسير لجمال الدين الجوزي (١/ ٣٨٨).

(٥) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٩١).

٤. ﴿ **إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ** ﴾ جاء الاستثناء لغرضين:

أ. القصد منه بيان صحة ما سلف من ذلك في عهد الجاهلية، وتعذر تداركه الآن، لموت الزوجين، ومن حيث إنه يترتب عليه، ثبوت أنساب، وحقوق مهور ومواريث، وأيضا بيان تصحيح أنساب الذين ولدوا من ذلك النكاح، وأن المسلمين انتدبوا للإقلاع عن ذلك اختيارا منهم [١].

ب. جاء الاستثناء من أجل الأولاد الذين وُلِدُوا من هذه الحالة قبل تحريمها، ليعتبروا أولادا شرعيين، لأنهم من نكاح كان سائغاً، وليس للسماح باستمرار الزوجية بين زوجة الأب وابن الزوج، وهو حق سديد [٢].

٥. ﴿ **وَسَاءَ** ﴾ جاءت بمعنى بئس، وفيه ضمير يفسره ما بعده، والمخصوص بالذم محذوف تقديره ذلك، أي ساء سبيلاً سبيل ذلك النكاح [٣].

٦. ﴿ **إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتاً وَسَاءَ سَبِيلاً** ﴾ **مراتب القبح ثلاثة:** القبح في العقول وفي الشرائع وفي العادات، فإن قوله تعالى ﴿ **إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً** ﴾ إشارة إلى القبح العقلي، وقوله ﴿ **وَمَقْتاً** ﴾ إشارة إلى القبح الشرعي، وقوله ﴿ **وَسَاءَ سَبِيلًا** ﴾ إشارة إلى القبح في العرف والعادة، ومتى اجتمعت في شيء هذه الوجوه فقد بلغ الغاية في القبح، ولا مزيد على ما يجمع القبحين [٤].

٧. ﴿ **آبَاؤُكُمْ** ﴾ من قبيل الإطلاق المجازي، وتشمل كل الأصول من الرجال أي تشمل الأجداد جميعاً سواء كانوا من جهة أبيه أم كانوا من جهة أُمه [٥].

ثالثاً: المناسبات:

---

(١) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٩٣) .

(٢) انظر: التفسير الحديث دروزة عزت (٨/ ٦٢) .

(٣) انظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ١٠١) .

(٤) انظر: المرجع السابق (٣/ ١٠١)، والكشاف عن حقائق غوامض التنزيل للزمخشري (١/ ٤٩٣).

(٥) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٦٢٧) .

١. مناسبة الآية بما قبلها:

لما أذن في بداية السورة نكاح ما طاب من النساء، وكان الطيب شرعاً قد يحمل على الحل، مست الحاجة إلى بيان ما يَحِل منهن وما يحرم [١]، وهي عطف على جملة ﴿ **لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهاً** ﴾ [النِّسَاء: ١٩]، فقد كان من جملة أحوال إرثهم النساء كرهاً، أن يكون ابن الميت أولى بزوجة أبيه، إذا لم تكن أمه، فنهوا عن هذه الصورة نهياً خاصاً مغلظاً، وتخلص منه إلى إحصاء المحرمات[٢].

٢. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

لما نهى سبحانه وتعالى عن نكاح الأمهات، وأن ينكح الابن أمه، أو زوجه أبيه، علل ذلك النهي، بأن هذا النكاح هو من أشر ما يكون، وإن هذا النوع من النكاح لهو أمراً زائداً في القبح شرعاً وخلقاً، لأنه يشبه نكاح الأمهات، ويتنافى مع ما للآباء من وقار واحترام، وما يجب من حسن الصحبة، كما إنه ممقوتاً مبغوضاً عند الله تعالى، وعند ذوي المروءات والعقول السليمة من الناس [٣].

رابعاً: التفسير الإجمالي

حرم الله تعالى في هذه الآية امرأة الأب، لأنها تشبه الأم، ولأنه فعل قبيح شنيع لا تألفه الطباع السليمة، ولأنه مقت مبغوض مكروه عند ذوي العقول الراجحة، لذا سماه العرب: **النكاح المقت**، ويسمى ولد الرجل من امرأة أبيه: **مقيتاً** أو **المقتي**، ولأنه بئس الطريق ذلك، لكن نكاح ما مضى قبل نزول الآية لا مؤاخذة فيه، أي أن هذا النكاح يستحق فاعله العقاب إلّا ما قد سلف ومضى، فإنه لا ذنب فيه، ومعفو عنه، والاستثناء منقطع، والمعنى: لكن ما قد سلف فلا تثريب عليكم فيه، وما هنا عبارة عن

---

(١) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٥/ ٢٢٧) .

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٩٠) .

(٣) انظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (٥/ ٢٢٨)، وانظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ١٠١)، وانظر: التفسير الوسيط للزحيلي (١/ ٣٠٢) .

النساء، فقد وقعت على العاقل، وقيل: إنها مصدرية، والمعنى: لا تنكحوا نكاحاً مثل ما نكح آباؤكم من أنكحة الجاهلية الفاسدة [١].

خامساً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. تحريم مناكح الجاهلية إلا ما وافق الإسلام منها، وخاصة أزواج الآباء، فزوجة الأب محرمة على الابن ولو لم يدخل بها الأب أو طلقها أو مات عنها [٢].
٢. المقت اسم سمت به العرب نكاح زوج الأب فقالوا نكاح المقت أي البغض، وسموا الابن من ذلك النكاح مقيتاً [٣].
٣. كل من وُلِد قبل نزول هذه الآية أولاداً شرعيين، لأنهم من نكاح كان سائغاً معروفاً، وجاء الإستثناء لمنع استمرار الزوجية بين زوجة الأب وابن الزوج [٤].
٤. من يتزوج زوجة أبيه بعد التحريم، يكون مرتداً عن دينه، فيقتل ويصير ماله فيئاً لبيت المال، دليل ذلك يَزِيدَ بْنِ الْبَرَاءِ [٥]، عَنْ أَبِيهِ [٦]، قَالَ: لَقِيتُ عَمِّي، وَمَعَهُ الرَّايَةُ فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: (بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةَ أَبِيهِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ وَآخُذَ مَالَهُ) [٧].

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٣١١) .

(٢) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٥٧).

(٣) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٩٣).

(٤) انظر: التفسير الحديث دروزة عزت (٨/ ٦٢).

(٥) **يزيد بن الْبَراء بن عَازِب الْأَنْصَارِيّ**: كان أمير عُمَان، وَكَانَ كخير الْأُمَرَاء، كوفى تَابِعِيّ ثِقَة، يروي عَن أَبِيه البراء بن عازب. انظر: الثقات للعجلي (٢/ ٣٦٠)، وانظر: الثقات لابن حبان (٥/ ٥٣٤)، وانظر: تهذيب التهذيب (١١/ ٣١٦)، وانظر: الطبقات الكبرى ط العلمية (٤/ ٢٦٩)

(٦) **الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبِ بْنِ الْحَارِثِ الأَنْصَارِيُّ**: الحَارِثِيُّ، الفَقِيْهُ الكَبِيْرُ، أَبُو عُمَارَةَ الأَنْصَارِيُّ، الحَارِثِيُّ، المَدَنِيُّ، نَزِيْلُ الكُوْفَةِ، مِنْ أَعْيَانِ الصَّحَابَةِ، تُوُفِّيَ البراء سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِيْنَ، انظر: سير أعلام النبلاء ط الرسالة (٣/ ١٩٤).

(٧) انظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب: الحدود، ح ٨٠٥٦، (٤/ ٣٩٧)، صححه الألباني.

٥. **وصف الله سبحانه وتعالى هذا النكاح بأمور ثلاثة** [١]:

أ. أنه فاحشة، لأن زوجة الأب تشبه الأم، فمباشرتها من أفحش الفواحش، وفاحشة: أي أمر زائد في القبح شرعاً وخلقاً، والفحش هو الأمر الزائد زيادة قبيحة، فهو زيادة قبيحة على موجب الفطرة المستقيمة.

ب. المقت: وهو عبارة عن بغض مقرون باستحقار، أي أنه ممقوت من ذوي المروءات لَا يقبلونه ولا يرضونه.

ت. وَساءَ سَبِيلًا وطريقاً، فهو أسوأ سبيل لطلب الولد، إذ يكون ابنه أخاً لأخيه من أبيه وبنته أختاً لأخيه أو لأخته من أبيه، وذلك نوع من المجوسية، فهو لذلك كان سبيلاً سيئاً.

٦. **تحريم نكاح زوجات الآباء جاء لحكمة** [٢]:

أ. أنه يتنافى فيما للآباء من وقار، وما يجب لهم من حسن صحبة.

ب. أن امرأة الأب لَا تحتشم على الابن، فلو كانت تحل له بعد الفراق لتطلعت النفس إليها، وقد ترغب فيه، فتفارق الأب أو تغاضبه طمعا في ابنه، ولا إساءة إلى الأب أبلغ من هذا، فكان المنع لأجل الرحم والمودة في القربى، وحسن الصحبة.

ت. العقد ذاته سبب التحريم، فإذا عقد الأب أو الجد فإنها تكون حراماً على الأبناء والأحفاد، ولو لم يدخل بها، لأن ذلك ما يقتضيه الإحسان إلى الوالدين.

المطلب الثاني: المحرمات من النساء

قال تعالى: ﴿ **حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاَتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلاَبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إَلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا** ﴾ النساء [٢٣]

---

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٦٢٨)، وانظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ١٠١).

(٢) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٦٢٨) .

أولاً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿ **اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ** ﴾ كناية عن الجماع، مثل قولهم: بنى بها أو عليها [١].

٢. ﴿ **تَنْكِحُوا** ﴾ ﴿ **ما نَكَحَ** ﴾ جناس ناقص [٢].

٣. ﴿ **وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ** ﴾ الحجور: جمع حِجْر، وهو ما يحويه مجتمع الرجلين للجالس المتربع، والمراد به هنا معنى مجازى وهو الحضانة والكفالة والعطف، لأن أول كفالة الطفل تكون بوضعه في الحجر، كما سميت حضانة، لأن أولها وضع الطفل في الحضن [٣].

ثانياً: المناسبات:

١. مناسبة الآية بما قبلها:

فما زال السياق القرآني الكريم في بيان الأحكام الشرعية المتعلقة بالإرث والنكاح وعشرة النساء، فلما أوصى الله تعالى بحسن معاشرة الأزواج، وحذَّر من إيذائهن أو أكل مهورهن، عقَّبه بذكر المحرمات من النساء اللواتي لا يجوز الزواج بهن بسبب القرابة أو المصاهرة أو الرضاع [٤].

ثالثاً: التفسير الإجمالي للآيات:

ذكر سبحانه في هذه الآية الكريمة أربع طوائف من الأقارب يحرم نكاحهن:

١. **الطائفة الأولى: طائفة الأمهات من النسب ويسمى نكاح الأصول:** أى حرَّم الله تعالى عليكم نكاح أمهاتكم من النسب، ويعم هذا التحريم أيضاً الجدات، سواء أكن من جهة الأب أم من جهة الأم، لأنه إذا كان يحرم نكاح العمة أو الخالة، فمن الأولى أن يكون نكاح الجدة محرماً، إذ الأم هي طريق الوصول في القرابة إلى هؤلاء، وقد أجمع المسلمون على تحريم نكاح الجدات.

---

(١) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٣٠٩) .

(٢) انظر: المرجع السابق (٤/ ٣٠٩) .

(٣) انظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ١٠٥)، وأيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٥٦)، والتفسير الواضح للحجازي(١/ ٣٥٤)، والتحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٩٨).

(٤) انظر: صفوة التفاسير للصابوني (١/ ٢٤٦)، وأيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٥٦).

٢. **الطائفة الثانية: هي طائفة الفروع من النساء ويسمى نكاح الفروع:** وقد عبَّر القرآن الكريم عن ذلك بقوله ﴿ **وَبَنَاتُكُمْ** ﴾ بالعطف على أمهاتكم، أى حرَّم الله عليكم نكاح أمهاتكم ونكاح بناتكم، والبنت هي كل امرأة لك عليها ولادة، سواء أكانت بنتاً مباشرة أم بواسطة، فتشمل حرمة النكاح البنات وبنات الأبناء وبنات البنات وإن نزلن، وقد انعقد الإجماع على تحريم الفروع من النساء مهما تكن طبقتهن .

٣. **الطائفة الثالثة: هي طائفة فروع الأبوين، ويسمى نكاح الحواشي القريبة والبعيدة:** وقد عبر القرآن الكريم عن ذلك بقوله ﴿ **وَأَخَوَاتُكُمْ** ﴾ ثم بقوله، ﴿ **وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ** ﴾ بالعطف على أُمَّهَاتُكُمْ، أي وحرم الله تعالى عليكم نكاح أخواتكم، سواء أكن شقيقات أم غير شقيقات، حرم عليكم أيضاً نكاح بنات إخوانكم وبنات أخواتكم من أي وجه يكن .

٤. **الطائفة الرابعة: هي طائفة العمات والخالات،** وقد ثبت تحريم نكاحهن بقوله تعالى ﴿ **وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ** ﴾ بالعطف على ﴿ **أُمَّهَاتُكُمْ** ﴾، أي حرَّم الله تعالى عليكم نكاح عماتكم وخالاتكم، كما حرَّم عليكم نكاح أمهاتكم وبناتكم.

العمة: هي كل امرأة شاركت أباك مهما علا في أصليه أو في أحدهما.

الخالة: هي كل امرأة شاركت أمك مهما علت في أصليها أو في أحدهما [١].

إذن فالعمات والخالات يشملن عمات الأب والأم، وخالات الأب والأم، وعمات الجد والجدة، وخالات الجد والجدة، لأن هؤلاء يُطْلِق عليهنَّ عرفاً اسم العمة والخالة [٢].

٥. **ما حُرِّم من جهة الرضاع:** ثمَّ بين سبحانه النساء اللائي يحْرُم الزواج بهنّ لأسباب أخرى سوى القرابة، فقال تعالى ﴿ **وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ** ﴾ أي: ، وحَرَّم عليكم أيضاً نكاح أخواتكم من الرضاعة، والأم من الرضاع: وهي كل امرأة أرضعتك، وحرَّم الله تعالى عليكم نكاح أمهاتكم اللاتي أرضعنكم وكذلك كل امرأة انتسبت إلى تلك المرضعة بالأمومة من جهة النسب أو

---

(١) انظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ١٠٥)، وانظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٥٤).

(٢) انظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٣١٢)، وانظر: تفسير الشيخ المراغى (٤/ ٢١٩).

من جهة الرضاع، فإذا رضع طفل من امرأة فهي أمه تحرم عليه، وزوجها أبوه، وأولادها أخواته [1] .

أحكام ضرورية:

أ. يرى الشافعية والحنابلة أن الرضاع المُحَرِّم هو الذي يبلغ خمس رضعات، واستدلوا بما رواه أَبِو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعِ الْمَصَّةُ، وَالْمَصَّتَانِ، وَلَا يُحَرِّمُ مِنْهُ إِلَّا مَا فَتَقَ[2] الْأَمْعَاءَ مِنَ اللَّبَنِ) [3]، و عن عائشة- رضي الله عنها- أنها قالت: (كان فيما أُنْزِل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نُسِخْن، بخمسٍ معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن) [4].

ب. ظاهر الآية الكريمة يقتضى أن الرضاع يحرم النكاح ولو في سن الكبر، إلا أن **جمهور العلماء** يرون أن الرضاع المحرم هو ما كان قبل بلوغ الحولين، أما ما كان بعد بلوغ الحولين فلا يُحَرِّم ولا يكون الرضيع ابناً من الرضاعة [5]، وذلك لقوله تعالى ﴿ **وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ** ﴾، ولحديث النبي ﷺ، عن أم سلمة- رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ (لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءَ فِي الثَّدْيِ، وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ) [6].

---

(١) انظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ١٠٣)، وانظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٥٥).

(٢) **فتق:** الفَتْق: خِلَافَ الرَّتْق، فَتَقَهُ يَفْتُقُه فَتْقاً: أي شقه، يقال فتق الثَّوْب فصل نسيجه أَو خياطته، وفتق فتقاً أي تفتح جِسْمه سُمْنَاً فَهُوَ فتْقٌ، انظر: لسان العرب لابن منظور (١٠/ ٢٩٦)، وانظر: المعجم الوسيط (٢/ ٦٧٢)

(٣) السنن الكبرى للنسائي، كتاب: النكاح، باب: القدر الذي يَحْرُم من النكاح، ح ٥٤٢٨، (٥/ ٢٠٠)، إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٤) صحيح مسلم، كتاب: الرضاع، باب: التحريم بخمس رضعات، (٢/ ١٠٧٥)، ح ٢٤ .

(٥) انظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ١٠٤) .

(٦) السنن الكبرى للنسائي، كتاب: النكاح، باب: الرضاع بعد الفطام قبل الحولين، (٥/ ٢٠١)، ح ٥٤٤١ ، صحيح وضعيف الجامع للشيخ الألباني (٢/ ١٥١)، قال الألباني: صحيح .

ت. يَحْرُم من الولادة ما يَحْرُم من الرضاعة، ودليل ذلك ما رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ- رضي الله عنها - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (مَا حَرَّمَتْهُ الْوِلَادَةُ حَرَّمَهُ الرَّضَاعُ) [1].

ما يحرم بسبب المصاهرة: وكذلك حرم الله تعالى عليكم نكاح أمهات زوجاتكم سواء أكن أمهات مباشرات أم جدات، لأن كلمة الأم تشمل الجدات، ولإجماع الفقهاء على ذلك [2].

ثم بين سبحانه وتعالى نوعاً آخر من المحرمات لغير سبب القرابة، فقال تعالى **﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾**، وقوله **﴿ وَرَبَائِبُكُمُ ﴾** جمع رَبِيْبَة، وهي بنت امرأة الرجل من غيره، وسميت بذلك لأن الزوج في أغلب الأحوال يربها، أي يربيها في حجره ويعطف عليها، والربيبة لَا تحرم بمجرد العقد على الأم، وإنما تحرم بالدخول بالأم، فإن لم يكن دخل بأمها فهي حلال له أن يتزوجها، وقد اتفقوا على أن كونها في الحجر ليس بشرط [3].

ما يحرم بسبب عارض: الجمع بين الأختين أو بين المرأة وقريباتها، فقد حَرَّمَ أن يُجْمَع بين الأختين في النكاح [4].

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. **ذكر الجزائري في تفسيره [5]:**

أ. **بيان المحرمات من النسب وهن سبع:** الأمهات، والبنات، والأخوات، والعمات، والخالات، وبنات الأخ، وبنات الأخت.

---

(١) السنن الكبرى للنسائي، كتاب: النكاح، باب: ما يحرم بالرضاعة، ح ٥٤١٣، (٥/ ١٩٢)، حكم الألباني: صحيح.

(٢) انظر: التفسير الواضح للحجازي (١/ ٣٥٥) .

(٣) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٢٩٢)، وانظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٣٣).

(٤) انظر: جامع البيان للطبري (٨/ ١٥٠).

(٥) انظر: أيسر التفاسير للجزائري (١/ ٤٥٧).

ب. **بيان المحرمات من الرضاع وهن سبع:** المحرمات من النسب، فالرضيع يحرم عليه أمه المرضع له وبناته، وأخواتها، وعماته وخالاته، وبنات أخيه، وبنات أخته.

ت. **بيان المحرمات من المصاهرة، وهن سبع أيضاً:** زوجة الأب بنى بها أو لم يبن، أم امرأته بنى بابنتها أو لم يبن، وبنت امرأته وهي الربيبة إذا دخل بأمها، وامرأة الولد من الصلب بنى بها الولد أو لم يبن، وكذا ابنه من الرضاع، وأخت امرأته ما دامت اختها تحته لم يفارقها بطلاق أو وفاة، والمحصنات من النساء، أي: المتزوجات قبل طلاقهن أو وفاة أزواجهن وانقضاء عدتهن، ودليل ما سبق ما رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: (حَرُمَ مِنَ النَّسَبِ سَبْعٌ وَمِنَ الصِّهْرِ سَبْعٌ ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ **﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ ﴾** [النساء: ٢٣]، هَذَا مِنَ النَّسَبِ **﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾** [(١)].

٢. التجارب العلمية أثبتت أن التلاقح بين سلائل متباعدة الأصول غالباً ما ينتج نسلاً قوياً، أما التلاقح بين السلائل المتحدة في أصولها القريبة فإنه غالباً ما ينتج نسلاً ضعيفاً [(٢)].

٣. إن شريعة الإسلام قد أضفت على العلاقات الزوجية، وعلاقات القرابة، الكثير من ألوان الوقار والاحترام، والزواج وما يصاحبه من شهوات ومداعبات ورضا واختلاف يتنافى مع ما أسبغه الله تعالى على هذه القرابة القريبة من وقار ومن عواطف شريفه [(٣)].

---

(١) انظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب: التفسير، باب: تفسير سورة النساء، (٢/ ٣٣٣)، ح ٣١٨٩، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ .

(٢) انظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ١٠٣).

(٣) انظر: المرجع السابق (٣/ ١٠٣)، وانظر: التفسير المنير للزحيلي (٤/ ٣١٢) .

ث. **من الحكم التي ذكرها العلماء من وراء تحريم النكاح بسبب الرضاعة** [١]:

أ. أن المولود يتكون جسمه من جسم المرأة التي أرضعته فيكون جزءًا منها، كما أنه جزء من أمه التي حملته، وإذا كانت هذه قد غذته بدمها وهو في بطنها، فإن تلك قد غذته بلبانها وهو في حجرها، فكان من التكريم لهذه الأم من الرضاع أن تعامل معاملة الأم الحقيقية، وأن يعامل كل من التقيا على ثدي امرأة واحدة معاملة الإخوة من حيث التكريم وحرمة النكاح بينهم.

٤. **الحكمة في تحريم الربائب على أزواج أمهاتهن** [٢]:

أ. أنهن حينئذ يشبهن البنات الصلبيات بالنسبة لهؤلاء الأزواج، بسبب ما يجدنه منهم من رعاية وتربية في العادة.

ت. ولأنه لو أبيح للرجل أن يتزوج ببنت امرأته التي دخل بها، لأدى ذلك إلى تقطيع الأرحام بين الأم وابنتها، ولأدى ذلك أيضاً إلى الانصراف عن رعاية هؤلاء الربائب خشية الرغبة في الزواج بواحدة منهن.

٥. لا تُنكح المرأة على عمتها ولا خالتها، ودليل ذلك ما رُوِيَ عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تُنكَح المرأَة عَلَى عَمَتِها، ولا عَلَى خَالَتِها) [٣].

٦. **الحكمة من تحريم ما سبق** [٤]:

أ. تسهيل الخلطة، وقطع الغيرة بين القرابة.

ب. حتى لا تفضي إلى حزازات وعداوات، فلو لم يدخل على المرأة أبو الرجل وابنه، ولم تدخل على الرجل امرأته وابنتها، لبقيت المرأة كالمحبوسة، ولتعطل على الزوج والزوجة أكثر المصالح، ولو كان الإذن في دخول هؤلاء دون حكم

---

(١) انظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ١٠٤).

(٢) انظر: التفسير الوسيط لطنطاوي (٣/ ١٠٦).

(٣) صحيح مسلم، كتاب: النكاح، باب: باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، ح ٣٧، (٢/ ١٠٢٩).

(٤) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ٢٩٨) .

المحرمية فقد تمتد عين البعض إلى البعض وتشتد الرغبة فتحصل النفرة الشديدة بينهن، والإيذاء من الأقارب أشد إيلاماً.

ت. حتى لا يترتب عليه التطليق، أما إذا حصلت المحرمية انقطعت الأطماع، وانحبست الشهوة، فلا يحصل ذلك الضرر، فيبقى النكاح بين الزوجين سليماً عن هذه المفسدة.

المطلب الثالث: تحريم الجمع بين الأختين في الزواج إلا ما قد سلف.

قال تعالى: ﴿ **وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا** ﴾النساء [٢٣]

أولاً: الوجوه البلاغية:

١. ﴿ **إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ** ﴾ استثناء منقطع، معناه لكن ما قد سلف من ذلك ووقع وأزاله الإسلام، فإن الله تعالى يغفره، والإسلام يجبّه، فائدة هذا الاستثناء أن العقود المتقدّمة على الأختين لا تنفسخ، ويكون للإنسان أن يختار إحداهما [(١)].

ثانياً: المناسبات:

١. مناسبة الفاصلة مع موضوع الآية:

﴿ **إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا** ﴾ يناسب أن يكون معنى ﴿ **إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ** ﴾ تقرير ما عقدوه من ذلك في عهد الجاهلية، فالمغفرة للتجاوز عن الاستمرار عليه، والرحمة لبيان سبب ذلك التجاوز، فجاءت في موضع التعليل لعفو الله تعالى في هذا الاستثناء المنقطع، والمعنى أن الله تعالى يعفو، لأنه سبحانه وتعالى كان وما زال غفارًا للذنوب رحيماً بعباده[(٢)].

ثالثاً: التفسير الإجمالي للآيات:

يخبر الله تعالى في نهاية الآية أنه لا يحل للرجل أن يجمع بين الأختين في عصمته ، وله أن يتزوج الثانية بعد أن تنقطع علاقته بالأولى، بالطلاق أو الوفاة،، وقد كانوا يجمعون فِي الْجَاهِلِيَّة بين الأختين، قَالَ ابْن عَبَّاس- رضي الله عنهما- :

---

(١) انظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٢/ ٣٤)، وزاد المسير في علم التفسير (١/ ٣٩٠).

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور(٤/ ٣٠١)، و زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٦٣٦).

(كـان أَهْـل الْجَاهِلِيَّـة يحرمـون مـا حـرم الله إِلَّا امـرأة الأب والجمـع بـين الأختـين)، وقـد عفا سبحانه عما سلف، فما مضى فِي الْجَاهِلِيَّة فإنكم لَا تؤاخذون به فِي الْإِسْلَام، فهو غفور لمن كان جمع بين الأختين بنكاح في جاهليته، وقبلَ تحريمه ذلك، إذا اتقى الله تبارك وتعالى بعدَ تحريمه ذلك عليه، فأطاعه باجتنابه، فإن الله غفورٌ رحيم، فمن رحمته بعباده ألا يعذبهم من غير نذير، وألا يؤاخذهم على ما اكتسبوا إلا بعد بيان واضح، وإن كان العقل يدرك حسن الأشياء وقبحها، والله سبحانه وتعالى بكل شيء عليم [1].

رابعاً: تحقيق المقاصد والأهداف:

١. حرمة الجمع بين الأختين في النكاح، ودليل ذلك ما رواه الدَّيْلَمِيّ رضي الله عنه[2] ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدِي أُخْتَانِ تَزَوَّجْتُهُمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ: (إِذَا رَجَعْتَ فَطَلِّقْ إِحْدَاهُمَا) [3].

٢. الحكمة من تحريم الأختين، صيانة للعلاقة بين الأختين أن تُفسدها الحياة الزوجية التي تجمعهما تحت سقف واحد، ويد رجل واحد، فتكون المرأة ضرّة أختها [4].

٣. دفع الغيرة عمن يريد الشرع بقاء تمام المودة بينهما [5].

٤. خشية إيحاش قلب الأختين بالعداوة، ويكون بينهما ما بين الضرائر من مبادلة الأذى، وإن ذلك أظهر في الجمع بين المرأة وخالتها أو عمتها، فهما بمنزلة الأم، فأولى أن يكون التحريم في الجمع بينهما [1].

---

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٦٣٦)، و التفسير القرآني للقرآن للخطيب (٢/ ٧٣٦)، و التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٣٣).

(٢) **الدَّيْلَمِي**: هو الضحاك بن فيروز الدَّيْلَمِي، ويقال الفلسطيني، أخو عَبد الله بن فيروز، وعياش بن فيروز، روى عن: أبيه فيروز الديلمي، قدم من أهل فلسطين، مولى النبي ﷺ، انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١٣/ ٢٧٦) .

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب: النكاح، باب: بَابُ الرَّجُلِ يُسْلِمُ وَعِنْدَهُ أُخْتَانِ، ح ١٩٥٠، (١/ ٦٢٧)، حكم الألباني: حسن لغيره.

(٤) انظر: التفسير القرآني للقرآن للخطيب (٢/ ٧٣٦) .

(٥) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/٣٠٠).

٥. حـرَّم اللَّه تَعَـالَى ذَلِـكَ رحمـة لهـذه الأمـة، إذ علـم شـدة غيـرة النّسـاء بعضـهن عَلَـى بعض [٢].

(١) انظر: زهرة التفاسير لأبي زهرة (٣/ ١٦٣٥).

(٢) انظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٣٣).

الخاتمة

الحمد لله الذي هدانا ووفقنا للإسلام، الحمد لله الذي أعزنا بالقرآن، وجعلنا أمة القرآن، والصلاة والسلام على من جاء بالقرآن وحياً من الواحد الديان، صلى عليك الله يا عَلَمَ الهدى ما هبت النسائم، وما لاحت على الأَيْكِ الحمائم، وأحمَدُ الله تعالى أن أعانني ووفقني بأن أكملتُ هذا العمل، راجيةً من الله عز وجل أن يرضى به عني، وأن يتقبله مني، وأن يكتب ليَ الأجر، وأن ينفع به طلاب العلم خاصة، وأمة الإسلام عامة، أما بعد:

فإن من أجل العلوم وأنفعها في الدنيا والآخرة، ومن أعظمها أجراً هي علوم القرآن الكريم، فمن أراد الله تعالى به الخير والفلاح فقهه في أمور الدين، وعلمهُ إياه، فكيف لا وهو كلام ربنا الواحد المنان، تعهَّد بحفظه، ولم يزل منذ الأزل وهو محفوظ في المصاحف وفي الصدور، ففيه الهداية، وبه الرشاد إلى طريق الجنان.

وفي بحثي هذا قد تناولتُ آيات من سورة آل عمران من آية (١٧٢–حتى نهاية السورة آية ٢٠٠) مكملة البحث في سورة النساء من آية (١–٢٣)، ذكرت فيه أسباب نزول الآيات التي احتاجت إلى ذكر سبب نزول، واستخلصتُ منها مقاصد وأهداف للآيات، وذكرت ما تضمنته الآيات من وجوه بلاغية .. .

فما كان من توفيق في هذا البحث فمن الله تعالى وحده، وما كان من خطأ أو زلل فمن نفسي، والله ورسوله منه براء، وأسأل الله تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به.

أهم النتائج:

- يسعى القرآن الكريم من خلال آياته الكريمة إلى تحقيق مقاصد وأهداف تنفع الأمة الإسلامية.
- جاء الأمر بتوحيد الله تعالى، وبتقواه وإخلاص النية له في العبادة.
- كذب اليهود وافترائهم وسوء أدبهم مع الله تعالى.
- الشهداء ليسوا أموات، بل أحياء عند ربهم منعمون.
- المؤمنون مأمورون بالولاء للمؤمنين، ومحبتهم ونصرتهم، والبراء من المشركين والإعراض عنهم.
- المستقبل للإسلام، وما سوى ذلك باطل وإلى زوال.
- من أطاع الله تعالى كان له الرحمة في الدنيا، والجنة في الآخرة، ومن عصى الله تعالى كان له النار وبئس المصير.
- جاء الإسلام ليطهر المجتمع، وينظفه، ولتقوم الأسرة على أساس سليم ركين، ومن ثم يقوم المجتمع وقاعدته الأسرة التي أساسه المرأة، على أرض صلبة، وفي جو نظيف عفيف، ببيان المحرمات في الشريعة الإسلامية، وببيان ما ورائهن من الحلال، حتى يبقى نقياً قوياً متماسكاً.
- اليقين قلب الإيمان، والصبر عماد الإيمان، والإخلاص كمال الإيمان، فالعبد بالإخلاص ينال التصديق، وبالتصديق ينال التحقيق، وبالتحقيق يصل إلى الحق، والإخلاص ثمرة اليقين.

التوصيات:

- أوصي نفسي والباحثين بتقوى الله العظيم، ولزوم طاعته، وإخلاص النية له تعالى، ليوفقنا لما يحب ويرضى.
- ملازمة كتاب الله تعالى تلاوةً وتدبراً وفهماً، وتطبيقاً بالجوارح.
- أنصح الباحثين بأن يبحثوا في أهداف القرآن الكريم، وربط أبعادها بالواقع المحيط قدر المستطاع، ليجدوا بذلك الفائدة.
- على الدعاة والباحثين أن يرشدوا الناس إلى سبيل النجاة، والوقاية من عذاب الله تعالى.

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث الشريفة

فهرس الأعلام

فهرس المصادر والمراجع

فهرس الموضوعات

فهرس الآيات القرآنية

م	الآية	رقمها	الصفحة
	البقرة		
١.	﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِما أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَما أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾	٤	١٣
٢.	﴿ وَإِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمنُ الرَّحِيمُ ﴾	١٦٣	١٣
٣.	﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾	٢٤٥	٦٥
٤.	﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ ﴾	٢٢٠	١٣٣
٥.	﴿ وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلا أَنْ يَخَافَا ... ﴾	٢٢٩	٢٠٥
	آل عمران		
٦.	﴿وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقاعِدَ لِلْقِتالِ﴾	١٢١	١١ –١٢
٧.	﴿ وَما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ... ﴾	١٤٤	١١
٨.	﴿ الم اللَّهُ لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾	١–٢	١٣
٩.	﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾	١٣٠	١٣
١٠.	﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ ﴾	١٩٩	١٣
١١.	﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ..﴾	٣٩	١٣
١٢.	﴿ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ..﴾	٣	١٣
١٣.	﴿ إِنَّ اللَّهَ لا يَخْفى عَلَيْهِ شَيْءٌ..﴾	٥	١٤
١٤.	﴿ الَّذِينَ اسْتَجابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ من بعد ما أصابهم القرح ﴾	١٧٢	٢٠– ٢٨ –٢٩
١٥.	﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ... ﴾	١٦٩–١٧٢	٢٨–٣١– ٥١
١٦.	﴿ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِين﴾	١٧١	٢٨–٢٩

م	الآية	رقمها	الصفحة
١٧.	﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ..... ﴾	١٧٣	٣٤-٣٥-٣٧
١٨.	﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ... ﴾	١٧٥	٤٠
١٩.	﴿ وَلا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً يُرِيدُ اللَّهُ أَلاَّ يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ ﴾	١٧٦	٤٣- ٤٦
٢٠.	﴿ إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيْمانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً وَلَهُمْ... ﴾	١٧٧	٤٣- ٤٦
٢١.	﴿ وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّما نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ ... ﴾	١٧٨	٥٠-٥١
٢٢.	﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ.....﴾	١٧٩	٥٦
٢٣.	﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ ﴾	١٨٠	٥٩-٦٠
٢٤.	﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ..... ﴾	١٨١	٦٤- ٦٥
٢٥.	﴿ لَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ....﴾	١٨٦	٦٥-٨٥
٢٦.	﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ... ﴾	١٨٣-١٨٤	٦٩
٢٧.	﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّما تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ .... ﴾	١٨٥	٧٣
٢٨.	﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ ... ﴾	١٨٦	٧٤
٢٩.	﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ ... ﴾	١٨٧	٨٤-٨٥
٣٠.	﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ❁ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّماواتِ وَالْأَرْضِ .... ﴾	١٨٩-١٩١	٩٤
٣١.	﴿ رَبَّنا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ ❁ رَبَّنا إِنَّنا سَمِعْنا مُنادِياً يُنادِي لِلْإِيمانِ .....﴾	١٩٣-١٩٥	١٠٠
٣٢.	﴿ رَبَّنا وَآتِنا مَا وَعَدْتَنا عَلى رُسُلِكَ وَلا تُخْزِنا يَوْمَ الْقِيامَةِ ... ﴾	١٩٤	١٠٠-١٠٤

م	الآية	رقمها	الصفحة
.٣٣	﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى...﴾	١٩٥	١٠٠-١٠٢
.٣٤	﴿ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ... ﴾	١٩٥	١٠٠
.٣٥	﴿ لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلاً مِّنْ عِندِ اللّهِ وَمَا عِندَ اللّهِ خَيْرٌ لِّلأَبْرَارِ ﴾	١٩٨	١٠٨
.٣٦	﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾	١٧٢	٣٥
.٣٧	﴿ وإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَما أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَما أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خاشِعِينَ لِلَّهِ .... ﴾	١٩٩	١١١
.٣٨	﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصابِرُوا وَرابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ ... ﴾	٢٠٠	١١٦
.٣٩	﴿ لاَ يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُواْ فِي الْبِلاَدِ ۞ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴾	١٩٦	١٠٥
النساء			
.٤٠	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً...﴾	١	١٢٣-١٢٥-١٢٨
.٤١	﴿ وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴾	٢	١٣٢
.٤٢	﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا ...﴾	٣	١٣٦-١٣٧
.٤٣	﴿ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾	٥	١٤٠-١٤١
.٤٤	﴿ وَلا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِياماً وَارْزُقُوهُمْ فِيها وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلاً مَعْرُوفاً ...﴾	٥-٦	١٤٦

م	الآية	رقمها	الصفحة
٤٥.	﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّساءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوالِدانِ وَالْأَقْرَبُونَ .... ﴾	٧-١٠	١٦١-١٦٢
٤٦.	﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾	٦	١٣٢
٤٧.	﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً ﴾	٨	١٥٦
٤٨.	﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾	١٠	١٣٣
٤٩.	﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ..... ﴾	١١	١٦٤-١٦٥
٥٠.	﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيم.... ﴾	١٣-١٤	١٧٧
٥١.	﴿ وَاللاَّتِي يَأْتِينَ الْفاحِشَةَ مِنْ نِسائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ .... ﴾	١٥-١٦	١٨١
٥٢.	﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ... ﴾	١٧	١٨٦
٥٣.	﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئاتِ حَتَّى إِذا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلا الَّذِينَ يَمُوتُونَ...﴾	١٨	١٩٠
٥٤.	﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً... ﴾	١٩	١٩٦
٥٥.	﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدالَ زَوْجٍ مَكانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطاراً فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتاناً وَإِثْماً مُبِيناً .﴾	٢٠-٢١	٢٠٣
٥٦.	﴿ وَلا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آباؤُكُمْ مِنَ النِّساءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كانَ فاحِشَةً وَمَقْتاً وَساءَ سَبِيلاً ﴾	٢٢	٢٠٩-٢١٠
٥٧.	﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهاتُكُمْ وَبَناتُكُمْ وَأَخَواتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخالاتُكُمْ وَبَناتُ الْأَخِ وَبَناتُ الْأُخْتِ ﴾	٢٣	٢١٠-٢١٤-٢١٦
٥٨.	﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ ...﴾	٣١	٢٠

م	الآية	رقمها	الصفحة
٥٩.	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾	٤٠	١٩
٦٠.	﴿ فَكَيْفَ إِذا جِئْنا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنا بِكَ عَلى هؤُلاءِ شَهِيداً﴾	٤١	١٩
٦١.	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمً﴾	٤٨	٢٠ – ٢٠٣
٦٢.	﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾	٥٨	١٧
٦٣.	﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾	٦٤	١٩
٦٤.	﴿فَما لَكُمْ فِي الْمُنافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾	٨٨	١٤– ٢٠ –٢١
٦٥.	﴿وَلا تَهِنُوا فِي ابْتِغاءِ الْقَوْمِ﴾	١٠٤	١٤–٢٠–٢١
٦٦.	﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾	١١٠	١٩
٦٧.	﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ... ﴾	١٧٦	٢١
	المائدة		
٦٨.	﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا ﴾	١	٢٢
٦٩.	﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾	٣٨	١٧٣
	الأنعام		
٧٠.	﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾	١٥٢	١٣٣
٧١.	﴿ وَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾	١٤	١٠٦
٧٢.	﴿ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءاً بِجَهالَةٍ	٥٤	١٨٨

م	الآية	رقمها	الصفحة
	الأعراف		
٧٣.	﴿ وَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ ساجِدِينَ ﴾	١٢٠	١٣٤
	الأنفال		
٧٤.	﴿وَمِنْ رِباطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾	٦٠	١١٨
	التوبة		
٧٥.	﴿ لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾	١٢٨	١٢٦
	يونس		
٧٦.	﴿ وَلا يَحْزُنْكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً ﴾	١٠	٤٣
	هود		
٧٧.	﴿ وَلا تَكُنْ مَعَ الْكافِرِينَ ﴾	٤٢	١٠٦
	يوسف		
٧٨.	﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّماواتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْها ﴾	١٠٥	٩٦
	سورة النحل		
٧٩.	﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾	٩	٣
	الإسراء		
٨٠.	﴿ وَلَوْلا أَنْ ثَبَّتْناكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلًا ﴾	٧٤	١٠٦
٨١.	﴿ ولا تَقْرَبُوْا مَالَ اليَتِيْمِ إلّا بِالتِي هِيَ أَحْسَنْ ﴾	٣٤	١٦٤
	الكهف		
٨٢.	﴿فَلَعَلَّكَ باخِعٌ نَفْسَكَ عَلى آثارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهذَا الْحَدِيثِ.. ﴾	١٨	٤٣

م	الآية	رقمها	الصفحة
	النور		
٨٣.	﴿ الزَّانِيَةُ والزَّانِي ﴾	٢	١٨٢
	الروم		
٨٤.	﴿وَمِنْ آياتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْواجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْها﴾	٢١	١٢٦
	الأحزاب		
٨٥.	﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾	٦٢	٥٨
	السجدة		
٨٦.	﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً ...﴾	١٧	١١٠
	فصلت		
٨٧.	﴿ فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ... ﴾	٤١	٣٠
	الجاثية		
٨٨.	﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا...]	٤٥	٦٧
	محمد		
٨٩.	﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ﴾	٢٢	١٢٦
٩٠.	﴿ أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلى قُلُوبٍ أَقْفالُها ﴾	٢٤	ج -٢٠
	الرحمن		
٩١.	﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْها فانٍ ﴾	٢٦	٧٣
	الجمعة		
٩٢.	﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا من أنفسهم﴾	٢	١٢٦

م	الآية	رقمها	الصفحة
	التحريم		
٩٣.	﴿ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾	٤	١٧٢
	القلم		
٩٤.	﴿ فَلا تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ ﴾	٨	١٠٦
	الجن		
٩٥.	﴿عالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلى غَيْبِهِ أَحَداً إِلَّا مَنِ ارْتَضى مِنْ رَسُولٍ﴾	٢٦	٥٨

فهرس الأحاديث الشريفة

م	الحديث	اسم الكتاب	درجة الحديث	الصفحة
١.	(...اقرأوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ)	مسلم	صحيح	٩
٢.	(يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون...)	مسلم	صحيح	٩
٣.	(اسم الله الأعظم في هاتين الآيتين ﴿ وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ واحِدٌ لا إِلهَ إِلاَّ هُوَ...)	سنن أبي داود	حسن	١٣
٤.	(اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ...)	صحيح مسلم	صحيح	٦٢
٥.	(اتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانَةِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ، وَإِنَّ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ ...)	سنن أبي داود	صحيح	١٩٩
٦.	(اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ ...)	صحيح البخاري	صحيح	١٦٤
٧.	(أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ)	صحيح البخاري	صحيح	١٤٤
٨.	(مَنْ أَصْدَقَ امْرَأَةً صَدَاقًا، وَهُوَ مُجْمِعٌ أَنْ لَا يُوفِيَهَا إِيَّاهُ...)	المعجم الكبير	ضعيف	١٤٤
٩.	(كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ، غَيْرَ مُسْرِفٍ وَلَا مُتَأَثِّلٍ مَالًا...)	سنن ابن ماجه	حسن صحيح	١٥٢
١٠.	(أَرْبَعٌ حَقَّ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ...)	شعب الإيمان للبيهقي	ضعيف	١٦٣
١١.	(أَعْطِ ابْنَتي سَعْدٍ الثُّلُثَيْنِ، وأُمَّهُمَا الثُّمُنَ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ)	المستدرك على الصحيحين	صحيح	١٦٥
١٢.	(لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ، وَلَا عَاقٌّ، وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ)	سنن النسائي	حسن	١٥٩
١٣.	(اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، ...)	صحيح مسلم	صحيح	١٢٥
١٤.	(أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ)	صحيح مسلم	صحيح	١١٠

م	الحديث	اسم الكتاب	درجة الحديث	الصفحة
١٥.	(مَا مِنْ رَجُلٍ لَهُ مَالٌ لَا يُؤَدِّي حَقَّ مَالِهِ...)	سنن النسائي	صحيح	٦٠
١٦.	(أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا تَرَكَ غِنًى، وَاليَدُ العُلْيَا خَيْرٌ مِنَ اليَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ)	صحيح البخاري	صحيح	١٥٢
١٧.	(...اقرأ علي، قلت يا رسول الله آقرأ عليك وعليك أنزل؟، قال: نعم، فقرأت سورة النساء)	صحيح البخاري	صحيح	١٩
١٨.	(ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسول الله، ....)	سنن ابن ماجه	حسن صحيح	١١٦
١٩.	(أَلاَ وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلاَ وَهِيَ القَلْبُ)	صحيح البخاري	صحيح	١١٤
٢٠.	(أَلْحِقُوا الفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ)	صحيح البخاري	صحيح	١٧٥
٢١.	(إِنَّ الَّذِي لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ يُمَثَّلُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعٌ أَقْرَعُ لَهُ زَبِيبَتَانِ ...)	مسند أحمد	صحيح	٦٠
٢٢.	(مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ...)	صحيح البخاري	صحيح	٦٢
٢٣.	(إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْخَيْرِ سَبْعِينَ سَنَةً...)	سنن ابن ماجه	ضعيف	١٧٦
٢٤.	(إِنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ: وَعِزَّتِكَ يَا رَبِّ لَا أَبْرَحُ أُغْوِي عِبَادَكَ مَا دَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ ...)	المستدرك على الصحيحين	حسن	١٩٣
٢٥.	(إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ خَلْقِهِ، قَالَتِ الرَّحِمُ: هَذَا مَقَامُ العَائِذِ بِكَ مِنَ القَطِيعَةِ...)	صحيح البخاري	صحيح	١٢٩
٢٦.	(إن الله قذف في قلب أبي سفيان الرعب بعد الذي كان منه يوم أحد، فرجع إلى مكة)	صحيح البخاري	صحيح	٢٨
٢٧.	(مَنْ رَأَى مَقْتَلَ حَمْزَةَ؟ فَقَالَ رَجُلٌ أَعْزَلُ: أَنَا رَأَيْتُ مَقْتَلَهُ...)	مصنف ابي شيبة، سنن البيهقي	حسن	٢٨
٢٨.	(إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِعَبْدِهِ مَا لَمْ يَقَعِ الْحِجَابُ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ..)	المستدرك على الصحيحين	صحيح	١٩٠

م	الحديث	اسم الكتاب	درجة الحديث	الصفحة
٢٩.	(إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ، فَإِنِ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا اسْتَمْتَعْتَ ...)	صحيح مسلم	صحيح	١٢٥
٣٠.	(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ضَرَبَ وَغَرَّبَ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ، ضَرَبَ وَغَرَّبَ، وَأَنَّ عُمَرَ، ضَرَبَ وَغَرَّبَ)	المستدرك على الصحيحين	صحيح	١٨٦
٣١.	(إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ العَبْدِ مَا لَمْ يُغَرْغِرْ)	سنن الترمذي	حسن غريب	١٩٣
٣٢.	(أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَنَكَحَهَا، وَكَانَ لَهَا عَذْقٌ)	صحيح البخاري	صحيح	١٣٦
٣٣.	(اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ)	المستدرك على الصحيحين	صحيح	١٤٠
٣٤.	(أنه بات ليلة عند ميمونة أم المؤمنين، وهي خالته، قال: فاضطجعت في عرض الوسادة ...)	صحيح مسلم	صحيح	١٢
٣٥.	(إنه يا ابن أخي لم يكن في زمان النبي ﷺ غزو يرابط فيه، ولكنه انتظار الصلاة خلف الصلاة)	موطأ مالك	حسن صحيح	١١٨
٣٦.	(إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً، وَإِذَا كُنْتِ عَلَيَّ غَضْبَى، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ...)	صحيح البخاري	صحيح	٢٠١
٣٧.	(أيها الناس ما إكثاركم في صَدَاق النساء، وقد كان رسول الله ﷺ ....)	المستدرك على الصحيحين	حسن	٢١٥
٣٨.	(بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةَ أَبِيهِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ وَآخُذَ مَالَهُ)	المستدرك على الصحيحين	سكت عنه الذهبي	٢١٠
٣٩.	(تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، وَتَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، ...)	المستدرك على الصحيحين	صحيح	١٧١
٤٠.	(ثَلَاثَةٌ يَدْعُونَ اللَّهَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ: رَجُلٌ كَانَتْ تَحْتَهُ امْرَأَةٌ سَيِّئَةَ الْخُلُقِ فَلَمْ يُطَلِّقْهَا...)	المستدرك على الصحيحين	صحيح	١٥٠
٤١.	(خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللهُ لَهُنَّ سَبِيلًا الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَرَجْمٌ بِالْحِجَارَةِ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ)	السنن الكبرى للنسائي	حسن	١٨١
٤٢.	(خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأنا خَفِيفَةُ اللَّحْمِ فَنَزَلْنَا ....)	صحيح مسلم	صحيح	٢٠١

م	الحديث	اسم الكتاب	درجة الحديث	الصفحة
٤٣.	(خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي)	سنن الترمذي	صحيح	٢٠٠
٤٤.	(لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً رضي منها...)	صحيح مسلم	صحيح	٢٠١
٤٥.	(رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما فيها وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ ...)	صحيح البخاري	صحيح	١١٩
٤٦.	(صَلِّ قَائِمًا فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا فَإِنْ لَمْ تستطع فعلى جنب)	صحيح البخاري	صحيح	٩٦
٤٧.	(الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ فَضْل: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ)	سنن أبي داود	ضعيف	١٦٣
٤٨.	(فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله)	سنن أبي داود	صحيح	٢٠٥
٤٩.	(فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ السَّبْيِ قَدْ تَحْلُبُ ثَدْيَهَا تَسْقِي، إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ، فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْه...)	صحيح البخاري	صحيح	١٧٢
٥٠.	(لاَ يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ وَلاَ الكَافِرُ المُسْلِمَ)	صحيح البخاري	صحيح	١٧٣
٥١.	(فَوَجَدَنِي النَّبِيُّ ﷺ لاَ أَعْقِلُ شَيْئًا، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ فَأَفَقْتُ...)	صحيح البخاري	صحيح	١٦٥
٥٢.	(قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ، مَا لاَ عَيْنٌ رَأَتْ، وَلاَ أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلاَ خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ)	صحيح البخاري	صحيح	١٨٠
٥٣.	(قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَدَخَلَ عُمَرُ رضي الله عنه ، فَانْحَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ...)	صحيح ابن حبان	حسن صحيح	١٠٨
٥٤.	(قضى بالدَّين قبل الوصية، وأنتم تقرءون الوصية قبل الدين)	سنن الترمذي	حسن	١٧٣
٥٥.	(قلت: يا رسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت...)	سنن أبي داود	حسن صحيح	٢٠١
٥٦.	(كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ، مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي ....)	صحيح البخاري	صحيح	١٦٣

م	الحديث	اسم الكتاب	درجة الحديث	الصفحة
٥٧.	(كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ: هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لاَ، فَقَتَلَهُ، ....)	صحيح البخاري	صحيح	١٨٩
٥٨.	(كان فيما أُنْزِل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن، ثم نُسِخْن، بخمسٍ معلومات...)	صحيح مسلم	صحيح	٢١٧
٥٩.	(لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءَ فِي الثَّدْيِ...)	سنن النسائي	صحيح	٢١٧
٦٠.	(كَانُوا إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقَّ بِامْرَأَتِهِ: إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزَوَّجَهَا، ....)	صحيح البخاري	صحيح	١٩٣
٦١.	(كُلُّ الْمَيِّتِ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطَ، فَإِنَّهُ يَنْمُو لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيُؤَمَّنُ مِنْ فَتَّانِ الْقَبْرِ)	سنن أبي داود	صحيح	١١٩
٦٢.	(لِأَن أوصِي بالخمس أحبُّ إليَّ من أن أوصِي بِالربعِ، وَلِأَن أوصِي بِالربعِ أحب إِلَيّ من أَن أوصِي بِالثُّلثِ...)	سنن ابن ماجه	صحيح	١٧٣
٦٣.	(لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللهِ سِتُّ خِصَالٍ : يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ ....)	سنن الترمذي	حسن	٣٢
٦٤.	(اللهم اجعل في قلبي نورا، وفي لساني نورا، واجعل في سمعي نورا، ....)	صحيح مسلم	صحيح	٩٥
٦٥.	(لا حبس بعد سورة النساء)	الدر المنثور	ضعيف	١٧٨
٦٦.	(مَا حَرَّمَتْهُ الْوِلَادَةُ حَرَّمَهُ الرَّضَاعُ)	السنن الكبرى للنسائي	حسن	٢١٧
٦٧.	(لا تُنْكَح المرأَة عَلَى عَمَتِها، ولا عَلَى خَالَتِها)	صحيح مسلم	صحيح	٢٢٠
٦٨.	(مَا مِنْ أَحَدٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا مُثِّلَ لَهُ شُجَاعٌ أَقْرَعُ يُطَوَّقُهُ...)	سنن النسائي	حسن	٦٢
٦٩.	(مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ ....)	صحيح البخاري	حسن	٦٤
٧٠.	(مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَلَهُ مَا لَنَا وَعَلَيْهِ مَا عَلَيْنَا، وَمَنْ أَسْلَمَ مِنَ ...)	مسند أحمد	صحيح	١١٢

م	الحديث	اسم الكتاب	درجة الحديث	الصفحة
٧١.	(مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ، فَكَتَمَهُ، أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يوم القيامة)	سنن أبي داود	حسن	٨٦
٧٢.	(مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ)	المستدرك على الصحيحين للحاكم	صحيح	١٢٩
٧٣.	(مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ)	صحيح البخاري	صحيح	١٣٠
٧٤.	(من طال عمره وحسن عمله" قيل: فأي الناس شر؟ قال: من طال عمره وساء عمله)	سنن الترمذي	حسن	٦١
٧٥.	(مَنْ فَرَّ مِنْ مِيرَاثِ وَارِثِهِ، قَطَعَ اللَّهُ مِيرَاثَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ...)	سنن ابن ماجه	ضعيف	١٧٦
٧٦.	(مَنْ قَرَأَ مِنْكُمُ الْقُرْآنَ فَلْيَتَعَلَّمِ الْفَرَائِضَ، فَإِنْ لَقِيَهُ أَعْرَابِيٌّ قَالَ: يَا مُهَاجِرُ، أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ ...)	المستدرك على الصحيحين للحاكم	صحيح	١٧٠
٧٧.	(مَنْ كَانَ حَالِفًا، فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ)	صحيح البخاري	صحيح	١٣٠
٧٨.	(مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ)	المستدرك على الصحيحين	صحيح	١٨٤
٧٩.	(لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعِ الْمَصَّةُ، وَالْمَصَّتَانِ...)	سنن النسائي	حسن	٢١٦
٨٠.	(مِنْ يُمْنِ الْمَرْأَةِ أَنْ يَتَيَسَّرَ خِطْبَتُهَا، وَأَنْ يَتَيَسَّرَ صَدَاقُهَا، وَأَنْ يَتَيَسَّرَ رَحِمُهَا)	المستدرك على الصحيحين	صحيح	٢٠٦
٨١.	(موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها، واقرءوا إن شئتم ...)	صحيح البخاري	صحيح	٧٧
٨٢.	(وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَا يُعَذِّبُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ رَحِمَ الْيَتِيمَ، ....)	صحيح البخاري	صحيح	١٣٦
٨٣.	(واللهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ..)	صحيح مسلم	صحيح	١٠٥
٨٤.	(أَنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ فِي الجَنَّةِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالوُسْطَى، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا)	صحيح البخاري	صحيح	١٣٦
٨٥.	(لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ)	صحيح مسلم	صحيح	١٣٠
٨٦.	(وددت أَن النَّاس غضُوا من الثُّلُث إِلَى الرّبع ...)	سنن ابن ماجه	حسن	١٨٠
٨٧.	(يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهَا، فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ وَهُوَ يُنْسَى، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْءٍ يُنْزَعُ مِنْ أُمَّتِي)	سنن ابن ماجه	ضعيف	١٦٧

م	الحديث	اسم الكتاب	درجة الحديث	الصفحة
٨٨.	(يا رسول الله لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة...)	سنن الترمذي	صحيح لغيره	١٠٠
٨٩.	(يُجَاءُ بِالكَافِرِ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟...)	صحيح البخاري	صحيح	١٩٤

فهرس الأعلام

م	اسم العلم	الصفحة
١	أَبِو أُمَامَةَ الباهلي	٩
٢	النواس بن سمعان الكلابي	٩
٣	النقاش	١٠
٤	أسماء بنت يزيد	١٣
٥	داود بن صالح	١١٦
٦	الزّجّاج	١٤١
٧	سعيد بن جبير	٨٤
٨	عثمان بن طلحة	١٨
٩	الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ	٣٤
١٠	فنحاص	٥٩
١١	كعب بن الأشرف	٧٩
١٢	أصحمة النجاشي	١١١
١٣	ابن جُرَيْج	١١٢
١٤	عمران بن حصين	٩٩
١٥	عقبة بْن عَامِر	١٤٢
١٦	عمْرو بْن شعيب	١٥٢
١٧	محمد بن عبد الله	١٥٢
١٨	شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدِ	١٥٢
١٩	مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ	١٣٠
٢٠	مُجَاهِدُ بنُ جَبْرٍ	١٦٦
٢١	المستورِدِ بن شَدَّاد	١٠٨
٢٢	فُضَالَة بِن عُبِيْدِ	١١٩

٢٣	سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيّ	١١٩
٢٤	أبو سلمة بن عبد الرحمن	١١٦
٢٥	وهب بن منبه	٩٨
٢٦	صهيب بن سنان	١٤٤
٢٧	صيفي بْن الأسلت أَبُو قيس الأنصاري	٢٠٩
٢٨	قَتَادَة بْن دعامة	١٨٤
٣٠	سَهْلُ بْنُ عَمْرٍو	١٣٦
٣١	سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري	١٩٢
٣٢	مُحَمد بْن عَلِيّ بْن حُسَين بْن عَلِيّ بْن أَبي طالب	١٩٩
٣٣	معاوية بن حيدة	٢٠١
٣٤	صهيب بن سنان	١٤٤
٣٥	صيفي بْن الأسلت أَبُو قيس الأنصاري	٢٠٩
٣٦	البَرَاءُ بنُ عَازِبِ بنِ الحَارِثِ الأَنْصَارِيُّ	٢١٣
٣٧	يزيد بن البراء بن عازب	٢١٣
٣٨	الدَيْلَمِي	٢٢٢

المصادر والمراجع

١. جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر الطبري، الناشر: دار هجر للطباعة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .

٢. تفسير القرآن العظيم: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ،الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٣. الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة .

٤. تفسير الجلالين: جلال الدين محمد بن أحمد المحلي وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الحديث – القاهرة، الطبعة الأولى.

٥. غرائب القرآن ورغائب الفرقان، الحسن بن محمد بن حسين النيسابوري، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى – ١٤١٦ هـ .

٦. البحر المديد في تفسير القرآن المجيد: أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي الصوفي، المحقق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، الطبعة: ١٤١٩هـ .

٧. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة .

٨. فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة: الأولى – ١٤١٤ هـ .

٩. محاسن التأويل: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي، المحقق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلميه بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ .

١٠. تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى، الطبعة الأولى، ١٣٦٥ هـ - ١٩٤٦ م .

١١. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م .

١٢. في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي، دار الشروق – بيروت– القاهرة، الطبعة: السابعة عشر – ١٤١٢ هـ .
١٣. التفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم يونس الخطيب، دار الفكر العربي القاهرة.
١٤. التحرير والتنوير" تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد"، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الدار التونسية تونس، ١٩٨٤ هـ .
١٥. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان، ١٤١٥ هـ – ١٩٩٥ م .
١٦. التفسير الحديث، دروزة محمد عزت، الناشر: دار إحياء الكتب العربية– القاهرة الطبعة ١٣٨٣ هـ .
١٧. التفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة، الطبعة الأولى .
١٨. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.
١٩. صفوة التفاسير، محمد علي الصابوني، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م.
٢٠. التفسير الواضح، الحجازي، محمد محمود، الناشر: دار الجيل الجديد – بيروت، الطبعة: العاشرة – ١٤١٣ هـ.
٢١. معالم التنزيل في تفسير القرآن: أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٧ م.
٢٢. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري، الناشر: دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤٠٧هـ.
٢٣. أسباب نزول الآيات: أبي الحسن علي الواحدي النيسابوري، الناشر: دار الباز مكة المكرمة، الطبعة: ١٣٨٨ هـ.

٢٤. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية الأندلسي، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ .
٢٥. زاد المسير في علم التفسير: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.
٢٦. مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، الناشر: دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠هـ.
٢٧. أنوار التنزيل وأسرار التأويل: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.
٢٨. مدارك التنزيل وحقائق التأويل: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨ م.
٢٩. البحر المحيط في التفسير: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ.
٣٠. الجواهر الحسان في تفسير القرآن: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٨هـ.
٣١. الدر المنثور في التفسير بالمأثور: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الناشر: دار الفكر- بيروت.
٣٢. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الفكر المعاصر - دمشق، الطبعة : الثانية ، ١٤١٨ هـ .
٣٣. التفسير الوسيط : د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، الناشر: دار الفكر- دمشق، الطبعة : الأولى - ١٤٢٢ هـ .
٣٤. الأنوار الساطعات لآيات جامعات: عَبدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ السّلمانِ.
٣٥. إعراب القرآن وبيانه: محيي الدين بن أحمد مصطفى درويش، الناشر: دار ابن كثير- دمشق - بيروت، الطبعة : الرابعة ، ١٤١٥ هـ .

٣٦. تلخيص البيان فى مجازات القرآن: الشريف الرضى، دار النشر : دار الأضواء – بيروت .
٣٧. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى – ١٤٢٢ هـ.
٣٨. بحر العلوم: أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي.
٣٩. تفسير الراغب الأصفهاني: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، الناشر: كلية الآداب – جامعة طنطا، الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ- ١٩٩٩م
٤٠. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٤١. أسرار ترتيب القرآن: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ، الناشر: دار الفضيلة.
٤٢. زهرة التفاسير: محمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة، الناشر: دار الفكر العربي.
٤٣. بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، الناشر: لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة.
٤٤. تفسير القرآن: منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني، الناشر: دار الوطن، الرياض– السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
٤٥. جامع لطائف التفسير: عبد الرحمن بن محمد القماش، المكتبة الشاملة، موافق للمطبوع
٤٦. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الناشر: دار القلم، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ .
٤٧. جامع البيان في تفسير القرآن: محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الحسني الحسيني الإيجي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م .
٤٨. البرهان فى تناسب سور القرآن: أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي الغرناطي، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية . المغرب، عام النشر: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .

٤٩. النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد، الشهير بالماوردي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان.
٥٠. تيسير التفسير، إبراهيم القطان، المكتبة الشاملة.
٥١. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه – صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري ،الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ .
٥٢. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .
٥٣. سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
٥٤. سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي– مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م .
٥٥. سنن النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.
٥٦. السنن الكبرى: البيهقي، مجلس دائرة المعارف– حيدر أباد، الطبعة الأولى ١٣٥٢هـ.
٥٧. سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي .
٥٨. مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م
٥٩. المعجم الكبير: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، الناشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية .
٦٠. السيرة النبوية: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبو محمد، الناشر : دار الجيل – بيروت، الطبعة : الأولى ، ١٤١١ .

٦١. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ .
٦٢. السيرة النبوية: شمس الدين عثمان الذهبي، المكتبة الشاملة، موافق للمطبوع .
٦٣. الثقات: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ .
٦٤. المستدرك على الصحيحين: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد الطهماني النيسابوري، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠ .
٦٥. سلسة الأحاديث الصحيحة، لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الشاملة موافق للمطبوع .
٦٦. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
٦٧. صحيح وضعيف الجامع: لمحمد ناصر الألباني، المكتبة الشاملة .
٦٨. الطبقات الكبرى: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى:١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .
٦٩. الموطأ: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
٧٠. النهاية في غريب الحديث والأثر: المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير،الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، الطبعة: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٧١. التاريخ الكبير: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد .

٧٢. أسد الغابة في معرفة الصحابة: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م .

٧٣. معرفة الصحابة: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، الناشر: دار الوطن للنشر ،الرياض، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.

٧٤. الإصابة في تمييز الصحابة: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥هـ .

٧٥. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م .

٧٦. الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر ٢٠٠٢ م .

٧٧. سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، الناشر: دار الحديث- القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م .

٧٨. لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ .

٧٩. تاج العروس من جواهر القاموس: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الزَّبيدي الناشر: دار الهداية .

٨٠. معجم اللغة العربية المعاصرة: د أحمد مختار عبد الحميد عمر، بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .

٨١. معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٨٢. القاموس المحيط: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادى، الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .

٨٣. تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م .
٨٤. الصحاح في اللغة: الجوهري ، المكتبة الشاملة، موافق للمطبوع .
٨٥. مجمل اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية – ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م .
٨٦. معجم البلدان: أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م .
٨٧. تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م .
٨٨. قراءة في علم مقاصد الشريعة الإسلامية: الدكتور علاء الدين زعتري، المكتبة الشاملة .
٨٩. علم المقاصد الشرعية: نور الدين بن مختار الخادمي، الناشر: مكتبة العبيكان، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠١م.
٩٠. رسالة ماجستير بعنوان الدراسة التحليلية لمقاصد وأهداف الحزب الرابع عشر من القرآن الكريم سورة الأنعام: للطالب أيمن أبوسويرح، إشراف الدكتور الفاضل زهدي أبو نعمة .

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
الإهداء	ب
شكر وعرفان	ت
المقدمة	ث
أولاً: أهمية الموضوع	ج
ثانياً: أسباب اختيار الموضوع	ج
ثالثاً: الدراسات السابقة	ح
رابعاً: منهج البحث	ح
خامساً: هدف البحث	ح
خامساً: خطة البحث	ح
الفصل التمهيدي	٣
المبحث الأول: التعريف بالمقاصد والأهداف	٣
المطلب الأول: التعريف بالمقاصد والأهداف	٣
المطلب الثاني: الفرق بين المقاصد والأهداف	٦
المطلب الثالث: أهمية معرفة مقاصد السور	٦
المبحث الثاني: مدخل إلى سورة آل عمران	٩
أولاً: أسماء سورة آل عمران وعدد آياتها	٩
ثانيا: مكان وزمان نزول السورة	١١
ثالثاً: فضائل السورة	١٢
رابعاً: مناسبة سورة آل عمران بما قبلها البقرة	١٣
خامساً: مناسبة السورة بما بعدها النساء	١٤
سادساً: مقاصد سورة آل عمران	١٥
سابعاً: أهداف سورة آل عمران	١٦
المبحث الثالث: مدخل إلى سورة النساء	١٧

أولاً: أسماء سورة النساء وعدد آياتها ١٧
ثانياً: مكان وزمان نزول السورة ١٨
ثالثاً: فضل سورة النساء ١٩
رابعا: المناسبات في سورة النساء ٢٠
١. مناسبة سورة النساء بما قبلها (آل عمران) ٢٢
٢. مناسبة سورة النساء بما بعدها (المائدة) ٢٣
٣. مناسبة أول سورة النساء بآخرها..... ٢٣
خامساً: مقاصد سورة النساء ٢٣
سادساً: أهداف سورة النساء..... ٢٤
الفصل الأول: مقاصد وأهداف سورة آل عمران من الآية (١٧١ – ٢٠٠) .....
المبحث الأول: مقاصد وأهداف سورة آل عمران من آية (١٦٩–١٧٥) ٢٦
المطلب الأول: الشهداء أجرهم وصفتهم ٢٨
المطلب الثاني: علة الخوف والفزع وسبيل التخلص منه ٣٤
المطلب الثالث: إن كيد الشيطان كان ضعيفاً ٤٠
المبحث الثاني: تسلية النبي ﷺ وبيان بعض الحكم من الآية (١٧٦–١٧٨) ٤٣
المطلب الأول: تسلية ومواساة ٤٣
المطلب الثاني: عقوبة شراء الكفر بالإيمان ٤٦
المطلب الثالث: إمهال وليس إهمال..... ٥٠
المبحث الثالث: مقاصد وأهداف لسورة آل عمران من الآية (١٧٩ – ١٨٤) ٥٥
المطلب الأول: تمييز وتمحيص..... ٥٦
المطلب الثاني: غنى الله تعالى عن العالمين..... ٥٩
المطلب الثالث: صفات اليهود ٦٤
المطلب الرابع: حقائق وعظات ٦٧
المبحث الرابع: مقاصد وأهداف سورة آل عمران من الآية (١٨٥ – ١٨٦)..... ٧٢
المطلب الأول: الموت مصير كل حي ٧٣
المطلب الثاني: يوم الحساب إما جنة وإما نار ٧٥

المطلب الثالث: الابتلاء بالأموال والأنفس ٧٧
المطلب الرابع: الصبر والتقوى من عزم الأمور ٨١
المبحث الخامس: مقاصد وأهداف سورة آل عمران من الآية (١٨٧ – ١٨٨) ٨٣
المطلب الأول: ميثاق الذين أوتوا الكتاب ونقضهم له ٨٤
المطلب الثاني: الخسة والدناءة من طبع اليهود ٨٧
المطلب الثالث: من صفات المنافقين ٨٩
المبحث السادس: مقاصد وأهداف سورة آل عمران من الآية (١٨٩ – ٢٠٠) ٩٣
المطلب الأول: خلق السموات والأرض آية لأولي الألباب ٩٤
المطلب الثاني: دعاء ورجاء واستجابة نداء ١٠٠
المطلب الثالث: زوال الباطل ولو بعد حين ١٠٥
المطلب الرابع: جزاء المتقين يوم القيامة ١٠٨
المطلب الخامس: جزاء من آمن من أهل الكتاب ١١١
المطلب السادس: وصية للفلاح في الدارين ١١٦
الفصل الثاني: التفسير التحليلي لمقاصد وأهداف النصف الثاني من الحزب الثامن النساء (آية ١– ٢٣)
المبحث الأول: مقاصد وأهداف سورة النساء آية ١ ..... ١٢٢
المطلب الأول: الدعوة إلى تقوى الله تعالى رب كل شيء ١٢٣
المطلب الثاني: دعوة الناس إلى تقوى الله سبحانه وتعالى الذي خلقهم من نفس واحدة ١٢٥
المطلب الثالث: جواز المساءلة بالله تعالى والأرحام ١٢٨
المبحث الثاني: مقاصد وأهداف سورة النساء من آية (٢ – ٦) ١٣١
المطلب الأول: رعاية اليتامى ومعاملتهم في أموالهم ١٣٢
المطلب الثاني: مشروعية التعدد وشرطه العدل ١٣٦
المطلب الثالث: وآتوا النساء صدقاتهن ١٤٠
المطلب الرابع: الحجر على السفهاء والشهادة عند أداء الحقوق ١٤٦
المبحث الثالث: مقاصد سورة النساء من آية (٧ – ١٤) ١٥٥
المطلب الأول: لكلٍ نصيب والنار مصير الظلمة ١٥٦
المطلب الثاني: لكل فردٍ نصيب معلوم ١٦٥

المبحث الرابع: مقاصد وأهداف سورة النساء من آية (١٥ – ١٦) ١٧٦
المطلب الأول: ثواب الإلتزام بحدود الله تعالى وعقوبة تعديها ١٧٧
المطلب الثاني: حتى يقام الحد وحد من أتى الفاحشة رجال أو نساء ١٨١
المطلب الثالث: حالة قبول التوبة ووقتها ١٨٦
المطلب الرابع: شروط التوبة ١٩٠
المبحث الخامس: مقاصد وأهداف سورة النساء من آية (١٩ – ٢١) ١٩٥
المطلب الأول: ما أكرمهن إلا كريم وما أهانهن إلا لئيم ١٩٦
المطلب الثاني: الخير فيما يختاره ويقدره الله تعالى ٢٠٠
المطلب الثالث: حكم من أخذ صداق طليقته ٢٠٣
المبحث السادس: مقاصد وأهداف سورة النساء من آية (٢٢ – ٢٣) ٢٠٨
المطلب الأول: تغليظ حرمة نكاح الأمهات ٢٠٩
المطلب الثاني: المحرمات من النساء ٢١٤
المطلب الثالث: تحريم الجمع بين الأختين في الزواج إلى ما قد سلف ٢٢١
الخاتمة ٢٢٣
النتائج ٢٢٤
التوصيات ٢٢٥
فهرس الآيات القرآنية ٢٢٦
فهرس الأحاديث الشريفة ٢٣٤
فهرس الأعلام ٢٤١
المصادر والمراجع ٢٤٤
فهرس الموضوعات ٢٥١
ملخص الرسالة (باللغة العربية) ٢٥٥
ملخص الرسالة (باللغة الإنجليزية) ٢٥٦

ملخص الرسالة

الحمـــد لله رب العـــالمين، الـــذي أكرمنـــا بالإيمـــان، ســـبحانه خـــالق الأكـــوان، والصلاة والسلام على خير المرسلين، ما حلق طير في السماء.

إن أشـرف العلـوم علـى جـه الأرض هـو علـم دراسـة القـرآن الكـريم وتفسـيره، سـواء لحياتنـا الدنيويـة أو مـا بعـدها، حيـث بـه يفهـم الإنسـان أمـور دينـه، وإنـي أشـكر الله تعـالى الـذي أنـار لـي الطريـق لإكمـال هـذا البحـث المتواضـع، والـذي اختـرتُ فيـه تفسـير بضـع آيـات قرآنيـة مـن سـورة آل عمـران، مـن آيـة ١٧١- وحتـى آيـة ٢٠٠، واتبعتهـا بسـورة النسـاء مـن آية ١ حتى آية ٢٣.

وقـد بينـتُ فيـه أسـباب نـزول كـل الآيـات التـي لهـا سـبب نـزول، وبينـتُ البلاغيـة فيهـا، وذكـرتُ محـور السـورتين، حيـث إن سـورة آل عمـران أكـدت علـى وحدانيـة الله تعـالى، وبينـتْ حـال الأمـم السـابقة، أمـا سـورة النسـاء فقـد تناولـت موضـوع ثبـات الجنـة الـذي بـدأت بـه سـورة آل عمـران وانتهـت بـه، كمـا دعـت السـورة النـاس جميعـاً لمخافـة الله تعـالى، وبينـتْ طـرق توزيع الميراث على الناس، بكل عدلٍ وإنصاف.

ثـم قمـت بإعـداد فهـرس للآيـات القرآنيـة، والأحاديـث النبويـة، وفهـرس للأعـلام، وفهـرس المصادر والمراجع، وملخصاً للرسالة باللغتين العربية والإنجليزية.

Abstract

Praise be to Allah, the creator, and the sustainer of the world and I am profoundly grateful to him who overwhelmed us with sturdy faith, raiser of the banner of equitable universality on earth, the precursor of righty-guided globalization among people, peace be upon him as long as the Doves soar over. I praise the Almighty Allah that he paved the way for me to complete this humble work.

Generally speaking, the most honorable and beneficial science ever been, by no means, that is Quran knowledge whether for our life-being of for the day after, in this concern once Allah would exalt his righteous, he teaches them to obtain tremendous religious matters as adequate as enough knowledge.

It is patently obvious from my humble research that I have picked up a scenic verses of Al Emran up to the end of (200) verse, as I have followed it with Al Nisa (surah) from (1.23) verse as well. Thereafter, I went on to seek out the purpose and the objective of what the verse refer to, regarding the rhetorical aspect, which the verses have.

The two surahs have purposes of what they refer to, first of all, Al Emran surah assures on the oneness of Allah, as well as, it depicts the spectacle of how the prior nations had been separated out into three groups.

Secondly, “Al Nisa” surah descended down from heaven confirm on of what Al “Emran” starts and then finishes, that is calling people all over the world for fearing Allah all inclusive, and insists obviously on the oneness of him then it explains the ways of how to distribute heritance among people, regarding everyone fortune as fair as justice.